كتاب

أدوار علم الفقه وأطواره

مؤلفه
سماحة الحجة آية الله الإمام الشيخ
علي نجل المرحوم الحجة الشيخ محمد رضا
نجل المغفور له الآية الكبرى الشيخ هادي
من آل كاشف الغطاء

دار الزهراء
للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت - لبنان

بسم الله الرحمن الرحیم

ادوار علم الفقه و اطواره

كاتب:

علی بن محمد رضا بن هادی نجفی (کاشف الغطاء)

نشرت فی الطباعهٔ:

دار الزهراء

رقمی الناشر:

مرکز القائمیهٔ باصفهان للتحریات الکمبیوتریهٔ

الفهرس

أدوار علم الفقه و أطواره

اشاره

نام کتاب: أدوار علم الفقه و أطواره

موضوع: تاریخ فقه و تحولات آن

نویسنده: نجفی، کاشف الغطاء، علی بن محمد رضا بن هادی

تاریخ وفات مؤلف: ۱۴۱۱ ه ق

زبان: عربی

قطع: وزیری

تعداد جلد: ۱

ناشر: دار الزهراء للطباعه و النشر و التوزیع

تاریخ نشر: ۱۳۹۹ ه ق

نوبت چاپ: اول

مکان چاپ: بیروت- لبنان

============

عنوان: ادوار علم الفقه و اطواره

نام کتابخانه: کتابخانه دانشکده الهیات دانشگاه فردوسی

پدیدآورنده: آل کاشف الغطاء، علی بن جعفر، -ق۱۲۵۳.

موضوع: تاریخ = فقه

شرح پدیدآور: لمولفه علی نجل محمدرضا نجل، هادی من آل کاشف الغطاء

ناشر: دارالزهراء

محل نشر: بیروت

رده کنگره: ۱۶۹/۹BP/آ۸فلا۴

نوع: کتابخانه مرکزی و مرکزاسناد دانشگاه فردوسی

مشخصات ظاهری: ۲۸۶ ص

[المقدمه]

بسم الله الرحمن الرحیم

الحمد لله رب العالمین و الصلوه و السلام علی محمد و آله و صحبه الطیبین الطاهرین و بعد، فیقول المفتقر إلی الله تعالی علی ابن المرحوم الشیخ محمد رضا ابن المغفور له الشیخ هادی من آل کاشف الغطاء.

تطور علم الفقه

اشاره

إن علم الفقه لما کان من العلوم التی ترتبط بواقع الحیاه و صمیمها لأنه تعالج فیه الوقائع و الحوادث الداخلیه و الخارجیه حیث انه العلم بالأحکام الإلهیه لأفعال المکلفین فکان و لا بد أن تصقل مسائله العقول و تنقح مطالبه الأفکار و يناله التطور الذی ینال کل علم من العلوم التی یکون لها هذا الشأن. کیف لا و موضوعه هو أفعال المکلفین و هی تتغیر بتغیر الزمن

و تتطور بتطور الحیاه و کم کان الفرق بین الحیاه فی صدر الإسلام و بینها فی هذه الأیام فان فی هذه الأیام قد صارت استفاده قوانینه و تطبیقها علی الحوادث النازله و الوقائع المتجدده و استنباط الوظائف الدینیه فی الحیاه العملیه، و استلهام الأحکام الشرعیه منها تحتاج إلی مهاره علمیه و مقدره فنیه لانقطاع زمن الوحی و هذا أمر یتجدد بتجدد الحوادث و یختلف باختلاف الافهام و سعه الاطلاع، فکان تطور علم الفقه بتطور الزمن و تجدده بتجدد الأحداث أمراً لازماً لطبیعه موجودیته و لنفس حیویته و ان تمر به أدوار مختلفه منذ نشأته حتی الیوم. و علی الفقیه الاطلاع علی هذه الأدوار و تاریخ تطورها باختلاف الظروف و الأحوال و تعدد مظاهرها الناتج عن اختلاف المذاهب و الأنظار و تفاوت العقائد و الأفکار، بل یکاد أن یکون من المحتم علی من أراد زیاده البصیره فی هذا العلم التعرف بما قطعه هذا

العلم من الخطوات و العقبات فی مضمار رقیه و تقدمه الذی أبرزه بهذه الصوره فی هذه الحیاه، فان فی ذلک عرضاً للأسس العامه للثقافه الدینیه و بیاناً لمناهج دراستها العلمیه الفقهیه و هو ما یزید الفقیه معرفه و خبره و اطلاعاً و بصیره، و الذی حصلناه من بطون الکتب المحرره فی هذا الموضوع و استخرجناه من المؤلفات فی هذا العلم انه قد مرت بهذا العلم أدوار متعدده.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۷

الدّور الأول لعلم الفقه

اشاره

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۹

الأول: دور التشریع للأحکام الشرعیه حیث ان الأحکام الشرعیه هی التی یترکز علیها علم الفقه لکونها هی التی یبحث فی علم الفقه عن ثبوتها لأفعال المکلفین، و هذا الدور یبدأ من زمن بعثه الرسول صلّی الله علیه و آله و سلّم و قد کانت عند ما أکمل الأربعین سنه من عمره قبل هجرته للمدینه المنوره بثلاث عشره سنه حیث کانت بعثته سنه ۶۱۰ م تقریباً عند ما صعقه الوحی فی غار حراء فقال له (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّکَ الَّذِی خَلَقَ خَلَقَ الْإِنْسانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَ رَبُّکَ الْأَکْرَمُ الَّذِی عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنْسانَ ما لَمْ یَعْلَمْ) فارتعدت صلّی الله علیه و آله و سلّم فرائصه و رجفت جوانبه و عاد إلی أهله قائلًا زملونی فزملوه حتی ذهب عنه الفزع و الروع.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۰

مکان الوحی و مبدؤه

کان ذلک الوحی فی ۲۷ من رجب عند الامامیه و فی ۱۷ من شهر رمضان عند أهل السنه فی الموضع الذی کان محل عبادته صلّی الله علیه و آله و سلّم بضواحی مکه المکرمه (غار حراء) ثمّ أخذ المسلمون یتلقون من الرسول صلّی الله علیه و آله و سلّم الأحکام الدینیه و ما یوحی إلیه فیه فی دار الارقم بمکه المکرمه.

ثمّ بعد ذلک اصبح منزل رسول الله صلّی الله علیه و آله و سلّم فی مکه المکرمه هو الذی فیه یتلقی منه صلّی الله علیه و آله و سلّم الأحکام الفقهیه و القوانین السماویه.

و من بعد ذلک کان مسجده صلّی الله علیه و آله و سلّم فی المدینه المنوره هو الموضع الذی یأخذ منه صلّی الله علیه و آله و سلّم الأحکام الشرعیه

و المعارف الإلهيه، و ينتهى هذا الدور بوفاته صلّى الله عليه و آله و سلّم بعد الهجره للمدينه المنوره بعشر سنين أى سنه ۶۳۳ م.

مقدار الزمن الذى بلغ صلّى الله عليه و آله و سلّم الرساله

فتبليغه صلّى الله عليه و آله و سلّم يبلغ اثنتين و عشرين سنه وعده اشهر. و قد ذكر بعضهم بأنه عباره عن اثنتين و عشرين سنه و شهرين و اثنين و عشرين يوماً و قد كانت دعوته صلّى الله عليه و آله و سلّم سراً بعد بعثته إلى مده ثلاث سنوات و بعدها أمره الله تعالى بأن يجهر بدعوته بقوله تعالى: (فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَ أَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ) و استمرت دعوته ما يقارب ثلاث عشره سنه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ١١

فى مكه المكرمه و قد نزل عليه من القرآن ما يقارب ثلثيه ثمّ ذهب للطائف بعد بعثته بعشر سنين سنه ۶۲۰ م.

وقت الاسراء و المعراج و فرض الصلاه

و فى السنه الحاديه عشره من بعثته المصادف سنه ۶۲۱ م وقت الأسراء و المعراج و فرضت الصلوات الخمس اليوميه.

وقت زمن هجرته صلّى الله عليه و آله و سلّم

ثمّ هاجر من مكه إلى المدينه المنوره فى السنه الثالثه عشره من بعد بعثته و قد وصلها يوم الجمعه ۲ تموز سنه ۶۲۳ م.

مبدأ التاريخ الإسلامى

و كانت هجرته هذه هى بدأ التاريخ الإسلامى الهجرى القمرى و فى المدينه تكونت الدوله الإسلاميه بقياده الرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم، و أخذ الرسول يبين الأحكام الإسلاميه حتى كملت فنزل قوله تعالى: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيناً) و كان نزولها قبل وفاه الرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم بثلاثه اشهر و لم تنزل بعدها آيه من آيات الأحكام.

مده نشره صلّى الله عليه و آله و سلّم للأحكام

كانت مده نشره صلّى الله عليه و آله و سلّم للأحكام فى المدينه المنوره عشر

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ١٢

سنوات نزل فيها من القرآن ثلثه الأخير و شى ء يسير منه.

الأعمال التى قام بها صلّى الله عليه و آله و سلّم فى المدينه المنوره

و فى السنه الأولى من الهجره بنى صلّى الله عليه و آله و سلّم المسجد النبوى و بنى مسجد قبا و فيها شرع الجهاد و الآذان و صلاه العيدين. و عن الواقدى انه لا خلاف بين الحجازيين فى انه فى هذه السنه ١٢ ربيع الثانى زيد فى الصلاه ركعتان بعد أن كانت

رکعتین حضراً و سفراً و لعله هو مراد الشیخ الطوسی من قوله فی مصباحه فی أول سنه من الهجره استقر فرض صلاه الحضر و السفر.

و فی السنه الثانیه من الهجره تحولت القبله من المسجد الأقصی و هو بیت المقدس إلی الکعبه بعد أن صلی المسلمون إلی البیت المقدس (۱۶) شهراً. و فیها کان أول خمس خمسه النبی صلّی الله علیه و آله و سلّم فاخذ الصفایا و الخمس فی غزوه بنی قینقاع و أعطی الباقی لأصحابه. و فی شهر شعبان منها شرع صوم شهر رمضان بعد ما کان الصوم ثلاثه أیام من کل شهر. و فیها فرضت زکاه الفطره.

ثمّ بعد ذلک فرضت فی هذه السنه زکاه الأموال و سنت صلاه العید و تزوج الإمام علی علیه السلام بفاطمه سیده النساء بنت رسول الله صلّی الله علیه و آله و سلّم

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۳

و فی السنه الرابعه شرع القصر فی صلاه المسافرین.

و فی السنه الخامسه ابطلت عاده التبنی التی کان العرب یعاملون فیها الربیب معامله الابن الحقیقی.

و فی السنه السادسه فرض الحج و فیها توجه النبی صلّی الله علیه و

آله و سلّم مع أصحابه إلى مكه معتمراً فمنعه المشركون.

و فى السنه السابعه اعتمر النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم.

و فى السنه التاسعه حج بالناس أبو بكر.

و فى السنه العاشره توفى إبراهيم ابن النبى. و فيها حج النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم حجه الوداع و خطب خطبته المعروفه و بين فيها ان علياً خليفته.

أسماء سنى هجرته صلّى الله عليه و آله و سلّم

و قد سمى المسلمون السنوات من هجرته إلى وفاته بأسماء مخصوصه، فالأولى بعد الهجره سموها سنه الأذن، و الثانيه سنه الأمر بالقتال، و الثالثه سنه التمحيص، و الرابعه سنه الترفئه، و الخامسه سنه الزلزال، و السادسه سنه الاستئناس، و السابعه سنه الاستغلاب، و الثامنه سنه الاستواء، و التاسعه سنه البراءه، و العاشره سنه الوداع، و كانوا يستغنون بذكرها عن عددها من الهجره.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۴

كيفيه بيان التشريع فى هذا الدور

و فى هذا الدور كان التشريع للأحكام اما بآيه من القرآن العظيم أو بالسنه من النبى الكريم صلّى الله عليه و آله و سلّم. و السنه من النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم عباره عن كلامه صلّى الله عليه و آله و سلّم أو كتابته صلّى الله عليه و آله و سلّم أو فعله صلّى الله عليه و آله و سلّم أو تقريره صلّى الله عليه و آله و سلّم و امضائه صلّى الله عليه و آله و سلّم فان هذه الأربعه تسمى باصطلاح الفقهاء بالسنه نقلًا من معناها اللغوى الذى هو الطريقه و يسمى الحاكى للسنه (بالخبر أو الحديث) و هو تاره يكون متواتراً و تاره يكون خبراً غير متواتر و يسمى بالخبر الواحد.

و قد تطلق السنه على ما يعم الحاكى و المحكى.

اتجاه التشريع فى مكه المكرمه

و كان التشريع فى مكه المكرمه متجهاً نحو تركيز العقيده و اصلاح الفاسد منها و مكافحه الإلحاد و الشرك بالله و إثبات الرساله المحمديه.

اتجاه التشريع فى المدينه المنوره

و فى المدينه المنوره كان متجهاً إلى سن الأحكام الشرعيه و القواعد الفقهيه حتى كمل الدين و تمت رساله سيد المرسلين

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۵

و لم يترك حادثه صغيره

أو كبيره إلا و نجد حكمها بنصوصه أو آثاره أو فی كلياته و أصوله، و ترک معرفه الوقائع المتجدده لفهم المتفقهين فی قوانينه و هذا ما صير الدين الإسلامی يتماشی مع سائر العصور خاتمه للأديان و صالحاً للبقاء فی كل حال و زمان.

مصدر التشريع فی الدور الأول

اشاره

ان مصدر التشريع فی هذا الدور هو الوحی المنزل علی النبی صلّی الله عليه و آله و سلّم من قبل رب العالمين سواء كان التشريع بآيه قرآنيه أو بالسنه النبويه.

اجتهاد الرسول

و قد نسب للشافعيه و المالكيه و بعض الحنفيه القول بأن التشريع قد يكون مصدره اجتهاد رسول الله صلّی الله عليه و آله و سلّم و ما أدی إليه رأيه لا بالوحی المنزل عليه. و ذهب أصحابنا الاماميه و الاشعريه و كثير من المعتزله و المتكلمين إلی عدم ذلک منه صلّی الله عليه و آله و سلّم و قد أشبعنا المقام بحثاً و تنقيحاً فی المجلد الأول من كتابنا الأحكام الشرعيه و شئونها.

إلا انه لا ينكر أن الاجتهاد قد كان عند الصحابه بالمعنی

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۶

الأعم فان فهم أحكام الوقائع من بعض النصوص الدينيه يحتاج إلی اعمال الرأی و بذل الوسع و الجهد و هو لا محاله يصدر عن الصحابه عند عدم تيسر وصولهم للنبی صلّی الله عليه و آله و سلّم بل ربما يرجعون لحكم العقل إذا لم يكن لديهم نص يمكن استلهام الحكم الشرعی للحادثه النازله بهم لانسداد باب العلم فيها و من هذا الباب ما روی من أن النبی صلّی الله عليه و آله و سلّم قد أذن لمعاذ بن جبل لما بعثه إلی اليمن أن يجتهد فيما إذا لم يجد نصاً من الكتاب أو السنه فی الواقعه التی هی محل ابتلائه و انک لتلمس الاجتهاد من بعض الصحابه عند ما أمر النبی صلّی الله عليه و آله و سلّم بعض الصحابه ألّا يصلی العصر إلا فی بنی قريظه فكان فريق منهم لم يصلوا العصر رغم فوات وقته حتی

وصلوا لبنی قریظه تعبداً بالنص بینما الفریق الآخر اجتهد و اعمل رأیه فصلی العصر قبل الوصول لبنی قریظه قبل فوات وقت العصر و قال ان المقصود الحث علی الاسراع بالوصول لبنی قریظه لا التعبد المحض.

إکمال الدین

و فی هذا الدور کمل بیان الأحکام الشرعیه و بیان مصادرها.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۷

إطلاق کلمه الفقه و الفقیه

و کانت کلمه (الفقه) فی هذا الدور تطلق علی معرفه سائر الأحکام سواء کانت اصولیه أو فرعیه و سواء کانت اخلاقیه أو تعبدیه و کان (الفقیه) فی هذا الدور من حفظ آیات من القرآن الشریف و عرف معانیها و ناسخها من منسوخها و متشابهها من محکمها و خاصها من عامها و مقیدها من مطلقها.

تسمیه القراء بالفقهاء فی هذا الدور

و کانوا یسمون الفقهاء بالقراء أی الذین یقرءون الکتاب باعتبار ان هذا أمر یمیزهم عن عامه الناس لأن الأمیه کانت منتشره و عامه و لما کمل علم الفقه فیما بعد ذلک و اصبح علماً مستقلًا أبدلت أسماؤهم بالفقهاء.

المعروفون بالفتوی فی هذا الدور

و کان المعروفون فی الفتوی فی هذا الدور أبو بکر و أبو الدرداء و أبو رافع و أبو سعید الخدری و أبی بن کعب و أبو أیوب الأنصاری و حذیفه بن الیمان و جابر الأنصاری و زید بن ثابت. و سلمان الفارسی، و عبد الرحمن بن عوف، و عبد الله بن مسعود، و عثمان بن عفان و عمر بن الخطاب

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۸

و ابنه عبد الله، و عبد الله بن العاص، و عمار بن یاسر، و عبد الله بن عباس و معاذ بن جبل.

المرجع فی تشخیص الحکم هو الإمام علی علیه السلام

و کان الإمام علی علیه السلام هو المرجع الأعم فی تشخیص الحکم الشرعی بعد النبی صلّی الله علیه و آله و سلّم ففی المحکی عن الطبقات الکبری ج ۲ ص ۳۳۲ طبع بیروت عن ابن عباس أنه قال إذا حدثنا ثقه عن علی بفتیا فلا نعدوها و مثله عن کتاب (الجرح و التعدیل) للحافظ الرازی و الصواعق لابن حجر و تاریخ الخلفاء للسیوطی و نظیره عن الاستیعاب ج ۲ ص ۴۶۲ طبع حیدرآباد و تهذیب التهذیب للعسقلانی ج ۱ ص ۳۳۷ طبع حیدرآباد و الاصابه.

قول عائشه فی الإمام علی علیه السلام

و قد تواتر عن عائشه ان علياً اعلم الناس بالسنه كما فی الاستيعاب و تاريخ الخلفاء للسيوطی و اسعاف الراغبين و ذخائر العقبی و المناقب للخوارزمی و غيرها. و مما يدل علی ذلک قول عمر (أقضانا علی) كما فی الطبقات الكبری و أخبار القضاء و المستدرک و التاريخ الكبير لابن عساكر و الطبقات المالكيه و غيرها من كتب الأخبار و التراجم و عن

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۹

الاستيعاب بسنده عن المغيره (ليس أحد منهم أقوی قولًا فی الفرائض من علی).

من اشتهر من الفقهاء فی هذا الدور

و اشتهر من الفقهاء عبد الله بن عباس حتی سمی البحر لكثره علمه. و سلمان الفارسی الذی قال فيه النبی صلّی الله عليه و آله و سلّم (أنه من أهل البيت). و عمار بن ياسر الذی قال فيه النبی صلّی الله عليه و آله و سلّم (أنه مع الحق و الحق معه). و أبی بن كعب الذی روی عن الرسول صلّی الله عليه و آله و سلّم (أنه أقرأ أمته).

وجود الفقه و الاجتهاد فی هذا الدور

فالفقه فی هذا الدور موجود لدی القراء لكون الفقه هو ملكه العلم بالأحكام الشرعيه عن أدلتها التفصيليه و هم لوجود الكتاب و النبی صلّی الله عليه و آله و سلّم فيما بينهم كانت عندهم الملكه المذكوره كما ان الاجتهاد أيضاً موجود عندهم لأن الاجتهاد هو القدره علی الاستنباط و لا ريب عندهم فی ذلک لسهوله الاستنباط فی هذا الدور.

قصه معاذ بن جبل

و يدل علی وجوده عندهم قصه معاذ بن جبل حيث أمره

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۰

النبی صلّی الله عليه و آله و سلّم بالاجتهاد عند فقد النص. و قول النبی صلّی الله عليه و آله و سلّم فی المجتهد (أنه إذا أخطأ له اجر واحد و إذا أصاب كان له اجران).

واقعه بنی قريظه

و قد وقع مع الصحابه الاجتهاد كما تقدم فی واقعه بنی قريظه لما أمر النبی صلّی الله عليه و آله و سلّم المسلمين بأن لا يصلوا العصر إلا فی بنی قريظه فصلاها بعضهم قبل الوصول لبنی قريظه لفوت الوقت عند الوصول إليهم و اجتهد فی قول النبی صلّی الله عليه و آله و سلّم بحمله علی أن المقصود طلب الإسراع فی الوصول إليهم لا تأخر الصلاه عن وقتها.

اجتهاد عمار

و هكذا اجتهد

عمار بن یاسر فی التیمم حیث تمعک فی التراب.

القضاء فی هذا الدور

و کان القضاء فی هذا الدور منحصراً فی رسول الله صلّی الله علیه و آله و سلّم أو من یقیمه مقامه.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۱

کتابه الأحکام فی هذا الدور

و کتبت فی هذا الدور الأحکام الشرعیه و یسمی ما کتب فیه بالصحائف منها صحیفه أمیر المؤمنین علی علیه السلام الصحیفه التی ذکرتها کتب الفریقین و منها ما أمر رسول الله صلّی الله علیه و آله و سلّم بعد هجرته للمدینه بکتابته کأحکام الزکاه و ما توجب فیه و مقادیر ذلک و قد کتبت فی صحیفتین. و منها ما اعطاه صلّی الله علیه و آله و سلّم إلی عمر بن حزم لما ولی الیمن أحکاماً مکتوبه من الفرائض و الصدقات و الدیات و غیر ذلک. و منها ما اعطاه صلّی الله علیه و آله و سلّم لعبد الله ابن حکیم من الکتاب الذی فیه أحکام الحیوانات المیته. و منها ما أمر به صلّی الله علیه و آله و سلّم من کتابه خطبته یوم فتح مکه لرجل من الیمن حین سأله ذلک. و منها ما دفعه إلی وائل بن حجر عند ما أراد الرجوع إلی بلاده حضرموت من الکتاب الذی فیه أحکام الصلاه و الصوم و الربا و الخمر و غیرها.

و مما کتب من الصحائف فی هذا الدور صحیفه عبد الله بن عمرو بن العاص و ذکروا ان فیها ما یکفی کاتبها فی معرفه الشریعه کلها فی جمیع أبواب الفقه و ان کنا لا نؤمن بهذه المبالغه لأن عبد الله بن عمرو بن العاص و أباه قد أسلما قبل وفاه رسول

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۲

الله صلّی الله علیه و آله و سلّم بسنتین و کان له من

العمر حين إسلامه خمس عشره سنه و لم يكن له من الصله و المعاشره مع الرسول ما يؤهله لذلك. و قد طعن فيها الحافظ ابن كثير فى المجلد الأول من تاريخه المسمى بالبدايه و النهايه. و منها صحيفه سعد بن عباده الأنصارى و صحيفه عبد الله بن أبى أوفى. و صحيفه جابر بن عبد الله و صحف عبد الله بن عباس. و صحيفه سمره بن جندب.

أمر الرسول زيد بن ثابت بتعلم كتابه اليهود

و حكى عن أهل التاريخ أن رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم فى السنه الرابعه من الهجره أمر زيد بن ثابت أن يتعلم كتابه اليهود ليكتب لهم و يقرأ ما يكتبونه له صلّى الله عليه و آله و سلّم و فى مختصر جامع بيان العلم ص ٣٧ عن أنس بن مالك عن رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم انه قال قيدوا العلم بالكتابه. إلا أن الكتابه للأحكام الشرعيه لم تكن معروفه لدى الصحابه فى هذا الدور و كان نوع الصحابه يحفظون الأخبار و الآثار على صدورهم مستغنين بذلك عن كتابتها و جمعها.

ما يمتاز به هذا الدور

و مما يمتاز به هذا الدور انه لم يكن فيه مجال للخلاف فى الأحكام الشرعيه لوجود الرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم فيما بينهم و قوله صلّى الله عليه و آله و سلّم هو فصل الخطاب.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٢٣

زمن انتهاء الدور الأول و زمن انقراض الصحابه

و قد انتهى هذا الدور بوفاه رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم بالمدينه يوم الاثنين سنه ١٠ ه كما انقرض عصر الصحابه فى سنه ١٠٠ ه حيث كان آخر واحد منهم أبو

الطفيل الکنانی مات سنه ۱۰۰ ه و قیل کان آخر واحد منهم هو سهل بن سهل الساعدی توفی بالمدینه و هو ابن مائه سنه ۹۱ ه.

المراد بالصحابی

و الصحابی من لقی النبی صلّی الله علیه و آله و سلّم مسلماً و مات علی ذلک و قد قبض النبی صلّی الله علیه و آله و سلّم عن مائه و أربعه عشر ألف صحابی. و التابعی من لقی الصحابی مسلماً و مات علی ذلک. و أما من اسلم فی زمن النبی صلّی الله علیه و آله و سلّم و لم یلقه و لکنه لقی صحابیاً فهو معدود من التابعین.

خلاصه تاریخ حیاه الرسول صلّی الله علیه و آله و سلّم

و تتلخص حیاته صلّی الله علیه و آله و سلّم بأن بدایتها یوم ولادته صلّی الله علیه و آله و سلّم ۲۰ نیسان عام الفیل سنه ۵۷۰ م و هو العام الذی جاء فیه أبرهه من ملوک الحبشه لهدم الکعبه صباح الاثنین فی مکه المکرمه ۱۷ ربیع الأول أو ۱۲ منه و بعدها بأربعین سنه بعث

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۴

رسولًا من رب العالمین من غار حراء فی ضواحی مکه المکرمه الذی کان محل عبادته و فیه هبط علیه الوحی الأمین، فقال له (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّکَ الَّذِی خَلَقَ خَلَقَ الْإِنْسانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَ رَبُّکَ الْأَکْرَمُ الَّذِی عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنْسانَ ما لَمْ یَعْلَمْ) الاثنین ۲۷ رجب عند الامامیه و ۱۷ رمضان عند السنه المصادف سنه ۶۱۰ م فکان صلّی الله علیه و آله و سلّم أعجوبه من عجائب الزمن فی مواقفه الرائعه و آیاته الباهره، و جهاده العظیم یعجز عن حصرها القلم و عن وصف واقعها المفرد العلم و بعد عشر سنین من بعثته توفی کافله أبو طالب و زوجته خدیجه أم المؤمنین فهاجر للطائف یدعو بنی ثقیف لنصرته علی قریش فقابلوه بالأذی و رجع بعد شهر لمکه المکرمه ثمّ هاجر إلی المدینه

المنوره فى أول ربيع الأول فى السنه الثالثه عشره من بعثته الموافقه لسنه ۶۲۳ م أو سنه ۶۲۲ م و بقى فيها عشر سنين يرشد الناس للأحكام الشرعيه ثمّ ذهب بعدها لجوار ربه مسموماً ۲۸ صفر سنه ۱۰ ه و قيل ۱۲ ربيع الأول فيكون عمره الشريف ۶۳ سنه و عند جماعه ان يوم ولادته و هجرته و وفاته صلّى الله عليه و آله و سلّم يوم الاثنين فى الثانى عشر من ربيع الأول.

و عن ابن عباس أن النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم ولد يوم الاثنين و أوحى إليه يوم الاثنين و رفع الحجر الأسود يوم الاثنين و خرج

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۵

من مكه إلى المدينه يوم الاثنين و قدم المدينه يوم الاثنين و قبض يوم الاثنين.

ما يجعل الأفكار صرعى فى هذا الدور الأول

و مما يدهش الفكر و النظر فى هذا الدور أن النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم عند مرضه الذى التحق به إلى الرفيق الأعلى أراد أن يكتب كتاباً لا يضل بعده ابداً فمنعه عمر عن ذلك و قال ان رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم قد غلبه الوجع و هو يهجر و عندكم القرآن و حسبنا كتاب الله و أوجب ذلك اختلاف الحاضرين عنده فمنهم من أراد الكتابه و منهم من أبى ذلك مكتفياً بكتاب الله تعالى فلما رأى الرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم خصومتهم قال صلّى الله عليه و آله و سلّم قوموا. و ما فتئ ابن عباس بعدها يرى انهم أضاعوا شيئاً كثيراً حيث لم يسرعوا إلى كتابه ما أراد النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم إملاءه.

النبى فى مرضه يهجر و أبو بكر لم يهجر

مع ان أبا بكر عند مرضه أيضاً أراد ذلك و لم يمنع منه مانع و لم يقل قائل عندنا القرآن و حسبنا كتاب الله فاستحضر عمر عثمان بن عفان و استكتبه استخلاف عمر على المسلمين.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۶

كتبه الخلفاء الأربع

و قد كان أبو بكر قد اتخذ عثمان كاتباً له كما اتخذ عمر زيد بن ثابت كاتباً له كما اتخذ عثمان مروان بن الحكم كاتباً له و اتخذ على عليه السلام عبد الله بن أبى رافع مولى رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم كاتباً له.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۷

الدّور الثانى

اشاره

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۹

مبدأ الدور الثانی و منتهاه

ان الدور الثانی للفقه یبدأ من وفاه الرسول صلّی الله علیه و آله و سلّم سنه ۱۰ ه و ینتهی بخروج معاویه عن طاعه خلیفه المسلمین علی علیه السلام سنه ۳۶ ه.

کتابه القرآن المجید

و قد اتجه فیه المسلمون و خلفاؤهم إلی کتابه أول مصدر للفقه الإسلامی و هو القرآن الشریف و استنساخه و جمعه حفظاً له من الضیاع و من اختلاط آیاته بالأحادیث النبویه.

أول من تصدی لجمع القرآن الإمام علی علیه السلام

و شهاده العلماء بذلک

و أول من تصدی لذلک هو أمیر المؤمنین علی علیه السلام فقد روی عنه صلّی الله علیه و آله و سلّم انه قال لما قبض رسول الله صلّی الله علیه و آله و سلّم (أقسمت أو حلفت أن لا أضع ردائی علی ظهری حتی أجمع بین اللوحین

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۳۰

فما وضعت ردائی حتی جمعت القرآن) کما جاء ذلک فی الإمامه و السیاسه لابن قتیبه ص ۱۲ طبع المکتبه التجاریه. و عن السیوطی عن ابن الغرس من حدیث محمد بن سیرین عن عکرمه قال لما کان بدء خلافه أبی بکر قعد علی بن أبی طالب فی بیته فقیل لأبی بکر قد کره بیعتک فأرسل إلیه فقال (أکرهت بیعتی) فقال خشیت کتاب الله یزداد فیه فحدثت نفسی أن لا ألبس ردائی إلا للصلاه حتی أجمعه قال له أبو بکر: فانک نعم ما رأیت.

و اخرج ابن سعد و ابن عبد البر فی الاستیعاب عن محمد بن سیرین قال نبئت أن علیاً أبطأ عن بیعه أبی بکر فقال أکرهت إمارتی فقال: آلیت بیمینی أن لا ارتدی

برداء إلا للصلاه حتی أجمع القرآن الحدیث.

و فی الإتقان ج ۱ ص ۵۹ أن علیاً علیه السلام قال آلیت علی نفسی أن لا آخذ علیّ ردائی إلا لصلاه الجمعه حتی اجمع القران فجمعته. و فی إرشاد الساری ج ۷ ص ۴۵۹ و فتح الباری ج ۹ ص ۴۳ و عمده القاریٔ ج ۹ ص ۳۰۴ ما یدل

على جمع على عليـه السـلام للقرآن. و عن الـدرر عن تفسـير على بن إبراهيم بإسـناده عن أبى بكر الحضـرمى عن أبى عبـد الله الصادق عليه السـلام أن رسول الله صـلّى الله عليه و آله و سـلّم قال لعلى عليه السـلام يا على القرآن خلف فراشى فى الصحف و القراطيس فخذوه و اجمعوه و لا تضـيعوه كما ضـيع اليهود التوراه فانطلق على عليه السلام فجمعه فى ثوب اصفر ثمّ ختم عليه فى بيته و قـال لا ـ ارتـدى حتى اجمعه و انه كـان الرجـل يأتيه فيخرج إليه بغير رداء حتى جمعه. و يقول المؤلف لهـذا السـفر انى قد شاهـدت قطعه منه فى خزانه الأمير عليه السـلام و شاهـدت قطعه من قران على عليه السـلام فى خزانه ضـريح رأس الحسـين عليه السـلام فى مصر و فى رحله ابن بطوطه ج ۱ ص ۲۵ عدد من الآثار الموجوده فى الرباط المبنى على ضـفاف النيل مصحف أمير المؤمنين على ابن أبى طـالب عليه السـلام بخـط يـده، و ذكر ابن النـديم فى الفهرست ص ۴۱ ان عند أبى يعلى حمزه الحسـينى مصـحفاً بخـط على يتوارثه بنو الحسن و إذا لاحظنـا هـذا الخبر و هـذا الأثر مع ما ثبت من جمع القرآن من الرقاع عنـد رسول الله صلّى الله عليه و آله و سـلّم كما يرشد إلى ذلك ما هو المحكى عن مستدرك الحاكم ج ۲ ص ۶۱۱ و مسند الطيالسى ص ۲۷۰ و المحبر لا ـ بن حبيب ص ۲۸۶ و تاريـخ الشام ج ۷ ص ۲۱۰ و فتح البارى ج ۹ ص ۴۴۰ ثمّ أضـفنا إلى ذلك كله ما فى صحيح البخارى فى كتاب العلم باب (۳۹) و فى باب كتاب الجهاد

و السير باب (۱۷۱) و فی کتاب الجزیه باب (۱۰) و غیر ذلک من الأخبار المتظافره الـداله علی أن الکتاب المجید کان عند أمیر المؤمنین علی علیه السلام فانا نستفید من المجموع أن القرآن

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۳۲

الـذی جمعه هو القرآن الـذی کان عنـد رسول الله صـلّی الله علیه و آله و سـلّم الموجود فی الرقاع التی کانت فی بیت رسول الله صلّی الله علیه و آله و سلّم و کانت منتشره فجمعها علی علیه السلام و کتبها فی کتاب خاص و لم یجمع علیه السلام القرآن کما جمعه الغیر من صـدور حفظه القرآن و لا ـ مما فی أیـدی المسـلمین من العسب (جمع عسیب) و هو جریـد النخـل حیث کـانوا یکشـفون الخوص و یکتبون فی الطرف العریض و لا من (الأکتاف) (جمع کتف) و هو عظم البعیر أو الشاه یکتبون علیه بعـد أن یجف و لا ـ من (الأقتاب) (جمع قتب) و هو الخشب الـذی یوضع علی ظهر البعیر لیرکب علیه و لا من (قطع الأدیم) و هو الجلـد، فعلی علیه السـلام لم یجمع القرآن من هذه الأشـیاء و إنما جمعه و کتبه مما هو موجود عند رسول الله صلّی الله علیه و آله و سلّم من الرقاع.

جمع الإمام علی علیه السلام للقرآن حسب التنزیل

و أمـا ما فی إرشاد الساری ج ۷ ص ۴۵۹ و ما حکی عن عمـده القاری للعینی ج ۹ ص ۳۰۴ و عن فتـح الباری ج ۹ ص ۴۳ من جمع أمیر المؤمنین علی بن أبی طـالب علیه السـلام لکتـاب الله علی حسب النزول لعـل المراد به هو جمع القرآن مع التعلیق علی آیاته الکریمه و بیان وقت نزولها و فیمن نزلت و إلا فعلی لا

يعقل أن يغير كيفيه الجمع التى صنعها رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۳۳

جمع أبى بكر للقرآن

ثمّ انه بعد ذلك تصدى أبو بكر إلى جمع القرآن بعد سنتين من خلافته فيكون جمعه للقرآن بعد جمع الإمام على له لأن الراويه المتقدمه قد دلت على جمع الإمام على عليه السلام له بعد وفاه رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم بلا فصل و الروايه التى دلت على جمع أبى بكر له قد دلت على أن أبا بكر قد جمعه بعد واقعه اليمامه بين المسلمين و بين أهل الرده من أتباع مسيلمه الكذاب التى استشهد فيها من حفظه القرآن سبعون من الصحابه سنه اثنتى عشره للهجره ففى صحيح البخارى ما حاصله أن زيد بن ثابت رضى الله عنه قال: ارسل علىّ أبو بكر عند مقتل أهل اليمامه فإذا عمر بن الخطاب عنده قال أبو بكر ان عمر أتانى فقال: ان القتل قد استحر (أى اشتد) يوم اليمامه بقراء القرآن، و إنى أخشى أن يستمر القتل بالقراء بالمواطن الأخرى فيذهب كثير من القرآن و إنى أرى أن تأمر بجمع القرآن قلت لعمر: كيف تفعل ما لم يفعله رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم قال عمر: هو و الله خير فلم يزل عمر يراجعنى حتى شرح الله صدرى لذلك و رأيت فى ذلك الذى هو رأى عمر. قال زيد: قال أبو بكر: انك رجل شاب عاقل لا نتهمك و قد كنت

تكتب الوحى لرسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم فتتبع القرآن فتجمعه. قال زيد فوالله لو كلفونى نقل جبل من

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۳۴

الجبال

ما كان أثقل عليّ مما أمرنى به من جمع القرآن. قلت كيف تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم قال: هو و الله خير قال زيد: فلم يزل أبو بكر يراجعنى حتى شرح الله صدرى للذى شرح له صدر أبى بكر و عمر فتتبعت القرآن أجمعه من العسب و اللخاف و صدور الرجال حتى وجدت آخر سوره التوبه مع أبى خزيمه الأنصارى لم أجدها مع أحد غيره (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ) حتى خاتمه البراءه. فكانت الصحف عند أبى بكر حتى توفاه الله، ثمّ عند عمر مده حياته ثمّ عند حفصه بنت عمر. و على هذه الروايه فيكون قد تم جمع القرآن كله خلال سنه واحده لأن بين واقعه اليمامه المذكوره و بين وفاه أبى بكر سنه واحده مع أن الجمع قد كان من العسب و اللخاف و صدور الرجال.

تسميه القرآن بالمصحف

و عن الإتقان أنه قد اخرج ابن أشته فى كتاب المصاحف من طريق موسى بن عقبه عن ابن شهاب قال: لما جمعوا القرآن فكتبوه على الورق قال أبو بكر: التمسوا له اسماً فقال بعضهم: السفر قال: ذلك اسم تسميه اليهود فكرهوا ذلك و قال بعضهم: المصحف فان الحبشه يسمون مثله (المصحف) فاجتمع رايهم على أن يسموه المصحف.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۳۵

جمع عثمان للمصحف

ثمّ أنه بعد انتهاء غزو أرمينيه و آذربيجان توجه حذيفه اليمانى القائد المشهور للمدينه محذراً عثمان من اختلاف القراء فى قراءه القرآن، فان أهل الكوفه يقرءون بقراءه ابن مسعود و أهل البصره يقرءون بقراءه أبى موسى و أهل الشام و دمشق يقرءون بقراءه أبى بن كعب و أهل حمص يقرءون بقراءه المقداد بن الأسود. و طلب منه توحيد القراءه، و بعد مشاوره عثمان لبعض أصحاب الرسول فى ذلك عزم عثمان على تنفيذ فكره حذيفه فأرسل عثمان إلى حفصه بنت عمر أن أرسلى إلينا بالصحف ننسخها فى المصاحف ثمّ نردها إليك فأرسلت بها حفصه إلى عثمان فأمر زيد بن ثابت المدنى و ثلاثهٌ من قريش عبد الله بن الزبير و سعيد بن العاص و عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن يكتبوها من صحف حفصه التى جعلت لهم أصلًا، و قال عثمان: إذا اختلفتم انتم و زيد بن ثابت فى شى ء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فانه إنما نزل بلسان قريش ففعلوا حتى إذا تم نسخ الصحف فى المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصه و أرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا و أمر بما سواه من القرآن فى كل صحيفه أو مصحف أن يحرق.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۳۶

الرد على السيوطى

و يمكن تحديد الوقت الذى حصل فيه ذلك بما بعد سنه ثلاثين هجريه لأن الغزو المذكور كان فى سنه ثلاثين و عليه فلا وجه لما حكى عن إتقان السيوطى من انه حدده بسنه ست و عشرين و بعضهم حدده بسنه ۶۵۰ م هذا و لكن التاريخ لم يروِ لنا أن المصحف الذى جمعه على عليه السلام قد أحرق فقد عدت المصاحف التى أحرقت و لم

يذكر معها مصحف على عليه السلام.

الأمر العجيب فى جمع الخلفاء للمصحف

و الأمر العجيب الملفت للنظر هو عدم تعرض الأخبار و المؤرخين إلى أن أبا بكر و عمر و عثمان راجعوا علياً فى مصحف رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم عند ما تصدوا لجمع القرآن الكريم و هكذا لم يراجعوا المصحف الذى كتبه الإمام على عليه السلام على مصحف رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم مع أن الأخبار و التاريخ قد تضافرت على وجود مصحف رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم عند الإمام على عليه السلام و انه قد كتب الإمام على عليه السلام المصحف عليه كما انه مما يلفت النظر عدم وجود كبار الصحابه فى من جمع القرآن بأمر عثمان فليس فيهم عبد الله بن العباس و لا عبد الله بن عمر و لا الإمام على عليه السلام و لا غيرهم.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٣٧

إرسال الحفاظ مع المصاحف المرسله للأقطار

ثمّ ان المعروف ان عثمان أرسل مع المصحف الخاص بكل إقليم حافظاً يوافق قراءته. فكان زيد بن ثابت مقرئ المصحف المدنى. و عبد الله بن السائب مقرئ المكى. و المغيره بن شهاب مقرئ الشامى. و أبو عبد الله الرحمن السلمى مقرئ الكوفى. و عامر بن عبد القيس مقرئ البصرى.

تشكيل أبى الأسود المصاحف و تنقيطها

و لما ظهر الألحان فى قراءه البعض للقرآن توجهت العنايه إلى أن يشكلوا المصاحف و ينقطوها حذراً من الغلط فى القراءه للقرآن و الألحان فيها فانبرى إلى ذلك أبو الأسود الدؤلى فان المشهور انه أول من شكل القرآن و نقطه فكان يجعل علامه الفتحه نقطه على أول حرف و الضمه نقطه على آخر الحرف و الكسره نقطه تحت أوله و بقى الأمر كذلك إلى زمن الخليل بن احمد فوضع الحركات على النحو الموجود لدينا.

خلاصه الكلام فى شرح هذا الدور الثانى

و خلاصه الكلام أن فى هذا الدور الثانى قد توجهت

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٣٨

عنايه المسلمين إلى المصدر الأول للتشريع و هو القرآن الشريف و إخراجه بصوره يستفيد من منهله العذب مسائل المسلمين. و كان الفقه الإسلامى هو المعمول به عند المسلمين فى عباداتهم و معاملاتهم الداخليه و الخارجيه و المرجع فيه هم الصحابه و قول الخليفه هو الفصل، و فى الأقطار البعيده إذا نزلت بهم الحادثه يرجعون لما عندهم من أمير ذلك البلد و هو بدوره إذا لم يعرف الحكم يرجع للصحابه الذين معه فى البلد فان كان عندهم أثر من رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم حكموا به و إلا اجتهد أمير البلد فيها.

المصدر لمعرفه الأحكام الشرعيه فی هذا الدور الثانی

و المصدر لمعرفه الأحکام الفقهیه الإسلامیه عندهم خمسه الأول الکتاب، الثانی السنه، الثالث الإجماع، الرابع استشاره الصحابه و أهل البصیره فی الحکم، الخامس الرأی بأن یستنبط الحکم الشرعی بفکره و تأمله فیما تقتضیه المصلحه و دفع المفسده أو بالقیاس و المقارنه.

و الحاصل انهم إذا نزلت بهم حادثه أو وقعت واقعه رجعوا إلی کتاب الله فی معرفه حکمها بحسب فهمهم فان لم یجدوا حکمها فیه رجعوا للسنه و سألوا من الصحابه عمن یحفظ فی هذه الحادثه حدیثاً عن النبی صلّی الله علیه و آله و سلّم فان لم یجدوا ذلک

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۳۹

استشاروا فان أجمعوا علی حکمها بما تستوحیه عقولهم أخذوا به و ان اختلفوا اجتهد خلیفه المسلمین فعمل بالقیاس و بما تقتضیه المصلحه، ففی کتاب عمر إلی شریح، إذا حضرک أمر لا بد منه فانظر فی کتاب الله فاقض به فان لم یکن ففیما قضی رسول الله صلّی الله علیه و آله

و سلّم فـان لم يكن ففيمـا قضـى به الصـالحون و أئمه العـدل فـان لم يكن فان شـئت ان تجتهـد برأيک فاجتهـد و إن شـئت أن تؤامرنى و لا ـ أرى مؤامرتـک إياى إلا خيراً لک. و فى كتاب أعلام الموقعين ج ۱ ص ۲۴۳ أن أبا عبيـده ذكر فى كتاب القضاء قـال: حـدثنا كثير بن هـاشم عن جعفر بن برقـان عن ميمون بن مهران قال: كان أبو بكر إذا ورد عليه حكم نظر فى كتاب الله فان وجـد فيه ما يقضـى به قضـى به و ان لم يجـد فى كتاب الله نظر فى سـنه رسول الله صـلّى الله عليه و آله و سـلّم فان وجـد فيها ما يقضـى به قضـى به فان أعياه ذلک سأل الناس: هل علمتم أن رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم قضى فيه بقضاء فربما قام إليه القوم فيقولون: قضـى بكـذا و كذا، فان لم يجد سـنه سـنها النبى صـلّى الله عليه و آله و سـلّم جمع رؤساء الناس فاسـتشارهم فإذا اجتمع رأيهم على شى ء قضى به، و كان عمر يفعل ذلک فإذا أعياه أن يجد ذلک فى الكتاب و السنه سأل: هل كان أبو بكر قد قضى فيه بقضاء فان كان لأبى بكر فيه قضاء قضى به و إلا جمع علماء الناس

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۴۰

و اسـتشارهم، فإذا اجتمع رأيهم على شـى ء قضـى به. و روى عن ميمون بن مهران أن أبا بكر و عمر إذا لم يجدا فى كتاب الله و لا فى سـنه رسوله حكماً للواقعه يجمعان الناس للاسـتشاره فى استنباط حكمها بالاجتهاد و الرأى فان اتفق المستشارون فى الرأى اخذوا به. و روى

أن عمر أمر شريحاً أن يعمل فى الكوفه كذلک و يبنى على ذلک قضاءه، و كان بعضهم يحترم اجتهاد صاحبه فقد روى أن عمر بن الخطاب لقى رجلًا له قضيه نظرها الإمام على عليه السلام فعرضها الرجل على عمر حين لقيه فى الطريق فقال: لو كنت أنا لقضيت بكذا فقال الرجل فما يمنعک و الأمر إليک

فقال عمر: لو كنت أدرک إلى كتاب الله و سنه رسوله صلّى الله عليه و آله و سلّم لفعلت و لكن أدرک إلى رأى و الرأى مشترک و لست ادرى أى الرأيين أحق، و فى هذا الدور عمل بالقياس و كان أول من بذر ذلک و أمر بالعمل به هو عمر بن الخطاب ففى كتابه لأبى موسى

الاشعرى (أعرف الأشياء و الأمثال قس الأمور عند ذلک على نظائرها)، و فى هذا الدور نشأ الخلاف بين الشيعه و السنه فى الخلافه فالأولون يقولون بخلافه الإمام على بن أبى طالب عليه السلام بعد النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم بنص من الله تعالى و النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم و بعده أولاده، و أما أهل السنه فيقولون بأن الخليفه بعد الرسول هو أبو بكر ثمّ عمر ثمّ عثمان ثمّ

على و لذا كان الشيعه فى هذا الدور يرجعون لأمير المؤمنين على عليه السلام و أولاده الإمام الحسن عليه السلام و الإمام الحسين عليه السلام و أمهم فاطمه الزهراء عليها السلام و الصحابه العدول الثقات كسلمان و المقداد و أبى ذر و نحوهم فى معرفه أحكامهم الشرعيه لاعتقادهم بعصمته عليه السلام و عصمه أولاده الأحد عشر و انهم عندهم علم ما كان و يكون

حتی ارش الخدش و لحصول الوثوق بالصحابه العدول.

شروط قبول الخبر الواحد عند الخلفاء

و ینقل ان أبا بکر لم یقبل الحدیث عن رسول الله صلّی الله علیه و آله و سلّم إلا إذا جاء بشاهد علی صدقه و أن عمر کان یطلب البینه ممن روی له الحدیث عن النبی صلّی الله علیه و آله و سلّم و أن علیاً علیه السلام یحلف الراوی علی انه سمع الحدیث من النبی صلّی الله علیه و آله و سلّم.

رجوع الشیعه للأئمه هو رجوع للسنه النبویه

هذا و لا یخفی أن الرجوع للأئمه علیهم السلام عند الشیعه من الرجوع للسنه النبویه لقول الصادق علیه السلام کما فی الشافی و فی أصول الکافی فی کتاب فضل العلم ص ۱۰۳ ان حدیثی حدیث أبی و حدیث أبی حدیث جدی و حدیث جدی حدیث الحسین و حدیث الحسین حدیث الحسن و حدیث الحسن حدیث أمیر المؤمنین و حدیث أمیر المؤمنین حدیث رسول الله و حدیث

رسول الله قول الله و قد ذکرنا فی کتابنا باب مدینه الفقه فی مبحث واضع الفقه ان عند الإمام علی علیه السلام الجامعه سبعون ذراعاً کلها من املاء رسول الله صلّی الله علیه و آله و سلّم و بخط الإمام علی علیه السلام و فیها حتی ارش الخدش و قد ذکرناه أیضاً فی مبحث إیداع الرسول لبیان بعض الأحکام للأئمه الأطهار علیهم السلام و یرشدک إلی أن الرجوع إلیهم علیهم السلام رجوع للسنه النبویه، ان فقهاء الشیعه عند ما تجی ء الروایه عن الأئمه علیهم السلام إذ قال فیها الإمام علیه السلام (و أنا اصنع کذا) لم یتبعوه فی عمله و إنما یحملون ذلک علی الاستحباب و الأولویه کما انهم یعملون بالإخبار النبویه و ان کانت مرویه من غیر طرق أصحابهم إذا

كان رواتها موثوقين أو حصل لهم الثقه بصدورها من النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم و كتب الشيعه مشحونه بذلك.

و فى الدور الثانى وقع الاختلاف بين الصحابه فى عده أشياء.

الاختلاف فى تدوين الحديث

منها الاختلاف فى تدوين السنه فكان على و ابنه الحسن عليهما السلام مما يرى كتابتها كما نص على ذلك السيوطى فى تدريب الراوى، و عن ابن شهرآشوب انه قال: أول من صنف فى الإسلام على عليه السلام ثمّ سلمان الفارسى ثمّ أبو ذر،

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۴۳

و نقل الكثير من الفريقين ان عليًّ ابن أبى طالب عليه السلام كتب الجامعه من املاء رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم و كانت تبلغ سبعين ذراعاً و كتب العهد لمالك الاشتر و الوصيه لابنه محمد بن الحنفيه. و هذا أبو رافع المولى لرسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم و الذى اهداه له العباس بن عبد المطلب و سماه النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم إبراهيم و كان ملازماً للإمام على عليه السلام و خرج معه إلى الجمل و هو ابن خمس و ثمانين سنه و قيم الإمام على عليه السلام على بيت ماله فى الكوفه و كان يقول بايعت البيعتين و صليت القبلتين و هاجرت الهجر الثلاث فقيل و ما الهجر الثلاث فقال الأولى إلى الحبشه و الثانيه

المدينه و هذه الثالثه الكوفه مع أمير المؤمنين، قد كتب السنن و الأحكام و القضايا و كان ولداه عبيد الله و على كاتبى أمير المؤمنين على عليه السلام و قد كتب الأول منهما كتاباً فى الوضوء و الصلاه و سائر الأبواب و كتب الثانى منهما كتاباً فى فنون الفقه

و الوضوء و الصلاه و سائر الأبواب و كان أهل البيت يعظمون كتاب على بن أبى رافع و يطلبون من شيعتهم الرجوع إليه، و كان لسلمان مدونه فى الحديث، و ألف الأصبغ بن نباته كتابين: مقتل الحسين و عجائب أحكام أمير المؤمنين على عليه السلام و ألف قيس بن سليم كتابه فى الإمامه و ألف ميثم صاحب أمير المؤمنين كتاباً فى الحديث يروى عنه الكثير من المحدثين و غيرهم من المؤلفين و كان عمر بن الخطاب ممن يمنع من

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۴۴

كتابه الحديث و تدوينه و قد سبب ذلك ضياع اعظم ثروه علميه و التفريط بأعظم مرجع بعد القرآن الكريم و يا حبذا لو أمر بجمع الأحاديث مع التحفظ على صحتها كما صنع الخليفه الأول فى جمع القرآن الكريم لما استطاع أهل الاغراض الافتراء و الكذب و الدس فى السنه كما لم يستطيعوا ذلك فى القرآن الكريم.

الاختلاف فى خروج الفقهاء من المدينه

و منها الاختلاف فى خروج الفقهاء من المدينه فان عمر كان يمنع خروج الفقهاء لسائر الأمصار إلا ما أخرجه للقيام بالوظيفه كالولايه و القضاء و قياده الجيوش بخلاف الإمام على عليه السلام.

الاختلاف فى الرجوع إلى الرأى

و منها الاختلاف فى الرجوع إلى الرأى فكان الإمام على عليه السلام يمنع منه و يقول لو كان الدين بالرأى لكان اسفل القدم أولى بالمسح كما فى المحلى لابن حزم و كان على ذلك طريقه الأئمه الأحد عشر من بعده حتى قال الإمام جعفر الصادق لا بأن بن تغلب المتوفى سنه ۱۴۱ ه أخذتنى بالقياس و السنه إذا قيست محق الدين و كان اكثر أهل الحجاز على هذه الطريقه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۴۵

و يؤكد صحتها قوله تعالى (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) فان الرجوع إلى الرأى فى المسأله معناه أما الإهمال للدين فيها أو الالتزام بنقصان الدين و عدم كماله بالنسبه إليها، و فى جامع بيان العلم ج ۲ ص ۷۶ عن النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم: اعظم فتنه على أمتى قوم يقيسون الأمور بآرائهم فيحللون الحرام و يحرمون الحلال.

مدرسه أهل الحديث و مدرسه أهل الرأى

و كانت هذه الطريقه اعنى المنع من الأخذ بالرأى هى التى اتبعتها مدرسه أهل الحديث و تسمى بمدرسه المدينه و بمدرسه الحجاز و كان ممن أخذ بهذه الطريقه سعيد بن المسيب المتوفى سنه ۹۳ ه و تلقى منه هذه الطريقه الكثير من فقهاء الحجاز و غيرهم.

من أخذ هذه الطريقه و حرم الإفتاء بالرأى

و ممن أخذ بهذه النزعه سالم بن عمر فانه كان يرفض الإفتاء بالرأى فإذا سئل عن حكم واقعه لم يسمع فيها شيئاً قال لا ادرى

لعلى إذا افتيت لك برأى ثمّ تـذهب فأرى بعـد ذلك رأياً غيره فلا أجدك فما ذا يكون مصـيرى، و ممن اتبع هذه المدرسه زيد بن ثابت، و لم تكن مدرسه الحديث اعنى

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۴۶

من اتخذ هذه الطريقه هم خصوص فقهاء الحجاز بل الكثير منهم من أقطار أخرى كعامر الشـعبى التابعى فانه من فقهاء الكوفه، و سفيـان الثورى من تـابع التـابعين أحـد أعلاـم الكوفه فى الفقه، و يزيـد بن حبيب المعرى، و الاـوزاعى الشامى، و كانوا فى طرق اسـتنباطهم للأحكام الشـرعيه لا يعتمدون إلا على العلم أو العلمى بمعنى ان الحكم الشرعى أما ان يقوم عليه الدليل العقلى الذى يـوجب العلم و القطع به كالـدليل العقلى على حسن رد الأمـانه فـان الـدليل العقلى المفيـد للقطع حجه بنفسه و ليست الأحكـام الشـرعيه الفرعيه اعظم شأناً من الأحكام الشـرعيه الاعتقاديه و الـدليل العقلى المفيد للقطع حجه فيها فبالطريق الأولى فى الأحكام الشـرعيه الفرعيه، و أما ان يقوم على الحكم الشـرعى الفرعى الـدليل الذى قام الدليل القطعى على حجيته كالخبر الصـحيح الذى عمل به المشهور فان الدليل المفيد للقطع قام على حجيته و هكذا ظواهر القرآن و لذا لم يعتبروا القياس و الاستحسان لكونها

أدله لا تفيـد القطع بالحكم و لم يقم دليل يفيـد القطع بحجيتها، و ينسب لبعضـهم بأن مـدرسه الحديث لم يكتب لها البقاء حيث اختفت بوفـاه الإمام الظاهرى سـنه ۲۷۰ ه و لعله أراد عنـد بعض طوائف الإسـلام و إلاـ فمـدرسه الحـديث لاـ تزال بـاقيه مـا بقى الإسلام، و قد خالف عمر بن الخطاب فى ذلک حيث استعمل

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۴۷

الرأى بصوره واضـحه فى اسـتخراج الأحكـام الشـرعيه و هو أول من أمر بالعمـل بالقيـاس و بـذر بـذرته ففى كتـابه لأبى موسـى الاشـعرى (اعرف الأشـياء و الأمثـال و قس الأمور فى ذلک على نظائرها) و كانت طريقته هى التى اتبعتها مـدرسه أهل الرأى فى العراق و تسمى بمدرسه الكوفه

حيث قـد تـأثر اكثر أهل العراق بفقه ابن مسـعود فى الكوفه، و ابن مسـعود يسـير على طريقه عمر، فكانوا لا يحجمون عن الفتوى برأيهم فيمـا لم يجـدوا نصـاً بـل يتبعون فى فتواهم العلـل التى يسـتخرجونها من النصوص و ان خـالفت ظواهر النصوص و يبنون الأحكام على العلل و ان خالفت ظواهر الأدله فمـدرسه الرأى تعتمـد على الأدله التى تفيـد الظن و ان لم يقم الدليل القطعى على حجيتها فاعتمدوا على مثل القياس و

الاستحسانات مع انه لم يقم الدليل القطعى على حجيتها، و لم تكن مدرسه الرأى اعنى من اتخذ هذه الطريقه هم خصوص فقهاء أهـل الكوفه بـل الكثير منهم من أقطـار أخرى، فان فى المـدينه نفسـها كان ربيعه بن عبـد الرحمن المتوفى سـنه ۱۳۶ أحد كبار التابعين من أهل هذه المدرسه و لذا سمى بربيعه الرأى.

نواه مدرسه الرأى و مدرسه الحديث

و الحاصل ان هذا الاختلاف فى معرفه الحكم الشرعى

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۴۸

كان نواه و بذره لوجود مدرستين

للفقهاء عرفتا فيما بعد باسم مدرسه الحديث و مدرسه الرأى، و كان اكثر المذاهب عملًا بالقياس الحنفيه و لذا صار عندهم دليلا مستقلا فى مقابل الرأى و خصوا اسم الرأى بحكم العقل من غير طريق القياس.

انتشار الفقهاء فى أوائل خلافه عثمان

و فى هذا الدور عند أوائل خلافه عثمان انتشر الفقهاء فى الأمصار الإسلاميه واخذ أهل كل قطر يأخذون ممن نزل عليه من الصحابه الفتوى و الروايه و العلم و المعرفه بعد أن كان عمر بن الخطاب لا يمكنهم من الخروج من المدينه المنوره إلا للقيام بالاعمال التى تخص الخلافه، فخرج عبد الله بن عباس لمكه المكرمه و توفى بالطائف سنه ۶۸ ه. و خرج للكوفه علقمه بن قيس النخعى المتوفى سنه ۶۲ ه و سعيد بن جبير الذى قتله الحجاج سنه ۹۵ ه و إبراهيم ابن يزيد النخعى المتوفى سنه ۹۶ ه و خرج لمصر عبد الله بن عمر بن العاص الذى كان يلوم أباه على القيام فى الفتنه. و خرج انس بن مالك للبصره المتوفى سنه ۹۳ ه. و بقى فى المدينه المنوره جماعه منهم الإمام على عليه السلام و زيد بن ثابت الذى كان عثمانياً و لم يشهد مع الإمام على عليه السلام حروبه و المتوفى سنه ۴۵ ه و عبد الله بن عمر بن الخطاب الذى ندم على تركه القتال

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۴۹

لخصوم على عليه السلام و لحروبه و المتوفى سنه ۷۳ ه و سعيد بن المسيب التابعى المتوفى سنه ۹۴ ه و لقد كان بين سعيد و بين عكرمه مولى ابن عباس منافره فكان يكذب عكرمه، و عكرمه يخطئه فى فتواه.

من أعمال عمر فى هذا الدور

و فى هذا الدور استقضى عمر بن الخطاب شريحاً المتوفى سنه ۳۷۸ على الكوفه و ارسل للكوفه عبد الله بن مسعود الصحابى المتوفى سنه ۳۲ ه معلماً و وزيراً و كان يأخذ أهل الكوفه منه الحديث إلى أن صار بينه و بين عثمان كدوره فاستقدمه للمدينه و

مات فيها، و بعث عبد الرحمن الاشعرى لتفقيه الناس، و هو الذى تفقه على يده التابعون بالشام سنه ۷۸ ه و كان المرجع فى كل بلد فتاوى من كان فيه من الصحابه و التابعين.

المرجع فى الفتوى فى هذا الدور الثانى

و كان المرجع فى الفتوى فى هـذا الـدور هم الصحابه و التابعون و كان المرجع فى الفتوى عند التحير فيها من الجميع هو الإمام على عليه السلام كما تشهد بذلك السير و التاريخ حتى قال فيه عمر

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۵۰

(رض) لو لا على لهلك عمر، و لا يفتين أحدكم فى المسجد و على حاضر.

الأسف على إهمال مثل البخارى لأكثر روايات على عليه السلام

و يؤسفنا جداً أن يكون مثل الإمام على عليه السلام الذى تربى فى حجر النبوه و هو اكثر الصحابه مصاحبه للنبى صلّى الله عليه و آله و سلّم و باب مدينه علمه و فقهه ان تكون روايته و فقهه قليله فى كتب الروايات كالبخارى و مسلم بحيث لا- تتناسب مع المده التى قضاها مع الرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم و بعده.

ما يستوقف الفكر فى هذا الدور الثانى

و كيفما كان فالذى يستوقف نظرى فى هذا المقام أمور:

الأول: اعراضهم عن القرآن الكريم الذى جمعه الرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم فانه لا- يعقل ان يكون الرسول قد ترك القرآن بلا جمع مبعثراً فى الصدور و العظام و اللخاف مع انه الدستور الشرعى لصلاح الأمه و هو خاتمه الأنظمه الإلهيه مع ما فى ذلك من تعريضه للتلف و للتحريف و التبديل الذى اعابه الله على اليهود و النصارى بالنسبه لتوراتهم

و انجيلهم و قد دلت الروايات المتضافره على انه كان مجموعاً عند رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم فى اضباره

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۵۱

خاصه كما فى أحكام القران و فتح البارى و مستدرك الحاكم و تاريخ الشام و المحبر لابن حبيب و مسند الطيالسى و فى صحيح البخارى فى فضائل القرآن عن أنس بن مالك ان أربعه من الصحابه جمعوا القرآن فى زمن حياه رسول الله و هم معاذ بن جبل و زيد بن ثابت و أبو زيد و اختلفت الروايه عنه فى الرابع بين أبى الدرداء و أبى بن كعب و فى إرشاد السارى ما يدل على جمع ابن عمر له فى عهد الرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم و عليه

فما وجه أعراض القوم عن هذا القرآن و التجائهم إلى جمعه من اللخاف و العسب و صدور الرجال.

الثاني: اعراضهم عن القرآن الذى كتبه الإمام على بن أبى طالب عليه السلام على نسخه الرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم.

الثالث: اعراضهم عن كبار الصحابه و حفظه القرآن فى جمعهم للقرآن الكريم كالإمام على بن أبى طالب. و عبد الله بن عباس. و عبد الله بن عمر. و ابن مسعود و غيرهم من حفظه القرآن الكريم.

الرابع: منع الخليفتين أبى بكر و عمر من كتابه السنه و إصرارهما على ذلك مع انه فى ذلك حفظها من التحريف و التبديل و معرفه القوانين الإسلاميه على الوجه الأكمل، و لم يكن سبيل للدس و الافتراء من قبل أعداء الإسلام

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۵۲

و أصحاب الأهواء لقرب العهد بالرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم و الخوف من ولاه الأمور كما هو الشأن فى القرآن الكريم مع ان الرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم أمر بالكتابه لأبى شامه اليمانى و أجاز لعبد الله بن عمر بن العاص ان يكتب عنه صلّى الله عليه و آله و سلّم الحديث كما تقدم و كان عليهم ان يحفظوا السنه بالتدوين كما حفظوا القرآن بالتدوين مع ان فى السنه أحكاماً اكثر و شرحاً للقرآن اجدر بل هى المكمله للأحكام التى لم تأت صريحه فى القرآن العظيم و المبينه للقوانين التى أجمل بيانها التنزيل الكريم و فيها من الثروه الفقهيه ما يعرف بها حتى ارش الخدش و قد دخل على المسلمين من ترك تدوينها بادئ بدء ضرر عظيم أوجب ان يشق عصا وحدتهم و اختلاف كلمتهم و انقسام آرائهم، و

القول بأن تـدوينها يوقع الخلط بينها و بين القرآن الكريم ناشـئ من الجهل ببلاغه القرآن و إعجازها فإنها هى المميزه بين التعبير الإلـهى النـازل للاعجـاز و بين الحـديث النبوى الصـادر لبيـان الأحكـام ثمّ ان ذلـك لاـ يوجب المنع و إنما يوجب المحافظه من الاختلاط بينهما و لعل التـدوين كان احسن شـى ء للتفرقه بينهما و لو خشـى من الاختلاط. الخامس: منع الخليفه عمر من خروج الصـحابه و الفقهـاء من المـدينه المنوره إلاـ بإذن خاص منه مع ان فى ذلـك نشـر الأحكام الإسـلاميه و تفهيمها للمسـلمين، و إذا ضممنا

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٥٣

هـذين الأمرين الرابع و الخامس إلى ما ذكرنا من منع عمر ان يكتب الرسول صـلّى الله عليه و آله و سـلّم فى حال مرضه كتاباً لن يضـلوا بعـده ابـداً ترى انه قـد ذهب من ايـدينا ثروه علميه عمليه كـانت تزيل هـذا الانشـقاق بين صـفوف المسـلمين فى الخلافه الإسلاميه و تمنع من انفصام عرى وحدتها فى الأحكام الشرعيه.

وقت وفاه أبى بكر و عمر و عثمان

اشاره

و فى هذا الدور توفى أبو بكر سنه ١٣ ه و توفى عمر ابن الخطاب سنه ٢٣ ه و قتل عثمان بن عفان سنه ٣٥ ه.

موقف الإمام على عليه السلام من قتل عثمان

و قـد أرسـل الإمـام على عليه السـلام ولـديه الإمام الحسن و الإمام الحسـين عليهما السـلام لحمايته فكانا على باب داره يحفظانه حتى تسلق القوم على حائط قصره فنزلوا عليه و قتلوه.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٥٥

الدور الثالث

اشاره

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٥٧

مبدأ الدور الثالث و منتهاه و العوامل التى أوجبت انشقاق المسلمين

ثمّ يبـدأ الـدور الثالث من حيث ينتهى الدور الثانى أى من سـنه ٣٦ ه إلى خلافه عمر بن عبـد العزيز سـنه ٩٩ فان فى هـذا الدور أعلن معـاويه الخروج عن طـاعه أمير المؤمنين و انشق المسـلمون نصـفين بعـد أن كانوا فى الـدورين السابقين يـداً واحـده يرجع بعضـهم لبعض فى تفهم المسائل الشـرعيه و كانت الشيعه متفقه مع السنه لا يجرأ أحدهـم على مخالفه الآخر فى الظاهر للمحافظه على وحده الصف و جمع الكلمه و الاخوه الدينيه الإسـلاميه، أما فى هذا الدور فقد عصـفت بهم ريح عاتيه مزقتهم شـر ممزق و

فرقتهم أيدى سبا بالخروج على خليفه المسلمين الإمام على أمير المؤمنين عليه السلام فأعلن معاويه العصيان و جمع جموعه على خليفه المسلمين و كان ذلک أول

حدث فى الإسلام شق عرى وحدتهم و فرق ما اجتمع من صفوفهم و أثارها فتنه شعواء ليوم المحشر تقذف علينا بحمم كأنها جماله صفر غيرت الاتجاهات الروحيه و بلبلت الأفكار الدينيه و سببت التطاول على مركز الخلافه الإسلاميه التى هى رمز الوحده و الاخوه فى ذات الله.

وقعه الجمل

و ما كانت وقعه الجمل إلا نتيجه لخروج معاويه و إعلانه العصيان، فان مكه لم تتألب فتخرج على الإمام على عليه السلام إلا بعد أن أعلن معاويه العصيان و تأهب الإمام على عليه السلام للذهاب بجيشه لحرب معاويه.

وقعه النهروان

و حتى وقعه النهروان فإنها كانت نتيجه لإعلان معاويه الحرب للإمام على عليه السلام و استعماله الخدعه فى رفع المصاحف.

موقف الأمويين من العلويين و المنكرات التى ارتكبوها

و كان من جراء إعلان الأمويين الحرب على الإمام على عليه السلام أن يوجهوا جهودهم لبسط سلطتهم و سطوتهم مهما كلفهم الأمر و بالغوا فى تكوين دولتهم و نفوذ سلطانهم حتى بكشف العورات و إبداء السوءات كما فعل ذلک ابن العاص و بسر بن ارطأه. وسعوا وراء اشباع شهواتهم و تنفيذ أمانيهم و رغباتهم و ان تجاوز ذلک الحد و خالف الشرع فسبوا خليفه

المسلمين على منابرهم ثمانيه و خمسين سنه و سفكوا الدماء الزكيه الطاهره من ذريه رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم و انتهكوا الحرمات الإلهيه و اسرفوا بالقتل و الفتک فى المسلمين و السلب و النهب لحجاج بيت الله المؤمنين فقتلوا عبد الله بن حنظله و سبعمائه من المهاجرين و الأنصار. و اغاروا على المدينه المنوره و احرقوا دورها حتى دار أبى أيوب الأنصارى صاحب رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم ثمّ بعد هذا أباحوها للجند ثلاثه أيام يقتلون فيها الناس و يسلبون الأموال و يسبون النساء. و رموا الكعبه بالمنجنيق بعد نصبه على جبل أبى قبيس فاحترق سقفها و استارها. كما رماها الحجاج مره ثانيه فى أيامهم و بأمرهم. و اتخذوا الخصيان و منعوا حج بيت الله الحرام. و اضطهدوا الفقهاء فجلدوا سعيد بن المسيب المسمى بفقيه الفقهاء و شهروا به فى أسواق المدينه و منعوا الناس من الاجتماع به. و اغتالوا محمد بن أبى بكر الفقيه الصالح بالسم. و نكلوا بسعيد بن جبير المقرئ الفقيه المحدث الزاهد التابعى العالم

بالتفسير و كان يلقب بجهبذ العلماء و لم يرعوا العبد الصالح حجر بن عدى بقتلهم إياه و هو من أبطال الفتح لنهاوند (و فى الكامل لابن الأثير إن الناس يقولون أول ذل دخل الكوفه موت الحسين بن على و قتل حجر و دعوه زياد) أى دعوه معاويه لزياد بن سميه بأنه اخوه لأبيه أبى سفيان، و قتلهم عمرو بن الحمق من أصحاب

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۶۰

رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم و كان مقرباً عنده و كان رأسه أول رأس طيف به فى الإسلام و صلبهم لرشيد الهجرى و جويره العبدى، و قتلهم ميثم التمار قبل قدوم الحسين للكوفه بعشره أيام و قتلهم قنبر مولى أمير المؤمنين، و قتلهم العالم الورع كميل بن زياد. و استلحاق أولاد الزنا بهم كزياد بن أبيه حيث استلحقه معاويه بأبيه مقراً بأخوته له على حين أن الشريعه

الإسلاميه لا تبيح ذلك و لا ترضاه. قال الحسن البصرى (ثلاث كن فى معاويه و لو لم يكن إلا واحده منهن لكانت موبقه انتزاؤه على هذه الأمه بالسفهاء و استلحاقه زياداً و قد قال الرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم الولد للفراش و للعاهر الحجر. و قتله لحجر بن عدى و أصحابه فيا ويله من حجر و أصحاب حجر) و بمثل هذا ينسب القول لسعيد بن المسيب حيث نقل عنه انه يقول: قاتل الله معاويه كان أول من غير قضاء الرسول و قد قال صلّى الله عليه و آله و سلّم الولد للفراش و للعاهر الحجر.

فصل الدوله عن الدين

و قد فصلوا الدوله عن الدين و أصبحت الخلافه أمويه دنيويه إرثيه لا إسلاميه و لا أخرويه و لا شورويه

و جعلوا الفقه ينفصل عن الحياه العمليه تـدريجياً و يكون علمياً اكثر منه عملياً مما سبب انفصال الفقهاء عن السلطه و انصرافهم عن الدوله حتى قال (أسيد بن حضير الأنصارى): لا أقضى

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۶۱

مـا وليت بمـا قـال معـاويه، و بلغ بهم أن يغروا بعض الرواه و الفقهـاء بالكـذب على رسول الله صـلّى الله عليه و آله و سـلّم لتأييد مقامهم و تثبيت مراكزهم و إضـعاف مخالفيهم فتطاولوا على مقام الرسول صـلّى الله عليه و آله و سلّم بالكذب عليه و أقحموا فى الفقهاء من لم يسـتكمل عناصـر الاجتهاد لديه و لم يسـتنتج الحكم الشـرعى بالنظر السليم المجرد عن الهوى فيه و شجعوهم على الإفتاء بما لم ينزل به الله من سلطان.

اختلاط صحيح الحديث بضعيفه

و بهـذا و ذاك اختلط صـحيح الحـديث بضـعيفه و حسـنه بسـقيمه و ادخل فى الـدين ما ليس من الـدين و فسـرت آيات القرآن الكريم بما تهوى الأنفس و تشـتهيه و أصبحت مهمه علماء الحديث و الفقهاء و المفسرين شاقه متعبه فى معرفه الحكم الشرعى و النص الصـحيح النبوى و التفسـير للمراد الإلهى و هذا هو السبب الأول الذى دعا العلماء لتكوين فكره تلخيص الروايات و التفسير و الفتاوى و تنقيتها عن الشوائب و المفتريات و المفتعلات.

موقف الإمام على عليه السلام من العبث فى الدين

و أما جماعه الإمام على عليه السلام فكانوا يأخذون بالكتاب و ما انصياعهم للرافعين للمصاحف يوم صفين إلا من جهه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۶۲

تمسـكهم بالكتـاب المبين و قـد ردوا الروايـات التى تخـالفه حتى لو كانت رواتها فى أسـمى درجات الصـحه. و عنـد فقـد نص الكتاب أو ظاهره أخذوا بالسنه إذا صحت روايتها حتى لو كان نقلتها على غير طريقتهم.

أخذ الشيعه بروايات أهل السنه و اجماعاتهم

و قد أوجب الشيخ الطوسى فى كتاب العده و هو صاحب الصحيحين عند الشيعه الاستبصار. و التهذيب. وجوب العمل بالخبر من طريق المخالفين إذا لم يكن للشيعه فى حكمه خبر مخالف و لا يعرف لهم فيه قول. كيف و قد عملت الشيعه بما رواه حفص بن غياث العامى الكوفى و القاضـى و غيره من غير الشـيعه. و فى الصـحاح الأربعه المعول عليها عند الشيعه الكثير من أخبارها تنتهى إلى غير الشـيعه. و يأخذون بالإجماع إذا كان كاشـفاً كشـفاً قطعياً عن سـنه الرسول صـلّى الله عليه و آله و سلّم و قد ملئت كتبهم الفقهيه من الاسـتدلال به ككتب الشـيخ و السـيد المرتضـى و العلامه و غيرهم. حتى أن بعض علماء الشيعه يعمل بالإجماع الذى ينقله مالـك عن أهـل المـدينه فى موطئه لكشـفه عن رأى المعصوم عنـده و يعمل الشـيعه بالرأى ان كشف عن الحكم الشـرعى كشفاً قطعياً لا ظنياً لعدم حجيه الظن. و فى أخبار الشيعه ما يدل على ذلك كما فى باب العقل من كتاب

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۶۳

الكافى فالعجب من بعض الكتبه فى هذا المقام أن ينفى عن الشيعه العمل بالكتاب و السنه المرويه عن غيرهم و الإجماع و الرأى.

المرجع فى الفتوى فى هذا الدور الثالث

و فى هذا الدور كان المرجع الأعلى فى الفتوى هو الإمام على عليه السلام لأنه هو خليفه المسلمين إلى سنه استشهاده سنه ۴۱ ه.

المذاهب السته فى هذا الدور

اشاره

و اتفق فى هذا الدور أن تكونت للمسلمين مذاهب سته و عند ما نرجع لتاريخها واصلها و أساسها نجد أن ما عدا الأول منها كان بسبب خروج معاويه على الإمام على عليه السلام و لولاه لكان الإسلام على المذهب الأول منها و هى:

المذهب الأول

المذهب الأول اتباع الإمام على عليه السلام

و هم بين قائل بأنه رابع خليفه و بين قائل بأنه أول خليفه.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۶۴

المذهب الثانى

و الثانى و هم أصحاب الجمل و هم يذهبون إلى أن علياً ليس بخليفه و ليس الخلفاء الذين عندهم إلا ثلاثه.

مذهب أصحاب الجمل

و كان مرجعهم فى الفتيا عائشه و طلحه و الزبير و قد انقرض هذا المذهب بموت عائشه فى سنه ۵۸ ه.

المذهب الثالث

و الثالث مذهب الأمويين

و هم الذين يرون أن الخليفه بعد عثمان هو معاويه بن أبى سفيان ثمّ من بعده أولاده و هذا المذهب قد انقرض فى المشرق و المغرب بعد ذهاب دوله الأمويين فيهما.

المذهب الرابع

و الرابع مذهب المرجئه

و هم الـذين اعتزلوا الناس و لم يقاتلوا و أرجئوا الحكم لله تعالى و من هؤلاء عبـد الله بن عمر و سـعد بن أبى وقاص و محمد بن مسلمه و أسامه بن زيد و أبو سعيد الخدرى و حسان بن ثابت و مسلمه بن مخلد و غيرهـم.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۶۵

مذهب المرجئه

و عنـدهم ان الإيمان مجرد الاعتقاد و لا أثر للعمل فى تحققه و لا تنافيه المعصـيه كما لا تنفع مع الكفر طاعه و قـد تلاشت هـذه الفرقه فى العصر الأموى.

المذهب الخامس

و الخامس مذهب أهل النهروان

و هم الخوارج و يسـمون (الحروريه) لأنهم خرجوا من الكوفه بعد أن صـمموا على محاربه الإمام على عليه السلام إلى قريه قريبه للكوفه تسـمى (حروراء) و أمروا عليهم عبد الله بن وهب الراسبى من الأزد و قد حاربهم الإمام على عليه السلام فى موضع يسمى بالنهروان و هزمهم شـر هزيمه و قد قوى أمرهم فى زمن الدوله الأمويه فكان قسم منهم اتخذ (البطائح) قرب البصره مركزاً لهم و قسم استولى على حضـرموت و اليمـامه و الطـائف و كـانت الحرب بينهم و بين الأمويين مسـتمره و لما جاء العباسـيون ضـعفت شوكتهم و انحط شأنهم و لا يزال قسم منهم يحتل بعض الإمارات فى الخليـج العربى و عندنا كتاب قديم فى معتقداتهم و كتاب جوهر النظام فى فروعهم.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۶۶

مذهب الخوارج

و مذهبهم صـحه خلافه أبى بكر و عمر و عثمان فى صدرها الأول أى مده ست سـنوات و على قبل التحكيم و يطعنون فى طلحه و الزبير و عائشه و يكفرون معاويه و عمر بن العاص و أبا موسى الأشعرى و يشترطون فى الخليفه أن يكون باختيار المسلمين و

لاـ يصح أن يتنازل و لاـ أن يحكم غيره فى قضاياه و يرون أن العمل بالفرائض الدينيه كالصلاه و الصوم و الزكاه و ترك المحرمات جزء من الإيمان و ليس الإيمان الاعتقاد وحده بدون العمل بالفرائض. و ان مرتكب الكبيره و الذى لاـ يعمل بالفرائض كافر. و يرى قسم منهم أن القرآن وحده هو المصدر للأحكام الشرعيه و ليس غيره مصدراً لها و انه يجب الخروج على السلطان الجائر و قد افترقوا إلى فرق عديده و منهم الاباضيه و هم تحت سلطنه مسقط.

المذهب السادس

السادس المذهب الكيسانى

و يعزى هذا المذهب لكيسان مولى لعلى عليه السلام و قد أسسه عقب مقتل الحسين عليه السلام يدعو فيه إلى الخلافه لمحمد بن الحنفيه و كان من أتباعه كثير عزه الشاعر المعروف.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۶۷

الكتب التى ألفت فى هذا الدور و لا تزال موجوده لدينا

و يوجد فى مكتبتنا فى هذا الدور كتاب سليم بن قيس الذى توفى مستتراً عن الحجاج سنه ۹۰ ه و قد أدرك سليم الإمام على عليه السلام و الأئمه من ذريته إلى زمن الباقر عليه السلام و هو مجموعه من الأخبار التأريخيه يستفيد منها الفقيه أحكام بعض المواضع الفقهيه كالجهاد و نحوه و ما يتعلق بالامامه من الأحكام الشرعيه و هو من أقدم الكتب التى بين أيدينا توجد منه نسخه خطيه قديمه فى مكتبه جدى الهادى و طبع بالحروف.

و فى هذا الدور كتب همام بن منبئه أخو وهب صحيفته التى رواها عن أبى هريره و قد رواها أحمد فى مسنده بكاملها. و قد ذكر أهل التاريخ أن همام كان يوم وفاه أبى هريره عمره ثمانى عشره سنه. و يوجد لدينا تفسير ابن عباس الموسوم بتنوير المقياس عن تفسير ابن عباس المتوفى سنه ۶۸ ه اختصره صاحب القاموس من تفسير ابن عباس الكبير.

فقهاء الدور الثالث

و كان فى هذا الدور الثالث من الفقهاء:

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۶۸

عبد الله بن عمر بن الخطاب المتوفى سنه ۷۳ ه و اسلم مع أبيه و هو صغير و قد ندم على عدم مشاركته للإمام على، فى حروبه و اكثر من روى عنه ابنه سالم و مولاه نافع و ينقل عن الشعبى انه قال كان ابن عمر جيد الحديث و لم يكن جيد الفقه.

و منهم أبو هريره المتوفى سنه ۵۸ ه اسلم سنه سبع من الهجره أى قبل وفاه الرسول بثلاث سنين مع انه اكثر روايه من أبى بكر و عمر و الإمام على. ففى مسند حنبل يكون مسند أبى هريره (۳۱۳) صفحه بينما مسند على عليه السلام فيه (۸۵) صفحه

و مسند أبى بكر (۱۴) صفحه و مسند عمر (۴۱) صفحه.

و منهم سعيد بن المسيب المتوفى سنه ۹۴ ه و هو زعيم مدرسه أهل الحديث و قد حكى عن الذهبى انه قال فى سعيد بن المسيب انه اعلم الناس بالقضاء و سيد التابعين و ليس فيهم أحد أوسع علماً منه و ذكر أهل التاريخ انه أبى أن يزوج ابنته للوليد بن عبد الملك و زوجها لأحد الفقراء اسمه (أبو وداعه) و كان لا يقبل جوائز السلطان و كان بينه و بين الحسن البصرى مكاتبه. و كان سعيد بن المسيب و القاسم بن محمد ابن أبى بكر و أبو خالد الكابلى من ثقاه الإمام على بن الحسين عليهما السلام و حواريه.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۶۹

و منهم إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعى المتوفى سنه ۹۶ ه زعيم مدرسه أهل الرأى و القياس و شيخ حماد بن أبى سليمان الذى هو شيخ أبى حنيفه. و قد نقل حديثه البخارى و مسلم و يذهب إلى أن الأحكام الشرعيه لها علل و ان على الفقيه إدراكها ليجعل الأحكام الشرعيه تدور مدارها خلافاً لسعيد بن المسيب الذى يذهب إلى لزوم متابعه الكتاب و السنه من دون الرجوع لعلل الأحكام.

و منهم أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومى المتوفى سنه ۹۴ ه و كان كثير الروايه.

و منهم سعيد بن جبير فانه من أعلام الفقهاء الذين تخرجوا من مدرسه الكوفه و عن أبى حجر فى تقريبه انه فقيه ثبت. قتله الحجاج صبراً سنه ۶۵ ه و قد عده اليعقوبى من الفقهاء الذين يفتون الناس فى عصر الوليد و سليمان ابن عبد الملك. و عن ابن ميمون ابن مهران انه

قال: مات سعيد ابن جبير و ما على وجه الأرض رجل إلا و يحتاج إلى علمه كان ابن عباس إذا سأله أهل الكوفه عن أمور دينهم يقول أ ليس فيكم سعيد بن جبير.

و منهم علقمه بن قيس النخعى الكوفى المتوفى سنه ۶۲ ه و قد روى عنه البخارى و مسلم. و عن الذهبى انه قال: كان

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۷۰

فقيهاً اماماً بارعاً ثبتاً فيما ينقل صاحب خبر و ورع و كان على رأس من تخرج من مدرسه الفقه فى الكوفه. و منهم الأسود بن يزيد النخعى المتوفى سنه ۹۵ ه ابن اخى علقمه ابن قيس المتقدم ذكره و كان عالم الكوفه.

و منهم الحرث بن عبد الله الهمدانى و عن ابن داود إنه أفقه الناس و عن أبى جعفر الطبرى فى ذيل المذيل انه تعلم منه الشعبى الفرائض و الحساب.

و منهم أبو الأسود الدؤلى المتوفى سنه ۶۹ ه فى البصره بالطاعون و كان فى طليعه أهل العلم و عن الراغب الاصفهانى فى مفرداته انه كان من أكمل الرجال رأياً و عقلًا، و قد وضع علم النحو بتعليم الإمام على عليه السلام و قد روى عنه البخارى و مسلم و عن الأغانى انه من وجوه التابعين و فقهائهم و محدثيهم و عن ابن خلكان انه من سادات التابعين و أعيانهم و هو أول من أعرب القرآن العزيز و تلميذه يحيى بن يعمر العدوانى المتوفى سنه ۱۲۹ ه بخراسان و هو أول من نقط القرآن الكريم.

و منهم عروه بن الزبير بن العوام المتوفى سنه ۹۴ ه ذكر الذهبى انه عالم المدينه و يحكى عن الزهرى انه قال فيه: انه بحر لا ينضب.

أدوار علم الفقه و أطواره،

و منهم عبد الله بن عباس بن عبد المطلب المتوفى بالطائف سنه ۶۸ ه و كان يسمى بترجمان القرآن و عليه يدور علم أهل مكه فى التفسير و الفقه.

و منهم مسروق بن الأجدع الهمدانى المتوفى سنه ۶۳ ه تتلمذ على الإمام على عليه السلام و عن الشعبى انه اعلم من شريح القاضى.

و منهم عبيده بن عمر السلمانى المتوفى سنه ۹۲ ه و كان يفتى الناس فى الكوفه و أخذ الفقه من الإمام على عليه السلام.

و منهم أنس بن مالك خادم رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم المتوفى سنه ۹۳ ه و قد سكن البصره و كان من علمائها.

و منهم عبد الرحمن الأشعرى المتوفى سنه ۷۸ ه بعثه عمر بن الخطاب إلى الشام ليفقه الناس. و منهم عبد الله بن عمر بن العاص المتوفى سنه ۶۵ ه أخذ المصريون عنه علماً كثيراً و كان يلوم أباه على القيام مع معاويه فى الخروج على الإمام على عليه السلام و حضر صفين مع الإمام على عليه السلام إلا انه يقال انه لم يسل سيفاً خوفاً من العقوق.

و اتفق فى هذا الدور أن قتل الإمام على عليه السلام بسيف ابن ملجم سنه ۴۰ ه و استشهد الإمام الحسن عليه السلام بسم معاويه له سنه ۴۹ ه.

أخذ الفقهاء من الإمام الحسن عليه السلام

و قد أخذ الفقهاء و العلماء من الإمام الحسن عليه السلام الكثير من الأحكام الشرعيه. و كلماته و مواعظه اكثر من أن تعد و تحصى و ألف فى الفقه كما نص على ذلك السيوطى فى كتابه تدريب الراوى و قد قاسم ماله مرتين أو اكثر و حج خمساً و عشرين حجه ماشياً و

الركائب تقاد بين يديه.

استشهاد الإمام الحسين عليه السلام

و استشهد الإمام الحسين عليه السلام بقتل يزيد بن معاويه له سنه ۶۱ ه و عن الترمذی ان النبی صلّی الله علیه و آله و سلّم قال: حسین منی و أنا من حسین أحب الله من أحب حسیناً، و هو صاحب الدعاء المعروف فی یوم عرفه الذی اشتمل علی الأسرار الدینیه و المعارف الإلهیه و البلاغه المنطقیه و ما یدهش العقول و یخلب الألباب.

استشهاد الإمام زين العابدين عليه السلام

و استشهد الإمام علی بن الحسین علیهما السلام بسم الولید بن عبد الملک سنه ۹۵ ه و الذی یقول فی حقه الزهری ما رأیت أحداً أفقه من علی بن الحسین. و روی عنه مالک فی موطئه. و عن

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۷۳

ابن المسیب انه قال: ما رأیت أودع منه و هو صاحب الصحیفه السجادیه البالغه منتهی البلاغه فی ادعیتها کتبها ولده الباقر علیه السلام بإملاء أبیه علیه السلام و کتبها ولده زید الشهید علیه السلام بإملاء أبیه علیه السلام و کانت النسختان قد وصلتا للإمام للصادق علیه السلام و کان یقبلهما و یقول فی نسخه الإمام الباقر: هذا خط أبی و إملاء جدی و فی نسخه زید: هذا خط عمی و إملاء جدی و قد قوبلت النسختان فلم یکن بینهما مخالفه. و کان من تلامیذه القاسم بن محمد ابن أبی بکر. و سعید بن المسیب. و أبو خالد الکابلی.

و ذکر الکثیر من أهل التاریخ انه مات مسموماً بسم الخلیفه الأموی سنه ۹۵ ه السنه التی مات فیها الکثیر من الفقهاء.

الإمام الباقر عليه السلام

و من الأئمه فی هذا الدور أبو جعفر محمد بن علی ابن الحسین المعروف بالباقر علیهم السلام إلا انه استشهد فی الدور الرابع سنه ۱۱۴ ه و قد دونت عنه أئمه المذاهب.

الانتقال إلى قم فى هذا الدور

و فی هذا الدور سنه ۸۳ ه انتقل جمله من التابعین إلی قم.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۷۵

الدور الرابع

اشاره

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۷۷

مبدؤه و منتهاه

و هو يبتدئ من زمن خلافه عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم سنه ۹۹ ه الذى كانت خلافته سنتين و خمسه اشهر و ينتهى هذا الدور بأفول نجم الدوله العباسيه بأوائل القرن الرابع الهجرى و القرن العاشر الميلادى حيث أن باب الاجتهاد انسد عند أهل السنه فى آخر هذا الدور لتصريحهم بأنه لم ير مجتهد منهم بعد محمد بن جرير الطبرى المتوفى سنه ۳۱۰ ه.

ما حدث من الأمور التى تخص علم الفقه فى هذا الدور الرابع

و فى هذا الدور حدثت أمور تخص هذا العلم.

الأول: منها أن هذا العلم قد نال من الدعايه و العنايه و التشجيع و الترغيب حظاً وافراً فهذا عمر بن عبد العزيز

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۷۸

أرسل العلماء إلى الآفاق الإسلاميه لتعليم أهلها الأحكام الشرعيه الإسلاميه و قد روى لنا التاريخ انه بعث عشره من العلماء التابعين إلى أهل افريقيا لتعليم أهلها الدين.

ذهاب الفقهاء إلى المدن

واخذ الفقهاء يتفرقون فى المدن فكان فى مكه سفيان بن عيينه. و فى المدينه مالك. و ربيعه الرأى. و فى الكوفه سفيان الثورى. و أبو محمد البجلى. و أبو حنيفه. و فى البصره الحسن البصرى. و فى بغداد احمد بن حنبل. و الظاهرى. و الطبرى. و أبى ثور. و ابن أبى عمير. و هشام بن الحكم. و فى دمشق الأوزاعى. و فى مصر الشافعى و الليث بن سعد.

انتقال السلطه من الأمويين إلى العباسيين

و الثانى منهما: انتقال السلطه و السلطنه من الأمويين إلى العباسيين سنه ۱۳۲ ه باسم الدين.

ظهور دوله العباسيين بادئ بدء بمظهر الدين

و هذا ما أوجب أن يظهر العباسيون بمظهر المحافظين على الشريعه المحمديه و يصبغوا الدوله بصبغه الدين و يتوجهوا لعلمائها الروحانيين و يشيدوا بالفقه و الفقهاء الربانيين و قد أدركوا خطأ الأمويين فى بعدهم عن الصحابه و التابعين و عدم رعايتهم للفقهاء الروحانيين و هذا ما دعا العباسيين أن يرجعوا لهم فى المسائل الشرعيه وحل الخصومات

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۷۹

باسم الأحكام الدينيه و بلغ بالعباسيين الحد فى تشييدهم مجد الفقهاء أن يتمنى المنصور أن يجلس فى مصطبه و حوله أهل

العلم و الحديث و يأمر مالك بن انس أن يكتب له كتاباً يتجنب فيه رخص ابن عباس و شدائد ابن عمر فكتب (الموطأ) سنه ۱۴۷ ه و يقال أن المنصور أراد أن يحمل الناس على العمل بالموطأ و أبى مالك ذلك. و يبعث هارون الرشيد ولديه الأمين و المأمون ليتعلما الأحكام الشرعيه من مالك و الشيبانى و يطلب من أبى يوسف أن يكتب له كتاباً فى الخراج. و أمر هرثمه ابن أعين حين ولاه خراسان برعايه العمل بالأحكام الشرعيه و الرجوع للفقهاء فى معرفتها. و قد صب و هو الخليفه الماء على يدى أبى معاويه الضرير أحد الفقهاء. و ان يجمع المأمون العلماء و يبحث معهم المسائل الدينيه. و يبحث معهم فى إثبات أفضليه الإمام على بن أبى طالب عليه السلام إلا أن الحقيقه انهم أرادوا أن يتذرعوا بالدين للقضاء على أهل الدين و يتخذونه وسيله لتوطيد سلطانهم و رفع مقامهم كما يشهد بذلك إسرافهم فى قتل الصلحاء و سبى النساء و الولوغ بدماء الأبرياء و اتباع

الشهوات فكان سفاحهم سفاكاً للدماء و منصورهم نصيراً للباطل و رشيدهم مرشداً للضلال و يدرك ذلك كل من ألقى السمع و تبصر فى التاريخ.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۸۰

دوله الأدارسه

و الثالث منها: أن فى هذا الدور تكونت دوله الأدارسه فى المغرب الأقصى برئاسه إدريس بن عبد الله بن الحسن المثنى بن الحسن بن أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام حيث بويع فى مدينه (وليلى) من المغرب الأقصى يوم الجمعه ۴ رمضان سنه ۱۷۲ ه أيام خلافه هارون الرشيد. و قد أسسوا مدينه فاس و بنوا فيها المدارس العلميه و انشأوا فيها المكتبات و استمروا فى نشر المعارف الدينيه إلى أن انتهى أمر خلافتهم سنه ۳۰۹ ه على أيدى الفاطميين.

دوله العلويين

الرابع منها: تكونت دوله العلويين فى طبرستان برئاسه الحسن بن زيد المنتهى نسبه إلى أمير المؤمنين على عليه السلام فى سنه ۲۵۰ ه و على أيديهم اسلم أهل الديلم و الجبل و ذهبوا مذهب التشيع و نال على أيديهم الفقهاء حسن الكرامه و عظيم المنزله و استمرت دولتهم لسنه ۳۱۶ ه.

دوله البويهيين

الخامس منها: ظهور دوله البويهيين برئاسه أبى شجاع

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۸۱

الملقب بعماد الدوله و كان ابتداء سلطانه فى شيراز سنه ۳۲۱ ه و كان لهم الحب العظيم للعلم و العلماء و فتحوا المدارس و عمروا ما خرب منها و دروا على الفقهاء و باقى أرباب العلوم الأرزاق و استمرت سلطتهم لسنه ۴۴۷ ه.

دوله الفاطميين

السادس منها: ظهور دوله الفاطميين فى بلاد المغرب سنه ۲۹۶ ه برئاسه عبيد الله المهدى الذى اعتنق مذهب الإسماعيليه و قد بنوا القاهره و أنشئوا فيها جامع الأزهر سنه ۳۵۸ ه و الجامعات و الكليات و دار الحكمه و المكاتب العامه و ينسب للدروزى الاعتقاد بأن الحاكم بالله الخليفه الفاطمى قد غاب سنه ۴۱۱ ه و استمرت دولتهم لسنه ۵۶۷ ه.

دوله الحمدانيين

و السابع منها: ظهور دوله الحمدانيين برئاسه حمدان التغلبى سنه ۲۸۱ ه و قد قامت بخدمه العلم و العلماء و الفقهاء و استمرت دولتهم لسنه ۳۹۲ ه.

تدوين السنه على نطاق واسع

و الثامن منها: أن فى هذا الدور الرابع شعر الفقهاء

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٨٢

بضروره تدوين السنه التى هى المصدر الثانى للفقه على نطاق واسع و كان مبدأ الأمر هو محاوله عمر بن عبد العزيز جمع الحديث فى أوائل القرن الثانى للهجره المصادف للقرن الثامن للميلاد فكتب إلى أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قاضى المدينه المنوره و واليها و إلى باقى عماله فى الأمصار يأمرهم تدوين أحاديث الرسول و لكن عمر بن عبد العزيز قد عاجله الأجل قبل إتمام جمعها من قبل عامله ابن حزم بيد انه قد حقق أمله فى زمن حياته محمد بن مسلم الزهرى المدنى التابعى المتوفى سنه ١٢٤ ه فقد دوّن لعمر بن عبد العزيز كتاباً فى ذلك و أخذ عمر يبعث إلى مصر دفتراً من دفاتر هذا الكتاب و كان الزهرى يفتخر و يقول (لم يدون هذا العلم أحد قبل تدوينى) و يحكى أن الزهرى قد أملى على بعض ولد هشام بن عبد الملك أربعمائه حديث و انها كانت مكتوبه لديه و كان يطوف على العلماء و يكتب كل ما سمعه منهم و قالت له امرأته إن هذه الكتب اشد على من ثلاث ضرائر.

أول من دوّن السنه و أول من صنفها و بوبها

و قد روى الرواه أن أول من دوّن العلم هو محمد الزهرى المذكور و إن أول من صنف و بوب سعيد بن

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٨٣

عروبه. و ألف مكحول الشامى المتوفى سنه ١١٦ ه كتاب السنن فى الفقه و كتاب المسائل فى الفقه.

أقدم كتاب وصل إلينا فى الحديث

و أقدم كتاب ألف فى الأحاديث الفقهيه قد وصل إلينا المجموع الفقهى الذى رواه إبراهيم بن الزبرقان و نصر بن مزاحم عن الإمام زيد الذى استشهد بأمر هشام بن عبد الملك الأموى سنه ١٢١ ه فانه اقدم من الموطأ بنصف قرن و كان الإمام جعفر الصادق المتوفى سنه ١٤٨ ه يحث العلماء و الرواه على تدوين السنه فقد نقل عنه بعده طرق انه قال: (اكتبوا فانكم لن تحفظوا حتى تكتبوا).

محاوله المنصور تدوين الفقه بتحريض ابن المقفع

و عند ما تحولت الخلافه من الأمويين إلى العباسيين سنه ١٣٢ ه حاول المنصور العباسى تدوين الفقه بنحو يكون هو المرجع للأقطار الإسلاميه بتحريض من ابن المقفع المتوفى سنه ١٤٤ ه صاحب ترجمه كليله و دمنه فقد طلب من المنصور أن يضع قانوناً عاماً يؤخذ من الكتاب و السنه و عند عدمهما يؤخذ مما يرتضيه العدل و الصالح العام فيكون ذلك هو المرجع لسائر الأقطار الإسلاميه. و الظاهر أن هذه الفكره

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۸۴

بقیت فی ذهن المنصور فلما حج سـنه ۱۴۸ ه الموافق سنه ۷۶۵ م طلب من مالک أن یحمل الناس علی مـذهبه فأبی مالک ذلک (و قال: لکل قوم سلف و أئمه فان رأی أمیر المؤمنین

قرارهم علی حالهم فلیفعل) فاقتنع المنصور بما قاله مالک و لم ینفذ فکره ابن المقفع و فی سنه ۱۶۳ ه الموافق لسنه ۷۷۷ م ذهب المنصور مره ثانیه للحج و عرض الفکره الأولی علی مالک و قال له (ضع الفقه و دوّن منه کتباً و تجنب شدائد عبد الله بن عمر و رخص عبد الله بن عباس و شوارد عبد الله بن مسعود و أقصد إلی أواسط الأمور و ما اجتمع علیه الأئمه و الصحابه

لنحمل الناس إن شاء الله على علمك و كتبك و نثبتها فى الأمصار و نعهد إليهم أن لا يخالفوها) فكتب مالك الموطأ و أصر على موقفه و لم يرض لحمل الناس على مذهبه. و لما جاء هارون الرشيد للخلافه طلب من مالك أن يكون كتابه الموطأ مرجعاً للقضايا و الفتوى و يوزع منه نسخاً على الأمصار الإسلاميه للعمل على طبقه فأبى مالك ذلك و أصر على فكرته السابقه فبقى الأمر على ما هو عليه من اختلاف المذاهب فى الفقه الإسلامى.

زمن كثره التصنيف و التدوين للسنه و الفقه و التفسير

و يمكن أن يقال إن التأليف و التصنيف و تدوين السنه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٨٥

و الفقه و التفسير قد كثر فى عام ١۴٣ ه.

فصنف و ألف فى بغداد محمد بن مسلم المتوفى سنه ١۵٠ ه كتابه الأربعمائه مساله.

و محمد بن حسن الشيبانى المتوفى سنه ١٧٩ ه ألف كتبه و طبع منها الشى ء الكثير.

و أبو يوسف القاضى عند هارون الرشيد.

و فى مكه المكرمه ألف عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح المتوفى سنه ١۵٠ ه كتبه.

و فى المدينه المنوره صنف محمد بن اسحاق المتوفى سنه ١۵١ ه و مالك بن أنس المتوفى سنه ١٧٩ ه.

و بالبصره الربيع بن صبيح المتوفى سنه ١۶٠ ه و سعيد بن أبى عروه المتوفى سنه ١۵۶ ه و حماد بن مسلمه المتوفى سنه ١٧۶ ه و حماد بن عيسى الذى اغرقه السيل فى موضع الاحرام عند ما أراد أن يغتسل سنه ٢٠٩ ه فان له عده كتب منها كتاب الصلاه.

و ألف بالكوفه أبان بن تغلب المتوفى سنه ١۴١ ه و يوجد فى آخر السرائر مستظرفات من كتبه مطبوعه. و سفيان بن سعيد الثورى المتوفى سنه ١۶١ ه.

أدوار علم الفقه

و أطواره، ص: ۸۶

و هشام بن الحكم المتوفى سنه ۱۹۹ ه صاحب الكتب الكثيره و المناظرات الجليله. و حماد بن عثمان المتوفى سنه ۱۹۰ ه. و عبد المؤمن بن القاسم بن قيس بن فهد الأنصارى المتوفى سنه ۱۴۷ ه. و محمد بن قيس البجلى المتوفى سنه ۱۵۱ ه. و محمد بن مروان الذهلى المتوفى سنه ۱۶۱ ه. و معاويه بن عماد المتوفى سنه ۱۷۵ ه و قد استطرف صاحب السرائر من كتبه بعض الأحاديث فى آخر سرائره.

و بالشام صنف عبد الرحمن الاوزاعى المتوفى سنه ۱۵۷ ه و الوليد بن مسلم.

و باليمن صنف معمر بن راشد المتوفى سنه ۱۵۳ ه. و قد ظهر فى الآونه الأخيره كتاب المصنف لأبى بكر عبد الرزاق الصنعانى المتوفى سنه ۲۱۱ ه و المولود سنه ۱۲۶ ه. و مؤلفه قد طبع فى بيروت فى أحد عشر مجلداً ضخماً و عليه فيكون قد عاصر مالك صاحب الموطأ.

و صنف بخراسان و مرو عبد الله بن مبارك المتوفى سنه ۱۸۱ ه.

و بالرى جرير بن عبد الحميد.

و بمصر الليث بن سعد المتوفى سنه ۱۷۵ ه.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۸۷

و بواسط هيثم بن بشير.

أول من قام بتكثير أبواب الحديث

و يحكى أن أبا بكر بن أبى شيبه أول من قام بتكثير الأبواب و كان الحديث فى هذه الكتب ممزوجاً بأقوال الصحابه و التابعين.

ما أطلق عليه المصنف

و أطلق على هذا النوع من الجمع اسم المصنفات و اشهرها موطأ مالك. و عند الزيديه مجمع الإمام زيد.

من افرز أحاديث الرسول

ثمّ جاء بعد هؤلاء من أفرد و افرز أحاديث الرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم عن فتاوى الصحابه و التابعين و كان ذلك ما بعد المائتين من الهجره.

ما أطلق عليه اسم المسند

و أطلق على هذا النوع اسم المسانيد.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٨٨

أول من ألف فى الأحاديث المسند

و يقال: أن أول من ألف فى ذلك هو أبو داود الطيالسى المتوفى سنه ٢٠٤ و اكثر المسانيد روايه و حديثاً هو مسند احمد ابن حنبل المتوفى سنه ٢٤١ ه.

أول من ألف النوادر و المراد منها

و لعل محمد بن حسن الشيبانى صاحب هارون الرشيد المتوفى سنه ١٧٩ ه أول من ألف فى النوادر و هى فى مصطلح أهل الحديث الأخبار التى ليس بمضمونها خبر آخر أو يكون و لكنه قليل جداً و ليس لها معارض و مسلم صحتها بخلاف الشواذ فإنها الأخبار غير الصحيحه أو لها معارض.

و كتاب نوادر الحكمه تأليف الشيخ الجليل محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الأشعرى القمى يشتمل على عده كتب و عن ابن شهرآشوب انه اثنان و عشرون كتاباً كما فى مجمع البحرين.

ثمّ جاءت بعد هذه الطبقه أى ما بعد المائتين و الخمسين من الهجره طبقه أخرى فاختارت من الأحاديث التى كانت موجوده فى بطون الكتب و صدور الرجال.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٨٩

العلماء الذين نالوا الشهره

و كان الذين نالوا الشهره منهم دون سواهم فى التأليف و كتبهم موجوده لدينا.

البخارى و عدد أحاديثه

محمد البخارى المتوفى سنه ٢٥٦ ه و بلغت أحاديث كتابه على ما حكى (٧٢٧٥) حديثاً المكرر منها (٣٠٠٠) حديثاً.

صحيح مسلم و عدد أحاديثه

و مسلم بن الحجاج النيسابورى المتوفى سنه ٢٦١ ه، و أحاديث كتابه على ما حكى (١٢٠٠٠) حديثاً، و أبو داود سليمان السجستانى المتوفى سنه ٢٧٥ ه و محمد السلمى الترمذى المتوفى سنه ٢٧٩ ه، و محمد القزوينى المعروف بابن ماجه المتوفى سنه ٢٧٣ ه، و احمد بن شعيب النسائى المتوفى سنه ٣٠٣ ه.

الصحاح السته

و كتب هؤلاء السته هى المعروفه بالصحاح السته عند أهل السنه.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٩٠

و المحاسن للبرقى المتوفى سنه ٢٧۴ ه و مختلف الحديث لأبى محمد بن عبد الله بن مسلم بن قتيبه المتوفى سنه ٢٧۶ ه دافع فيه مؤلفه عن الأحاديث التى زعم أهل المعقول بأنها تناقض الكتاب المجيد أو يتناقض بعضها مع بعض.

و الغيبه للنعمانى من علماء القرن الثالث. و أبو جعفر محمد بن الحسن بن فروخ الصفار المتوفى سنه ٢٩٠ ه صاحب بصائر الدرجات المطبوع سنه ١٢٨۵ ه.

و أبو محمد الحسن الحلبى المتوفى سنه ٣٨١ ه صاحب تحف العقول.

و أبو حنيفه النعمان قاضى مصر صاحب دعائم الإسلام المتوفى سنه ٣۶٣ ه.

كيفيه الفتوى

و كان الفقهاء يفتون فى المسأله بلفظ الحديث بحذف إسناده دون أن يذكروها بالفاظهم و آرائهم و فيما سبق كانوا يفتون فى المسأله بذكر الروايه بإسنادها و أما فى عصرنا الحاضر فتذكر الفتوى بلفظ رأى المجتهد.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٩١

علم الرجال و رجال الجرح و التعديل

ثمّ جاء إلى جانب أهل الحديث رجال بحثوا عن حال الرواه من حيث صحه الاعتماد على روايتهم من كونهم عدولًا أو ثقات أو ضعافاً أو ضابطين و قد عرَّفوا بتسميتهم برجال الجرح و التعديل و قد وضعوا كتاباً فى ذلك.

أول من صنف فى علم الرجال

و أول من صنف فى علم الرجال هو عبد الله بن جبله بن ابحر الكنانى المتوفى سنه ٢١٩ ه عن عمر طويل ثمّ كثر التأليف و التصنيف فى هذا الموضوع.

اقدم كتاب لدينا فى علم الرجال

و لعل اقدم كتاب لدينا فى هذا الموضوع لأهل السنه طبقات ابن سعد المتوفى سنه ٢٣٠ ه و للشيعه هو رجال احمد بن محمد بن خالد البرقى المتوفى سنه ٢٧۴ ه و على نهجه سلكك اغلب مؤلفى الشيعه فى الرجال كالشيخ الطوسى و غيره و سبب ذلك وجود الأحاديث المكذوبه فى السنه بكثره من جهه دس أهل الضلاله فيها أما معاداه للإسلام أو لإبراز نفسه مبرز أهل الحديث أو استنكافاً من الجهل أو نحو ذلك فكان

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٩٢

الشخص الذى يريد معرفه الحكم من السنه يقع أمام عقبه كئود صعبه لمعرفه الصحيحه منها من غيرها فوضعوا كتباً تشرح حال الرواه من هذه الناحيه.

الميزان فى صحه الروايه الوثوق بها

ثمّ قام إلى جانب ذلك طبقه جعلوا الميزان فى صحه الروايه هو الوثوق بصدورها و هو إنما يحصل بالعمل بها و الاستناد إليها من قبل الكثير من المتقدمين.

الميزان فى ضعف الروايه

و الميزان فى ضعف الروايه هو أعراض المشهور من المتقدمين عن العمل بها فلو كانت الروايه رواتها كلهم عدول و قد اعرض عنها المشهور من المتقدمين و هى بمرأى منهم و مسمع فهى ضعيفه عندهم. و بعضهم اعتبر الشهره فى الروايه و اعرض عن الروايه الشاذه فإذا كانت الروايه اشتهر نقلها أخذ بها و إذا لم يروها إلا القليل طرحها فالميزان عنده شهره نقلها لا شهره العمل بها.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۹۳

الأسباب لكثره المذاهب الفقهيه فى الدور الرابع

و فى هذا الدور كثرت المذاهب الفقهيه و تعددت الآراء فى المسائل الشرعيه و ذلك لأسباب كثيره.

عدم الاهتمام بادى بدء بالتدوين

أحدها: و لعله هو الأهم عدم اهتمام ولاه الأمور بادئ بدء بتدوين السنه بل منعهم عنها فان عدم كتابتها قد أدى إلى تحريفها و الدس فيها مما أوجب اختلاف الفقهاء فى الاعتماد عليها فتجد بعضهم اعتمد على نوع منها فى حكم المسأله دون أن يعتمد الآخر عليه.

التفاوت فى سعه الاطلاع

ثانيها: تفاوتهم فى سعه الاطلاع على السنه فتجد أن بعضهم اطلع على روايه فى معرفه حكم المسأله دون أن يطلع الآخرون عليها مما جعل المطلع يفتى بما اطلع عليه دون أن يفتى الآخر به.

اختلاف الأفهام

ثالثها: اختلاف الأفهام لمعانى آيات القرآن و أحاديث الأحكام.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۹۴

اختلاف الفقهاء فى الأدله

رابعها: اختلاف الفقهاء فی أدله الأحكام كاختلافهم فی حجيه القياس و دليليته على الحكم و كتب أصول الفقه قد بسطت البحث فی ذلك.

الاطلاع على عله الحكم

خامسها: اختلاف مدارك الفقهاء لعلل الأحكام الموجبه لسريان الحكم فان بعضهم قد يطلع على عله الحكم لعمق تفكيره فيسريه بها دون الآخر.

السياسه

السادس: السياسه كان لها عظيم الأثر فی تحصيل بعض الفتاوی فی مقابل الفتاوی التی لا توافق أذواقهم و سيرهم. و لعل من هذه الجهه كثرت الحيل فی الخروج عن حكم المسأله فإنها كانت لسلاطين الوقت.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٩٥

تعارض الأدله

السابع: التعارض بين الأدله و قد شرحته كتب الأصول و بسطت البحث فيه أحسن شرح و ألطف بسط.

و الحاصل ان فی هذا الدور الرابع كثرت المذاهب لكثره الفقهاء فيه مع اختلافهم فی دليليه بعض الأدله و الاطلاع على ما هو الدليل منها دون اطلاع الآخرين أو فهم الحكم من المطلع عليه دون فهم الفقيه الآخر منه أو الداعی رغبه الدوله و الاتجاه السياسی فان هذه الأمور ابرز الأشياء لتعدد المذاهب فی هذا الدور، و لكن المذاهب التی قدر لها الدوام و الشهره و البقاء حتی الآن عده مذاهب:

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٩٧

مذهب الاماميه

اشارظ

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٩٩

الأول منها مذهب الاماميه و راعينا فی تقديم بعضها على بعض بحسب الزمان و مع التساوی فی القدم الزمانی نقدم الأشهر من المتساويين بالنسبه للآخر و الاشهر هو الذی يكون أتباعه أكثر و دائرته أوسع، و عليه فيكون أول المذاهب هو مذهب الاماميه باعتبار انه أقدمها زماناً و أكثرها شهره و انتشاراً بالنسبه لما قارنه من المذاهب.

وجه التسميه بالاماميه و بمذهب أهل البيت

وسـمى بهـذا الاـسم نسـبه للإمـام أمير المؤمنين على بن أبى طـالب عليه السـلام باعتبار أن هـذا المـذهب يتركز على امامته عليه السلام بعد رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم. بلا فصل.

و يسمى أيضاً بمذهب أهل البيت لأن أهل البيت هم المقصودون

فى آيه التطهير عند علماء التفسير و هم النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم. على عليه السلام. و فاطمه عليها السلام. و الحسن عليه السـلام. و الحسـين عليه السـلام. و أهل هذا المذهب يتمسـكون بهؤلاء الخمسه حيث يتبعون أقوالهم و أفعالهم و تقاريرهم دون باقى المذاهب فانهم لا يتبعونهم فى ذلك.

و يسـمى هذا المذهب أيضاً بمذهب التشيع لأن معتنقيه قد شايعوا علياً و ذريته و تابعوهم و يسمون بالشيعه لأن الشيعه هى الفرقه المواليه و هم موالون للإمام على عليه السلام و ذريته و مفردها شيعى.

ما روته السنه عن النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم فى مدح الشيعه

و قد روى عن رسول الله صـلّى الله عليه و آله و سـلّم من طرق أهل السنه أن علياً و شيعته فى الجنه ما بلغ حد التواتر كالعسقلانى فى لسـان الميزان. و الخطيب الخوارزمى فى المنـاقب. و الترمـذى فى المنـاقب. و الحافظ فى فردوس الأخبار. و ابن الجوزى فى التـذكره. و علاـء الـدين فى منتخب كنز الأخبار. و السـيوطى فى الـدرر المنثور. و الألوسـى فى تفسـيره و الخطيب البغـدادى فى تاريخ بغداد و غيرهم.

الفرقه الجعفريه

و قد افترق أصحاب المذهب الامامى إلى عده فرق إلا أن الذى قدر لها البقاء فرقتان إحداهما فرقه الاماميه الجعفريه

و ثانيهمـا الفرقه الزيـديه. أمـا الفرقه الجعفريه فهم اتباع الإمام جعفر الصادق و سـميت بالجعفريه نسـبه للإمام جعفر الصادق عليه السلام.

و هى التى تقول بامامه على عليه السـلام بعـد رسول الله صـلّى الله عليه و آله و سـلّم بلا فصل و بعده ابنه الحسن عليه السـلام ثمّ اخوه الحسـين عليه السـلام ثمّ ابن الحسـين على عليه السـلام ثمّ محمد الباقر عليه السلام ثمّ جعفر بن محمد الصادق عليه السلام المولود سنه ۸۳ ه و المتوفى سنه ۱۴۸ ه.

وجه التسميه بالجعفريه

و إنما نسبت هذه الفرقه للإمام جعفر دون باقى الأئمه عليهم السلام بسبب كثره نشره عليه السلام لهذا المذهب أكثر بكثير من باقى ائمه هذا المذهب حتى نهل من معين معدنه عليه السلام مثل أبو حنيفه و أمثاله كما ذكره تهذيب التهذيب و الاسعاف للسيوطى و روى عنه مالك فى الموطأ و أطرى عليه كما هو المحكى عن شرح الزرقانى على الموطأ و تاريخ القضاء فى الإسلام.

الفرصه التى أتاحت للصادق عليه السلام نشر مذهب التشيع

و لا ريب أن الفرصه قد أتاحت له بسط الأحكام الشرعيه لأنه كان عليه السلام فى أواخر الدوله الأمويه و أوائل الدوله العباسيه الزمن الذى انتقلت به الخلافه من الأمويين إلى العباسيين و كانت الكوفه هى مركز الانتقال حيث تمت بها البيعه للسفاح و السلطه الزمنيه مشغوله بنفسها عن السلطه الدينيه مما أوجب أن ينفسح

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۰۲

للإمام الصادق عليه السلام المجال لبسط الأحكام الشرعيه و نشر المعارف الإلهيه و الأخلاق الإسلاميه و تربيه رهط كثير من طلاب المعارف الدينيه.

تلاميذ الإمام الصادق عليه السلام

و هذا الحسن بن على الوشاء يقول لابن عيسى القمى إنى أدركت فى مسجد الكوفه تسعمائه شيخ كل يقول حدثنى جعفر بن محمد عليه السلام. و هذا أبان بن تغلب و هو أحد القراء المشهورين يروى عن الصادق عليه السلام ثلاثين ألف حديثاً.

الصادق عليه السلام المؤسس الأول للمدارس الفلسفيه فى الإسلام

و عن تأريخ العرب لمير على أن الإمام الصادق عليه السلام يعتبر فى الواقع أول من أسس المدارس الفلسفيه المشهوره فى الإسلام و لم يكن يحضر حركته العلميه أولئك الذين أصبحوا مؤسسى المذاهب فحسب بل كان يحضرها طلاب الفلسفه و المتفلسفون من الأنحاء العامه.

و قد تواتر النقل بأن الرواه عنه قد بلغوا أربعه آلاف رجل.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۰۳

اعتبار المذهب الجعفرى مذهباً خامساً

و فى الآونه الأخيره اعتبر مذهباً خامساً للمذاهب السنيه الأربعه و قرر تدريسه فى جامعه الأزهر و فى معهد الدراسات العربيه العاليه.

و فى الصواعق المحرقه لابن حجر أن الصادق نقل الناس عنه من العلوم ما سارت به الركبان و انتشر صيته فى جميع البلدان. و روى عنه الأئمه الأكابر كيحيى بن سعيد و ابن جريح و مالك و السفيانيين و أبى حنيفه و أيوب السختيانى.

الغريب من البخارى

و من الغريب أن البخارى لم يرو عنه شيئاً.

و فى ميزان الاعتدال للذهبى ان التشيع كثر فى التابعين و تابعيهم مع الدين و الورع و الصدق فلو ردَّ حديث هؤلاء لذهبت جميع الآثار النبويه.

و فى الموطأ لمالك تجد الروايه الكثيره عن فقهاء الشيعه كالقاسم و سعيد بن المسيب و ابن جبير.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۰۴

كما أن الكثير من فقهاء السنه و محدثيهم قد رووا عن الأئمه عليهم السلام فقد روى الزهرى و مالك و محمد بن إسحاق و السفيانيان و ابن أبى ليلى و الطبرى و البلاذرى و ابن سعد و ابن حنبل الشى ء الكثير من أخبارهم عليهم السلام.

انقسام الجعفريه

و قد انقسمت الفرقه الاماميه الجعفريه إلى عده أقسام إلا أن الذى قدر له البقاء قسمان: القسم الأول هو الفرقه الاثنا عشريه و هى المنتشره فى الآفاق و سميت بذلك لذهابها إلى أن الأئمه اثنا عشر من قريش واحداً بعد واحد بعد رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم.

صحاح السنه تذكر ان بعد رسول الله يتولى الأمر اثنا عشر اميراً

كما يظهر ذلك من الصحاح كالبخارى فى الجزء الرابع صحيفه ۱۵۸ و احمد بن حنبل فى الجزء الخامس صحيفه ۸۷ و الترمذى فى الفتن صحيفه ۴۶.

و قد كان لفقهاء الاماميه الاثنى عشريه من التصنيف فيما يخص علم الفقه أنواع و أقسام.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۰۵

أنواع تصانيف الشيعه الاثنى عشريه فى الفقه

أحدها و يسمى بالأصول و الجوامع

اشاره

ککتب الأخبار التی ألفت فی زمن الأئمه الاثنی عشر فی الأحادیث المرویه عن طریق أهل البیت.

مقدار کتب الأصول

و هی تزید علی ستمائه و ستون ألف کتاباً کما فی الفائده الرابعه من کتاب الوسائل و قد عرض منها علی الأئمه علیهم السلام ککتاب یونس بن عبد الرحمن حیث عرض علی الإمام العسکری علیه السلام و ککتاب عبید الله بن أبی سعید علی الإمام الصادق علیه السلام و ککتاب الفضل بن شاذان علی العسکری علیه السلام و قد اشتهر کتاب حریز عندهم.

الاعتبار من موضع کتب الأصول

و قد کان موضع الاعتبار و الأهمیه منها أربعمائه کتابٍ سمیت فی ألسنه الفقهاء بالأصول الأربعمائه و یوجد الکثیر منها فی مکاتب النجف إلا أن تدوین أکثرها إلا ما شذ لم یکن مرتباً علی أبواب الفقه إذ أن أربابها کانوا یکتبون کل ما یسمعون من الأئمه بحسب الزمن لا بحسب أبواب الفقه.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۰۶

المرجع لکتب الصحاح الأربعه و تعدادها

و قد کانت هی الأساس و المرجع لتدوین الکتب الأربعه المسماه بالصحاح الأربعه و الجوامع الأربعه و هی الکتب الأربعه التی کان تدوینها حسب أبواب الفقه.

التعریف بکتاب الکافی

أولها کتاب الکافی للشیخ أبی جعفر محمد الکلینی المتوفی سنه ۳۲۹ ه و هو یشتمل حسبما حکاه بعض الثقات علی (۱۶۱۹۹) حدیثاً فی الأصول و الفروع مع أن أحادیث البخاری بحذف المکرر (۴۰۰۰) و مثله صحیح مسلم بحذف المکرر. و أحادیث الموطأ و سنن الترمذی و النسائی لا تبلغ عدد صحیح مسلم.

التعریف بکتاب من لا یحضره الفقیه

و ثانیها کتاب من لا یحضره الفقیه للشیخ أبی جعفر الصدوق محمد بن علی الحسین القمی المتوفی سنه ۳۸۱ ه و یشتمل حسبما نقله الثقات علی (۵۹۶۳) حدیثاً.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۰۷

التعریف بکتاب مدینه العلم

و کان له کتاب فی الأخبار سماه بمدینه العلم اکبر من کتابه هذا کان موجوداً إلی زمان الشهید الأول ثمّ فقد و لم یعثر علیه

رغم كثره التحريات عنه.

التعريف بكتاب التهذيب و الاستبصار

و ثالثها و رابعها كتاب التهذيب المشتمل على ما ذكره الثقات على (١٣٥٩٠) حديثاً للشيخ الطوسى رحمه الله المتوفى سنه ۴۶٠ ه. و كتاب الاستبصار المشتمل على ما ذكره الثقات على (۵۵١١) حديثاً أيضاً للشيخ الطوسى رحمه الله و كلها مطبوعه بعده طبعات و لها شروح مطبوعه.

التعريف بكتاب الوافى

و سيجى ء إن شاء الله ان ملا محسن الفيض الكاشانى المتوفى سنه ١٠٩١ ه قد جمع روايات هذه الكتب الأربعه حسب أبواب الفقه و شرح أحاديثها شرحاً وافياً فى كتاب سماه الوافى قد طبع فى إيران.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ١٠٨

التعريف بالوسائل

ثمّ جاء محمد الحر العاملى المتوفى سنه ١١٠۴ ه فجمع روايات هذه الكتب الأربعه مع زياده من كتب أخرى كانت موضع اعتماده و رتبها حسب أبواب الفقه و سماه بكتاب الوسائل طبع عده مرات.

التعريف بالمستدرک

ثمّ جاء محمد حسين النورى المتوفى سنه ١٣٢٠ ه فاستدرك على كتاب الوسائل المذكور ما فات صاحبه و أسماه بالمستدرک قد طبع اكثر من مره. و قد توفرت كتب الأخبار و توسعت عند الشيعه و تيسرت.

التعريف بالبحار

فقد كان المرحوم محمد باقر المجلسى المتوفى سنه ١١١٠ ه قد ألف موسوعته الكبرى فى الأخبار فى سته و عشرين مجلداً سماها بالبحار طبعت غير مره

النوع الثانى من المصنفات الفقهيه

النوع الثانى: ما جمعت فيه نصوص الأخبار بألفاظها

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ١٠٩

بحذف أسانيدها مرتبه على أبواب الفقه و الموجود عندى منها مطبوعاً المقنع للصدوق رحمه الله و الهدايه له رحمه الله و المقنعه للمفيد رحمه الله و النهايه للشيخ الطوسى رحمه الله و كان بعض الأصحاب إذا أعوزتهم النصوص رجعوا إليها.

النوع الثالث من المصنفات الفقهيه

النوع الثـالث: ما جمعت فيه نصوص الأخبار من غير التزام بألفاظها مع إسـقاط أسانيـدها مرتبه على أبواب الفقه و الموجود لـدى منها المراسم لأبى يعلى و الوسيله للشيخ أبى جعفر و الكافى لأبى صلاح.

النوع الرابع من المصنفات الفقهيه

النوع الرابع: ما جمعت فيه القواعد الشـرعيه كقواعد الشـهيد و قواعد جدنا الشـيخ جعفر كاشف الغطاء المطبوعه فى إيران. النوع الخامس من المصنفات الفقهيه

النوع الخامس: ما ألف فى الوسائل الفقهيه

و هو على قسـمين أحـدهما مـا اشـتمل على الوسائل التى هى موضوع الخلاف و إقامه الحجه على المختار من الأقوال و هو على نوعين:

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ١١٠

الأول ما اشتمل على مسائل الخلاف بين الاماميه و السنه ككتاب الخلاف للشيخ الطوسى و قد طبع عده طبعات.

الثانى: ما اشتمل على مسائل الخلاف بين الاماميه ككتاب المختلف للعلامه الحلى و قد ذكر مؤلفه العلامه انه أول من صنف فى هـذا الموضوع و ككتاب مفتاح الكرامه للسـيد جواد العاملى الذى ألفه بطلب من جدنا الشـيخ جعفر كاشف الغطاء يشـتمل على بيان الخلاف فى مسائل كتاب القواعد للعلامه الحلى و قد يتعرض لخلاف أهل السنه و قد طبع فى مصر.

و ثانيهما ما يشـرح فيه المسأله الفقهيه و يـذكر آراء الفقهاء فيها مع أدلتهم على ما اختاروه فيها و يـذكر رأيه فيها مع الدليل عليه ككتاب المستند للنراقى و كتاب أنوار الفقاهه للمرحوم الشيخ حسن كاشف الغطاء.

النوع السادس من المصنفات الفقهيه

النوع السـادس: مـا ألف فى المسائـل الفقهيه التى انفردت الاماميه فى حكمها عن غيرهم و تسـمى بالانفرادات كالانتصار للسـيد المرتضى و ككتاب الأعلام للمفيد فانه ذكر فيه ما اتفقت الاماميه عليه من الأحكام و خالفتهم فيه أهل السنه.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ١١١

النوع السابع من المصنفات الفقهيه

النوع السابع: هو ما اشتمل على التفريع على النصوص الفقهيه و فرض الفروع و تخريجها على الأصول، و قال الشيخ الطوسى فى أول كتابه المبسوط: ان الاماميه لم يكونوا يفرعون إلى زمانه و كانوا يقفون عند النصوص التى وصلت إليهم يداً بيد عن قدمائهم و أن مخالفيهم قد طعنوا به عليهم و ان كتابه أول كتاب فى هذا المسلك. و لقد أجاد احسن إجاده المرحوم الشيخ حسن كاشف الغطاء فى كتابه أنوار الفقاهه فى تفريعه الفروع الممكنه الحصول على الأصول.

النوع الثامن من المصنفات الفقهيه

النوع الثامن: هو الشروح لكتب الفقه أو التعليق عليها كشروح شرائع المحقق الحلى، و هذا النوع قد كثر فى الأزمنه المتأخره. و كالجواهر للمرحوم الشيخ محمد حسن و كموارد الأنام للمرحوم الشيخ عباس نجل الشيخ على.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ١١٢

النوع التاسع من المصنفات الفقهيه

النوع التاسع: الرسائل العمليه التى تجمع فتاوى المجتهد حسب أبواب الفقه كالعروه الوثقى للسيد كاظم و كالسفينه للشيخ احمد كاشف الغطاء و الهدى لجدنا الهادى.

النوع العاشر من المصنفات الفقهيه

النوع العاشر: أجوبه المسائل الفقهيه بنحو الاستدلال.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ١١٣

الفتوى عند الشيعه

اشاره

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ١١٥

إن الفتوى بالحكم الشرعى قد تطور بيانها عند الشيعه الاماميه الاثنى عشريه فقد كان أصحاب الأئمه يفتون الناس بنقل نفس الحديث للمستفتى مثل زراره بن أعين. و يونس بن عبد الرحمن. و محمد بن مسلم. و أبى بصير. و أبان بن تغلب و جميل ابن الدراج. و محمد بن أبى عمير و الحسن بن على بن فضال. و صفوان بن يحيى و غيرهم، ثمّ تطورت الفتوى عندهم فاخذوا يفتون بنص الروايه من دون ذكر السند ثمّ تطورت الفتوى فاخذوا يفتون بما أدى إليه اجتهادهم فى حكم الواقعه الشرعى

بتعابيرهم الخاصه، و الحاصل انه لما وقعت الغيبه الكبرى للحجه المهدى عليه السلام سنه ۳۲۹ ه. بوفاه على بن محمد السيمرى السفير الرابع للإمام الثانى عشر عجل الله فرجه انحصرت معرفه الشيعه للحكم الشرعى

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۱۶

فى الحوادث و الوقائع بفتوى فقهائهم بأمر الحجه عليه السلام لهم بذلك على يد السفير الرابع فرجعوا لهم و احتاج الفقهاء إلى إعمال اجتهادهم فى معرفه أحكام المسائل التى تعرض عليهم بردها لأصولها الموجوده فى الكتاب و السنه و ما تقتضيه القواعد الشرعيه و الموازين العقليه و تشخيص ما قام إجماع الشيعه عليه إلى غير ذلك ما يقتضيه الاجتهاد و يتطلبه الاستنباط.

فأول من انبرى لهذا العمل هو الحسن بن على العمانى شيخ فقهاء الشيعه و الذى استجازه صاحب كامل الزياره سنه ۳۲۹ ه و قد صنف كتاب المتمسك بحبل آل الرسول و عاصر الكلينى و على بن بابويه.

الزعامه الدينيه للشيعه

و الظاهر أن الزعامه الدينيه للشيعه كانت له بعد الغيبه الصغرى فإنها قبل ذلك لم تكن إلا لإمام العصر أو السفراء بينه و بين

الخلق ثمّ من بعده انتقلت الزعامه الدينيه لمحمد بن احمد بن جنيد الاسكافی المتوفی سنه ۳۸۱ ه صاحب كتاب تهذیب الشيعه و كتاب الأحمدی ثمّ من بعدهما للشيخ محمد المفيد المتوفی سنه ۴۱۳ ه و كان كتابه المقنعه مداراً للدراسه بين الفقهاء و هو الذی علق عليه الشيخ الطوسی و سمی تعليقه عليه بالتهذيب.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۱۷

ثمّ من بعده علم الهدی المتوفی سنه ۴۳۶ ه.

ثمّ من بعده الشيخ الطوسی. و هكذا مرجع بعد مرجع و زعيم بعد زعيم.

عقيده الشيعه الاثنی عشريه فی علم الأئمه عليهم السلام بالأحكام الشرعيه

و يتلخص مذهب الشيعه فی الأئمه الاثنی عشر ان علمهم عليهم السلام بالأحكام الشرعيه ليس من طريق الاجتهاد كسائر المجتهدين و إنما هو من طريق إيداع النبی صلّی الله عليه و آله و سلّم للأحكام عندهم و هم معصومون من الخطأ فی بيان الأحكام كالنبی صلّی الله عليه و آله و سلّم و قد ذكرنا ذلك فی كتابنا باب مدينه الفقه عند الكلام منا فی الواضع لعلم الفقه و فی الدور الثانی لعلم الفقه انه عند الأئمه عليهم السلام كتاب علی عليه السلام الذی هو باملاء رسول الله صلّی الله عليه و آله و سلّم و خط علی عليه السلام و إن فيه حتی ارش الخدش. و تقدم أن الرسول صلّی الله عليه و آله و سلّم أودع بيان قسم من الأحكام للائمه الأطهار عليهم السلام و انهم لا يزالون يتوارثون هذا الأمر إلی الإمام الثانی عشر. نعم انهم لو أرادوا أن يعلموا بالأحكام من طريق الإلهام و انكشاف الواقع لتأتی لهم ذلک كما يتأتی لهم ذلک لو أرادوا العلم و المعرفه بأی شی ء من حقائق المخلوقات و الكائنات لقدسيه نفسهم عليهم السلام و

فی الخبر عبدی أطعنی تکن مثلی و فی کتاب الحجه من أصول الکافی ص ۲۳۱) ان الأئمه إذا شاءوا أن یعلموا علموا).

الدلیل علی انهم علیهم السلام لو أرادوا أن یعلموا علموا

و یشهد لذلک انهم مع غزاره علمهم و کثره بیانهم للعلوم و ضخامه ما أورثوه للشیعه من الأحادیث و الأخبار لم تجد فی کتب التراجم و التاریخ المعتبره عند شرح حال أحدهم أن یذکر انه تتلمذ علی أحد من الفقهاء. أو روی عن أحد من الرواه و هو أدل دلیل علی أن علمهم قد حصل لهم من رسول الله صلّی الله علیه و آله و سلّم أو بطریق انکشاف الواقع له.

و هذا الإمام جعفر الصادق قد بین لجابر بین حیان أسرار علم الکیمیاء و شرح لغیره أسرار الکائنات حتی ما کان منها فی السماوات و هکذا من قبله و من بعده من الأئمه علیهم السلام مع انهم لم یذکر عنهم علیهم السلام انهم درسوا و تتلمذوا علی ید أحد من العلماء بأسرار الطبیعه. و ما یکون ذلک إلا لانکشاف الواقع لأنفسهم علیهم السلام و افتضاح أسرار العالم لدیهم علیهم السلام و من راجع البحار لا-سیما کتاب السماء و العالم منه یری ما یجعل الأفکار حیری و العقول صرعی من الأخبار الوارده عنهم علیهم السلام المشتمله علی مختلف العلوم و الفنون و علیه فیکون عصر النص عند الشیعه ینتهی بأول الغیبه الکبری سنه ۳۳۰ ه للإمام الثانی عشر و یکون وجود الأئمه علیهم السلام استمراراً لوجود النبی صلّی الله علیه و آله و سلّم بخلاف أهل السنه فان عصر

النص عندهم ینتهی بموت رسول الله صلّی الله علیه و آله و سلّم

و إن رجوع فقهاء الشيعه فى معرفه حكم المسأله للاجتهاد إنما كان عند بعدهم عن النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم و عن أئمتهم عليهم السلام أو بعد غيبه الإمام الثانى عشر بخلاف أهل السنه فانه كان عند بعدهم عن النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم أو بعد موته صلّى الله عليه و آله و سلّم. و أن الأئمه عليهم السلام عند الشيعه معصومون من الخطأ و النسيان كالرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم فتكون أقوالهم عليهم السلام و أفعالهم عليهم السلام و تقاريرهم عليهم السلام كأقوال و أفعال و تقارير الرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم حجه على الحكم الشرعى و لذا تجدهم يعبرون عن السنه التى هى الدليل على الحكم الشرعى بقولهم (سنه المعصوم) و لا يخصون النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم بالذكر لكون السنه التى هى الحجه عندهم هى قول النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم و قول الأئمه و فعل النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم و فعل الأئمه و تقرير النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم و تقرير الأئمه عليهم السلام فلا فرق بين النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم و الأئمه الاثنى عشر عندهم فى الاطلاع على الحكم الشرعى و انكشاف الواقع إلا أن النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم ينكشف له الواقع من طريق الوحى و الإمام ينكشف له الواقع من طريق القرآن المجيد أو من قول ما قبله من الأئمه أو من الكتاب الذى أملاه رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم للإمام على

عليه السلام فان الكتاب المذكور كما قد عرفت أن فيه حتى ارش الخدش و قد عرفت أن الأئمه كان عندهم طريق الإلهام و الكشف لمعرفه الواقع بدليل

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ١٢٠

انهم كانوا يملون الحقائق العلميه و الأسرار الكونيه من طريق انكشاف الواقع لهم بالإلهام.

ان الأئمه لم يستعملوا طريق الإلهام فى الكشف عن الأحكام

و لكنهم عليهم السلام لم يصدر منهم نص على انهم عليهم السلام استعملوا هذا الطريق أو احتاجوه فى معرفه الأحكام الشرعيه حتى فى مستسرهم فانهم عليهم السلام كانوا فى بيان الأحكام الشرعيه قد أشاروا لمصدرها من القرآن الكريم أو السنه أو من الكتاب الذى خطه الإمام على عليه السلام من إملاء رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم و لم يشيروا قط لطريق الإلهام فى معرفه الأحكام و ذلك يدل على عدم ارتكابهم له، فالشيعه ترجع للائمه عليهم السلام فى معرفه الأحكام الشرعيه باعتبار انها مرويه لديهم عن الرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم و لذا لو قال الإمام: أنا اعمل كذا لم يحمل على الإلزام و إنما على الأولويه و الاستحباب و الاحتياط.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ١٢١

طريقه الشيعه فى معرفه أحكام الشريعه

اشاره

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ١٢٣

إن للشيعه الاثنى عشريه الاماميه عند عدم التمكن من الرجوع للائمه أو الحرج عليهم فى ذلك طريقتين لمعرفه الأحكام الشرعيه إحداهما يسمى أصحابها بالأصوليين لرجوعهم فى معرفه الحكم الشرعى للأدله الأربعه: الكتاب و السنه و الإجماع و العقل و هى تسمى بأصول لأن الأصل ما ابتنى عليه غيره و هذه الأربعه يبتنى عليها معرفه الحكم الشرعى. و كيف كان فهذه الطريقه هى عباره عن الرجوع للكتاب المجيد و عند عدم معرفه الحكم الشرعى منه يرجعون للسنه المرويه عن الرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم أو عن الأئمه عليهم السلام بسند يكون معتبراً عندهم. و رجوعهم للكتاب أو السنه إنما هو بالعمل بنصوصها أو ظواهرها و لا يأخذون بالسنه لو خالفت الكتاب كما لا يأخذون بسنه الأئمه لو خالفت سنه الرسول صلّى الله عليه

و آله و سلّم الثابته عندهم و عند فقد ذلک کله یرجعون للعقل الحاکم بالبراءه أو الاحتیاط أو التخییر أو الاستصحاب عند من اعتبرها من باب العقل و إلا فمن اعتبرها من باب قیام الکتاب و السنه علیها یکون رجوعه إلیها من باب الرجوع للکتاب و السنه.

و أما رجوعهم للإجماع فان کان من باب الحدس لرأی المعصوم من الاتفاق فهو من باب الرجوع للعقل و إن کان من باب إحراز دخول المعصوم فی جمله المجمعین فهو باب الرجوع للسنه، و توضیح ذلک و تفصیله یطلب من کتب أصول الفقه للشیعه.

طریقه استنتاج الأخباریین للحکم الشرعی

و الطریقه الثانیه یسمی أصحابها بالاخباریین لعدم عملهم بالأدله الأربعه و إنما یعملون بأصل واحد و هو الأخبار و بعضهم من جوز العمل بالکتاب أیضاً و لم یعملوا بالأصول الأربعه بأجمعها فان الکثیر منهم منع من العمل بأصل البراءه حتی فی الشبهه الوجوبیه، و طریقتهم فی معرفه الأحکام الشرعیه هی الرجوع للأخبار و عدم رجوعهم للإجماع و للعقل

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۲۵

بل و عند الکثیر منهم عدم حجیه الکتاب لاختصاص فهمه بمن نزل علیهم و هم الرسول صلّی الله علیه و آله و سلّم و الأئمه علیهم السلام حتی حصر الکثیر منهم الحجیه بالأخبار المودوعه فی الکتب الأربعه: الکافی و من لا یحضره الفقیه و التهذیب و الاستبصار و غیرها من الکتب المعتبره باعتبار أن البیان للأحکام قد کمل بها و لذا غاب الإمام الثانی عشر علیه السلام آخذین بظواهرها من دون فرق بین الصحیح منها و بین الضعیف و بین الشاذ الذی لم یعمل به الأصحاب و بین المشهور المعمول به و بین المرسل و بین المسند بناؤهم علی أصاله الحرمه فی

الأشياء المحتمله حرمتها بل الكثير منهم بناؤه على أصاله الوجوب فى الأشياء المحتمل وجوبها و ذلك لاعتبارهم الاحتياط فى الشبهات و منعوا من الاجتهاد و حرموا العمل بالظن الحاصل بالاجتهاد و انه ليس بحجه و منعوا من دراسه علم أصول الفقه باعتبار انه طريق للاجتهاد و تسمى هذه الفرقه من الشيعه بالمحدثين و الأخباريين.

من نقح طريقه الأخباريين

و عمده من نقح طريقتهم المذكوره الميرزا محمد أمين الاسترآبادى فى فوائده المدنيه و من مشاهير علمائهم السيد نعمه الله الجزائرى. و صاحب الحدائق رحمه الله.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۲۶

و قويت هذه الطريقه فى القرن الحادى عشر الهجرى و الثانى عشر و أوائل الثالث عشر و لكن الطريقه الأصوليه تغلبت عليها بمواقف الوحيد البهبهانى المتوفى سنه ۱۲۰۶ ه ثمّ من بعده تلميذه جدنا الشيخ جعفر كما ذكرته كتب التاريخ.

عدم عمل الشيعه بالقياس

و لا تعمل الشيعه بالقياس و أنكرته اشد الإنكار لأن الدين قد كمل أيام الرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم إلا أن القسم الكثير منه قد أودعه الرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم عند الأئمه عليهم السلام أما لعدم الابتلاء بالوقائع المحكومه به فى ذلك العصر أو لعدم المصلحه فى إظهاره فى ذلك الوقت و إلى زمن الغيبه الصغرى قد كمل ظهوره و تم إخراجه. و بعضهم يرى بأن بعض أحكام الأشياء اقتضت المصلحه إخفاءها إلى زمن ظهور الحجه عليه السلام أو لأن وقائعها لا توجد إلا ذلك الوقت و عند ظهوره عليه السلام يظهر تلك الأحكام.

و بلغ إنكار الأئمه عليهم السلام للعلم بالقياس و عدم الأخذ بالرأى أن يقول الإمام الصادق عليه السلام لأبان بن تغلب المتوفى سنه ۱۴۱ ه (السنه إذا قيست محق الدين).

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۲۷

الإسماعيليه و البهره و الآغاخانيه

اشاره

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۲۹

القسم الثانى من الاماميه هو القسم المسمى بالاسماعيليه و هم الذين يقولون بإمامه إسماعيل بعد إمامه أبيه جعفر الصادق عليه السلام و من بعد إسماعيل ولده محمد ثمّ فى أعقابه، و لا يقولون بإمامه الإمام موسى الكاظم عليه السلام الأخ لإسماعيل لأنه لا

إمامه لأخوين عندهم بعد الحسن و الحسين.

و تتلخص عقيـدتهم فی الإمـامه بأنه لا بـد من وجود إمام معصوم فی كل وقت من نسل الإمام علی بن أبی طالب علیه السـلام و فـاطمه علیها السـلام منصوص علیه من الإمام الـذی قبله من والـد إلی ولـد حتی تقوم القیامه و هم علی طائفتین الأولی المسـماه بالمستعلیه و البهره و تبدأ الإمامه عندهم من الإمام علی علیه السلام ثمّ لابنه الحسن علیه السلام

ثمّ للحسين عليه السلام ثمّ فى أعقابه الطائفه الثانيه المسماه بالنزاريه و المسماه بالآغاخانيه فالإمام بعد الإمام على عليه السلام هو الحسين و لا يعدون الإمام الحسن عليه السلام فى عداد الأئمه و اتفقت الطائفتان على إمامه الحسين ثمّ لابنه على ثمّ لابنه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ١٣٠

محمد الباقر ثمّ لابنه جعفر الصادق ثمّ لابنه إسماعيل ثمّ فى أعقابه، و يقولون أن إسماعيل لم يمت قبل أبيه الإمام جعفر الصادق عليه السلام و انه قد رؤى بالبصره بعد خمس سنوات من موت أبيه. و ان أباه الإمام الصادق عليه السلام أخفى وجوده و أظهر موته خوفاً عليه من الخلفاء العباسيين حيث كانت دلائل الإمامه ظاهره عليه و استتر سنه ١٤٥ ه حتى مات سنه ١٥٨ ه و لكن الشيعه الاثنى عشريه يعتقدون بموت إسماعيل أيام أبيه سنه ١٤٣ ه و انه أظهر إمامته خوفاً على ولده موسى عليه السلام لعلمه بموت إسماعيل قبله و بقاء موسى بعده فإذا أظهر إمامه إسماعيل و قد مات قبل الإمام لم يبق للأعداء الخوف من الإمام موسى عليه السلام حتى يقتلوه.

وقت ظهور المذهب الإسماعيلى

و قد ظهر هذا المذهب بواسطه الدوله الفاطميه فى المغرب التى أسسها سنه ٢٩٧ ه إمامهم المهدى عبد الله بن الإمام الحسين فى الجزائر و اتخذ تونس عاصمه له و فى سنه ٣٥٨ ه افتتح مصر إمامهم المعز لدين الله الفاطمى بن الإمام المنصور ابن الإمام القائم بأمر الله بن الإمام المهدى المتقدم ذكره بقياده جوهر الصقلى و طريقتهم فى معرفه الأحكام الشرعيه هى الأخذ بما فى كتاب دعائم الإسلام طبع فى مصر، و كتاب الاقتصار طبع فى دمشق و كتاب الهمه فى آداب اتباع الأئمه طبع

فى مصر و الجميع من تأليف أبى حنيفه نعمان بن أبى

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ١٣١

عبد الله محمد بن منصور المغربى المتوفى سنه ٣۶٧ ه و ليس لهم فقه سوى ما دونه لهم هذا الرجل و قد عينه القائم بأمر الله الفاطمى الخليفه الثانى قاضياً و بقى يشغل هذا المنصب إلى زمن الخليفه الرابع المعز لدين الله فجعله قاضى القضاه وداعى الدعاه ثمّ تولى هذا المنصب من بعده أولاده و المهم من هذه الكتب عندهم هو دعائم الإسلام فهو القانون الأساسى لهم و لا يزال كذلك حتى اليوم عند طائفه البهره منهم و هو يشتمل على مرسلات عن الإمام الصادق عليه السلام و آبائه عليهم السلام تطابق فقه الاماميه الاثنى عشريه. و يحكى أن يعقوب بن كلس وزير العزيز لدين الله احضر فى سنه ٣٨٠ ه جماعه الفقهاء و أهل الفتيا و اخرج لهم كتاباً فى الفقه قد عمله و قال هذا عن الإمام العزيز بالله عن آبائه الكرام و هذا الكتاب يعرف بالرساله الوزيريه و يعتمدون فى تاريخهم على كتاب افتتاح الدعوه طبع فى بيروت، هذا و قد أسس الفاطميون جامع الأزهر لتدريس هذا المذهب و كان التدريس لمذهب مالك و الشافعى فى الجامع العتيق و بذلوا قصارى الجهد لإحلال المذهب الإسماعيلى محلها.

و استمرت الخلافه الفاطميه فى مصر حتى عهد المستنصر بالله.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ١٣٢

انشقاق الدوله الفاطميه

و بعد وفاته سنه ۴٨٧ ه وقع النزاع بين ولديه الأكبر نزار و بين الأصغر منه المستعلى بالله فبويع الثانى فى مصر و أدى ذلك إلى انقسام الإسماعيليه إلى فرقتين المستعليه و هى التابعه للمستعلى و هى التى قامت أئمتها بالخلافه فى مصر إلى أن

جاء صلاح الدين الأيوبى و أزال الدوله الفاطميه و اتلف جميع ما أمكنه إتلافه من الآثار العلميه لهذه الدوله فزال القضاء بالمذهب الإسماعيلى وحل مكانه القضاء بالمذهب الشافعى إلى أن جاء الظاهر بيبرس فعدد القضاه من المذاهب الأربعه الحنفيه و المالكيه و الشافعيه و الحنبليه، و توجد هذه الفرقه فعلًا فى الهند و باكستان و اليمن و الشرق الأقصى و انجلترا و تسمى فعلًا هذه الفرقه بالصورتيه نسبه لبلد صوره فى الهند و بالبهره و معناها بالهنديه التجار لأن عمل اغلبهم التجاره و هم يؤمنون بوجود إمام مستور انتقلت له الإمامه من المستعلى بالله بالتوارث ولداً بعد ولد.

و له داعٍ مطلق ظاهر و هو اليوم السلطان الدكتور محمد برهان الدين و قد تبادلنا معه الزياره و الطعام فى بيتنا و بيته عده مرات و حضرنا المؤتمر الإسلامى الذى عقده فى بومبى و كان شخصيه فذه يتمتع بأخلاق عاليه و أدب راقٍ.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۳۳

و يأتى عندهم بعد مرتبه الداعى المطلق مأذون الدعوه و هو اليوم سيدى خزيمه قطب الدين و قد تناولنا معه الطعام فى بيتنا و كان رجلًا يجمع الخصال الحميده فى منطق بليغ و أدب جم و مرتبته هى مرتبه أخذ العهد و الميثاق و تأتى بعدها مرتبه المكاسر

و هى مرتبه جذب الأنفس المستجيبه.

و مما يعتمدون عليه فى عقائدهم كتاب تاج العقائد طبع فى بيروت.

الفرقه الآغاخانيه

و الفرقه الثانيه من الإسماعيليه هى الفرقه المسماه بالنزاريه و هى التى تسمى بالآغاخانيه فعلًا و هى التابعه لنزار بن المستنصر فقد خرج من مصر مع أخيه عبد الله بعد أن بايع أهل مصر أخاه المستعلى إلى الاسكندريه و بايعه أهلها و لقبوه بالمصطفى لدين

الله و قامت الحرب بين الخليفتين الأخوين انتهت بانتصار المستعلى فانتقلت الفرقه النزاريه من مصر إلى فارس و جعلت المقر قلعه ألموت.

و قد أيد الدعوى النزاريه و مهد لها الأمور الحسن بن صباح بعد أن فلت من أيدى خصمائه اتباع المستعلى فكان يدعو لإمامه نزار بعد أبيه و لبطلان خلافه المستعلى فى الشام و أطرافها و خوزستان و نواحيها و أصفهان و توابعها، ثمّ

انتقلت هذه الفرقه من إيران إلى الهند لسوء التفاهم الذى وقع بين إمامها حسن على شاه الحسينى و بين سلطان إيران محمد بن على على شاه و اتخذ بومباى مقراً له و لأتباعه و قد نقل لى مشايخنا الكرام قدس سرهم ان آقا خان الثانى على بن حسن شاه المذكور نقل جثمانه بعد أن حنط فى بومباى إلى كربلاء. و ان زوجته عاليه شمس الملك القاجاريه ابنه نظام الدوله رئيس وزراء ايران فى عهد فتح على شاه سلطان إيران قد أتت بابنها آقا خان الثالث محمد شاه و هو صغير السن و معه جماعه من اتباعه النزاريه فحلقت رأسه تحت ميزاب الذهب فى جانب الصحن الشريف القبلى ثمّ أتت به لدارنا المعروفه بدار كاشف الغطاء و طلبت كتاباً فقهياً لدراسه ولدها المذكور فقدم لها جدى العباس الشيخ على كتاب الشرائع للمحقق. و كان بخط جيد فى ورق من الترمه.

و تذهب هذه الفرقه إلى أن الإمامه فى ذريه نزار نسلًا بعد نسل حتى تقوم القيامه و إن إمامهم آقا خان الرابع من ذريته إلا أن أحكامهم و انظمتهم قد تطورت بتطور الزمن و أصبحت لا تتفق مع تنظيماتها السابقه و لا يعدون الإمام الحسن عليه السلام فى

عداد أئمتهم بل ينتقلون من أمير المؤمنين على عليه السلام إلى ولده الإمام الحسين عليه السلام بخلاف المستعليه.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۳۵

الزيديّه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۳۷

الفرقه الثانيه من فرق الاماميه هى الفرقه المسماه بالزيديه و تسمى بمذهب الشيعه و مذهب أهل البيت كما تقدم فى تسميه المذهب الجعفرى بذلك، و هم يفترقون عن الفرقه الجعفريه فى الإمام الخامس محمد الباقر عليه السلام فالجعفريه يقولون بامامته و الزيديه يقولون بامامه أخيه زيد بن على بن الحسين بن أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام و قد ولد زيد سنه ۷۶ ه و استشهد سنه ۱۲۲ ه و يقولون بامامته بعد إمامه أبيه عليه السلام و إمامه الحسن و الحسين و أبيهما على بن أبى طالب عليه السلام ثمّ كل فرد فاطمى من ذريه الحسن و الحسين عليهما السلام متدين خارج بالسيف تكون فيه الإمامه بشروطها من العلم الباهر و الفضل الظاهر و الشجاعه و السخاء و جوده الرأى بلا تردد و القوه على تدبير الأمور و الورع المشهور، و كان زيد يتمتع بشخصيه علميه دينيه أوجبت أن يلتف حوله رهط من أهل العلم و الفقه و كان من تلاميذه أبو حنيفه حضر عنده سنتين و يعتمدون على المجموع الفقهى المنسوب إليه و شرحه الروض النضير لمؤلفه شرف الدين السياغى المتوفى سنه ۱۲۲۱ ه و تممه السيد عباس

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۳۸

بن احمد من آل إبراهيم من علماء القرن الرابع عشر و قد طبع معه، و لما كان هذا المجموع غير مستوف لشتات المسائل الفقهيه. بحيث يستغنى به عما عداه اعتمدوا فى الفقه على يحيى بن الحسين بن القاسم

الرسى بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن المثنى بن الحسن بن أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام و على كتبه فى الفقه مثل الأحكام و المنتخب و الفنون و له فى الأصول و غيرها كتاب اسمه المجموع. و عندهم الاجتهاد شرط فى أئمتهم و يعدون فقهاءهم من أهل مدرسه الرأى و هذا يحيى الذى أسس حكومه أهل البيت الزيديه فى اليمن سنه ٢٨٨ ه و كان هو الإمام الأول فى صنعاء و ذلك عن طلب أهل اليمن له من المدينه المنوره و لا تزال الإمامه فى أبنائه إلى هذا الزمان، و عليه تخرج فقهاء الزيديه و أئمتهم و قلدوه فى آرائه حتى لقبوا بالهادويه و لم يتعدوها فهو عندهم كأبى حنيفه و الشافعى من أئمه أهل السنه، و أدلته فى الفقه أدلتهم، من أراد

التوسع فى بحث الأدله فعليه بكتاب (الأنوار فى أدله الأزهار) لمؤلفه الإمام احمد بن يحيى المتوفى سنه ٨٤١ ه و كتاب (البحر الزاخر) و تخريجه كتاب (الغيث المدرار) و غيرها، و كتاب (التجريد) للإمام المؤيد بالله احمد بن الحسين الهارونى و كتاب (الشفاء) للأمير الحسين بن بدر الدين.

و يتبعون فى عقيدتهم مذهب الاعتزال و هم الآن فى اليمن و يقال انه يوجد منهم فى افريقيه الشماليه و فى طبرستان.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ١٣٩

الحنفيه

اشاره

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ١٤١

و الثانى من المذاهب: مذهب الحنفيه و هم الذين يعملون بمذهب الإمام أبى حنيفه النعمان بن ثابت بن زوطى بن ماه المولود سنه ٨٠ ه بالكوفه تفقه فيها و توفى فى بغداد سنه ١٥٠ ه و قد روى عنه تلاميذه فى الحديث مسانيد عديده بلغت على ما

يحكى خمسه عشر مسنداً منها مسند القاضى أبى يوسف يعقوب المتوفى سنه ۱۸۲ ه و مسند محمد بن الحسن الشيبانى المتوفى سنه ۱۸۹ ه و غيرها جمعها قاضى القضاه محمد الخوارزمى المتوفى سنه ۶۵۵ ه فى كتاب واحد أسماه (جامع المسانيد). لكن ابن خلدون يذكر فى مقدمته أن الأحاديث المرويه عن أبى حنيفه تبلغ سبعه عشر حديثاً أو نحوها.

و لأبى حنيفه كتاب أسماه بالفقه الأكبر و هو رساله صغيره فى العقائد شرحه ملا على القارى طبع مع الشرح فى مصر.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۴۲

و كان اكثر تلقيه لعلم الفقه من شيخه حماد بن سليمان المتوفى سنه ۱۲۰ ه تلميذ إبراهيم بن يزيد النخعى المتوفى سنه ۹۶ ه تلميذ علقمه بن قيس، و علقمه تلميذ الإمام على عليه السلام. و قد قضى اثنتين و خمسين سنه من عمره فى العصر الأموى و الباقى فى العصر العباسى و لما أسس المنصور بغداد كان أبو حنيفه من العلماء الذين استقدمهم إليها.

طريقه أبى حنيفه فى استنباط الأحكام

و كانت طريقته فى الاستنباط للأحكام الشرعيه على ما نقل عنه من الأخذ بكتاب الله فإذا لم يجد فيه أخذ بسنه رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم المتواتره أو ما اتفق علماء الأمصار على العمل بها أو ما رواها صحابى أمام جمع منهم و لم يخالف فيها أحد فإذا لم يجد ذلك أخذ باجماع الصحابه فإذا لم يجد ذلك اجتهد و عمل بالقياس فإذا قبح القياس عمل بالاستحسان. و كان تشدده فى عدم العمل بالسنه سبباً فى كثره أخذه بالقياس و الاستحسان و الاجتهاد و الرأى.

و قد تتلمذ على الإمام جعفر الصادق عليه السلام و على أبيه الإمام محمد الباقر عليه السلام

و علی زید بن علی أخی الباقر و قد أکثر تلمیذاه أبو یوسف و محمد الشیبانی من الروایه عن الإمام الصادق علیه السلام فی مسندیهما لأبی حنیفه.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۴۳

الوحشه بین أبی حنیفه و بین فقهاء الکوفه

و صارت وحشه و نفره بین أبی حنیفه و بین عظماء فقهاء أهل الکوفه کسفیان بن سعید الثوری المولود سنه ۹۷ ه المتوفی سنه ۱۶۱ ه لأن أبا حنیفه من أهل الرأی و سفیان من أئمه الحدیث. و کشریک بن عبد الله النخعی قاضی الکوفه من قبل المهدی العباسی المولود سنه ۹۵ ه و المتوفی سنه ۱۷۷ ه و یعزی تنافرهما لسببیه تنافر الأقران. و کمحمد بن عبد الرحمن بن أبی لیلی المولود سنه ۷۴ ه و المتوفی سنه ۱۴۸ ه و کان من أصحاب الرأی و صار قاضیاً عند بنی أمیه و بنی العباس و هو الذی یقول الثوری فیه و فی ابن شبرمه (فقهاؤنا ابن أبی لیلی و ابن شبرمه) و یعزی تنافرهما إلی سببیه المخالفه بینهما فی کثیر من المسائل فطالما ابن أبی لیلی یقضی. و یفتی أبو حنیفه بخلافه.

أقسام مسائل الفقه عند الحنفیه

و مسائل الفقه عند الحنفیه ثلاثه أقسام:

الأول الأصول: و هی المسائل التی رواها الثقات عن أبی حنیفه أو أحد تلامیذه کأبی یوسف و زفر و محمد بن حسن الشیبانی و غیرهم ممن سمع من نفس أبی حنیفه و تسمی

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۴۴

بظاهر الروایه و قد جمعها محمد بن الحسن المذکور فی کتب سته تعرف بکتب ظاهر الروایه أو مسائل الأصول و سیجی ء إن شاء الله ذکرها. و عن هذه الکتب أخذت جمعیه مجله الأحکام العدلیه اکثر مسائلها المدونه فیها.

الثانی النوادر: و هی المسائل التی رواها الموثوق بهم عن أبی حنیفه أو عن أصحابه و لکن لم تشتهر روایتها و تسمی بکتب النوادر أو مسائل النوادر ککتاب أمالی محمد فی الفقه.

الثالث الفتوی: و هی المسائل التی أفتی بها مجتهدو الحنفیه

المتأخرون فيما لم يرو فيه روايه عن أبى حنيفه و لا عن أصحابه و لكن كانت الفتوى تخريجاً على مذهبه و يقال أن أول كتاب عرف فى هذا القسم اعنى فتاوى الحنفيه هو كتاب النوازل لأبى ليث السمرقندى المتوفى سنه ٣٧٣ ه.

تلاميذ أبى حنيفه الأربعه

و قد انتشر مذهب أبى حنيفه بواسطه تلاميذه الأربعه (أحدهم) يعقوب المعروف بأبى يوسف المتوفى سنه ١٨٢ ه فانه لما ولى هارون الرشيد القضاء لأبى يوسف سنه ١٧٠ ه لم يقلد القضاء هارون إلا لمن أشار إليه أبو يوسف و اعتنى به قال ابن حزم (مذهبان انتشرا فى بدء امرهما بالرئاسه و السلطان

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ١۴۵

الحنفى بالمشرق و المالكى بالأندلس) و المعروف أن أبا يوسف أول من صنف الكتب على مذهب أبى حنيفه و لم يصل إلينا حسب اطلاعنا من كتبه إلا رسالته فى الخراج كتبها للرشيد و قد طبعت بمصر و كتاب اختلاف أبى حنيفه و أبى ليلى و قد نقله الشافعى هو و كتاب سير الاوزاعى فى كتاب ألام و قد ناقش الشافعى الكثير من أقوال أبى يوسف فى كتابه ألام المذكور.

و (ثانيهم) تلميذه زفر بن الهذيل الكوفى.

و (ثالثهم) تلميذه محمد الشيبانى و إليه يرجع الفضل فى تدوين المذهب الحنفى و له كتب سته تسمى بكتب ظاهر الروايه. المبسوط. و الجامع الكبير. و الجامع الصغير. و السير الكبير. و السير الصغير، و الزيادات قد جمعت فى هذه السته بعد حذف المكرر منها فى كتاب الكافى لأبى الفضل المعروف بالحاكم المتوفى قتلا سنه ٣٣۴ ه ثمّ شرح الكافى السرخسى فى كتابه المبسوط. و كان بين محمد الشيبانى و بين أبى يوسف وحشه.

و (رابعهم) الحسن اللؤلؤى الكوفى و كان هؤلاء

الأربعه نسبتهم لأبى حنيفه نسبه التلاميذ لأستاذهم لا نسبه المقلدين إلى مرجعهم لاستقلالهم بما به يفتون و قد يخالفونه فى الفتوى.

و عن طبقات الحنفيه أن أول من كَتَب، كُتب أبى حنيفه أسد بن عمرو. و عنها أيضاً انه قيل: أن نوح بن أبى مريم عرف بالجامع لأنه أول من جمع فقه أبى حنيفه و ينسب إلى أبى حنيفه انه قال (رأى هو احسن ما قدرت عليه فمن جاءنا بأحسن منه فهو أولى بالصواب. و الله لا ادرى أن قولى هو الحق فقد يكون الباطل الذى لا أشك فيه) و يرى أبو حنيفه و أصحابه رأى المرجئه من أن المعاصى مهما كان نوعها لا تمنع من الإيمان كما لا تنفع من الكفر الطاعات. و المعروف أن الغالب على الحنفيه أنهم يتبعون فى عقائدهم مذهب أبى منصور الماتريدى و ليس بين مذهب الماتريدى و بين مذهب الاشعرى خلاف إلا فى بضع عشره مسأله و الباقى من الحنفيه أشعريون على قله جداً. و يغلب وجود المذهب الحنفى بين أهل السنه فعلا فى العراق و الشام و الأتراك العثمانيين و الألبان و سكان بلاد البلقان و الأفغان و بلاد القوقاز و الهند.

الطعن فى مذهب أبى حنيفه

و قد طعن الظاهريه بالمذهب الحنفى بأنه فلسفه فارسيه. و رمى ابن حزم أبا حنيفه و اتباعه بالكلام القارص فوصف

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۴۷

أقوال أبى حنيفه و اتباعه بالكذب و بالكلام الأحمق البارد. و سدد سهامه الخطيب البغدادى فى تأريخه بعبارات خشنه عليه و على اتباعه. و قالت مجله الأحكام العدليه عن المذهب الحنفى بخصوصه فى تقريرها الذى رفعته للصدر الأعظم عالى باشا سنه ۱۲۸۶ ه بأن مذهب الحنفيه قام فيه مجتهدون كثيرون متفاوتون فى

الطبقه. و وقع فيه اختلاف كثير و مع ذلك فلم يحصل فيه تنقيح كما حصل فى فقه الشافعيه.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۴۹

المالكيه

اشاره

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۵۱

الثالث من المذاهب: مذهب المالكيه و هم اتباع مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحى و يحكى عن الواقدى انه من الموالى و والده المذكور غير أنس الصحابى المعروف ولد بالمدينه سنه ۹۳ ه و أقام بها و لم يرحل عنها و مات بها سنه ۱۷۹ ه أى بعد وفاه أبى حنيفه بتسع و عشرين سنه و قبل وفاه أبى يوسف بثلاث سنين.

و شيخه فى الفقه الإمام جعفر الصادق عليه السلام و ربيعه الرأى التابعى و سمع الحديث من نافع مولى ابن عمرو الزهرى و كان يجلس فى مسجد رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم لتدريس الفقه و من تلاميذه الشافعى و عبد الله بن وهب و محمد بن حسن الشيبانى و أسد بن الفرات و كان لتلاميذه اجتهادات تخالف فتاويه إلا أنها لا تخرج عن دائره قواعده. و كان مالك يعتمد فى

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۵۲

فتاويه على الكتاب ثمّ السنه ثمّ عمل أهل المدينه. و قد يرد الحديث إذا لم يعمل به أهل المدينه، ثمّ بقول الصحابى إذا لم يستند للرأى ثمّ بالقياس. و نسب إليه العمل بالمصالح المرسله و الاستحسان و الاستصحاب و الذرائع و العرف و العاده. و انتشر مذهبه فى شمال افريقيه و الاندلس و لمالك كتاب اسمه الموطأ و معناه (الممهد) و يحكى عن ابن فهر انه لم يسبق أحد مالكاً بهذا الاسم و كان من ألف فى زمانه يسمى كتابه بالجامع أو بالمصنف

أو بـالمؤلف و رواه عنه الكثيرون ممن أخـذوه عنه و كـان فى رواياتهم اختلاف من حيث الزياده و النقصان إلا أنه لم يصل إلينا حسب اطلاعنـا منهـا إلا اثنان روايه يحيى الليثى التى شـرحها الزرقانى و السـيوطى و روايه محمـد بن حسن الشـيبانى تلميـذ أبى حنيفه و حكى ان ما فى الموطأ من الأحاديث سبعمائه حـديث و يقال أن التى صـحت عنده منها نحو خمسـمائه حديث و عادته فى هـذا الكتـاب أن يـذكر الأحـاديث و يضم إليها جمله من فتاوى بعض الصـحابه و التابعين و يضـيف إليها أحياناً ما يؤدى إليه اجتهاده و ينقل عن مالك انه قال (إنما أنا بشـر اخطئ و أصـيب فانظروا فى رأيى كل ما وافق الكتاب و السـنه فخـذوا به و ما لم يوافقهما فاتركوه).

و اشـهر الكتب فى المـذهب المالكى هى المـدونه لتلميـذه أسـد بن فرات و التى أخذها سـحنون و رتبها و نشـرها باسم المدونه الكبرى.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۵۳

المطارحه التى دارت بين مالک و بين الليث

و قـد دارت بين مالک و بين الليث بن سـعد فقيه مصـر مطارحات نقل بعضـها ابن القيم فكان مالک يرى أن عمل أهل المـدينه حجه يؤخـذ به و ان الحـديث يرد إذا لم يعمـل به أهل المـدينه. و قـد رد عليه الليث بأن المـدينه و إن كانت منزل المهاجرين و الأنصـار إلاـ أنهم قـد خرجوا عنهـا للجهـاد فى سبيل الله فجنـدوا الأجناد منها و كان فى كل جنـد منهم طائفه يعملون بالكتاب و السنه و يجتهدون برأيهم.

سبب انتشار مذهب مالک

و سـبب انتشـار مـذهب مالک فى الأنـدلس هو أن يحيى بن يحيى بن كثير الأندلسـى قـد صار مالكياً بعـد أن كان أوزاعياً و قد رجعت الفتوى إليه و عظم أمره فكان المنتصـر لم يقلد أحداً منصب القضاء إلا باشارته. و سـبب انتشار مذهب مالک فى افريقيه هو ان سـحنون بن سـعيد لمـا ولى القضـاء فى افريقيه نشـر مـذهب مالـک ثمّ المعز بن باديس فانه حمل جميع أهل افريقيه على التمسک بمذهب مالک و ترک ما عداه من المذاهب.

و نشر مذهبه فى مصر عبد الرحيم بن خالد و عبد الرحمن

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۵۴

بن القاسم إلى أن قدم الشافعى إلى مصـر سنه ۱۹۸ ه فتبعه جماعه من أعيانها فقوى مـذهب الشافعى إلى ان قدم القائد جوهر من افريقيه سنه ۳۵۸ ه و بنى مـدينه القاهره و كان شـيعياً فانتشـر مـذهب التشـيع فى مصـر و لم يبق بمصـر مـذهب سواه إلى أن جاء صلاح الدين بن أيوب سـنه ۵۶۴ ه و أزال القضاء الشـيعى فاختفى المـذهب الشـيعى و ظهر المذهب المالكى. و الشافعى و كان صلاح الدين المذكور على عقيده الأشعريين و أوقف عليهم فى مصر مدرسته الناصريه.

و

المعروف أن المالكيه يتبعون مذهب الأشعرى فى عقائدهم كما أنهم يسمون بأصحاب الحديث. و يوجد المذهب المالكى فعلا بنحو الغلبه فى المغرب الأقصى و الجزائر و تونس و طرابلس و فى السودان و الصعيد و الكويت.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۵۵

الشافعيه

اشاره

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۵۷

و الرابع من المذاهب: مذهب الشافعيه و هم اتباع أبى عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع و قد أنهى بعضهم نسبه لعبد المطلب بن عبد مناف جد النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم و قيل أن جده شافع كان مولى لأبى لهب بن عبد المطلب ولد بغزه سنه ۱۵۰ ه و توفى فى مصر سنه ۲۰۴ ه و بعد سنتين من ميلاده حملته أمه إلى موطن آبائه بمكه و تلمذ على يد شيخ الحرم و مفتيه مسلم بن خالد الزنجى و سفيان بن عيينه و رحل إلى المدينه و تلمذ على مالك صاحب الموطأ و درس عليه الموطأ و على إبراهيم بن محمد بن يحيى المدنى تلميذ الإمام الصادق عليه السلام و أكثر الشافعى من الروايه عنه. ثمّ ذهب لليمن و قد بلغ سن الثلاثين للقيام بعمل يساعده على دهره و اتهم هناك بالتشيع فأمر هارون الرشيد بحمله إليه سنه ۱۴۸ ه و جى ء به للرشيد و هو بمدينه الرقه و بعد ذلك أمر باطلاقه و اتصل بمحمد بن الحسن الشيبانى صاحب أبى حنيفه ثمّ رجع لمكه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۵۸

المكرمه ثمّ عاد للعراق مره ثانيه سنه ۱۹۵ ه زمان خلافه عبد الله الأمين ثمّ عاد للحجاز، و فى سنه ۱۹۸ ه قدم العراق مره ثالثه و منه

سار إلى مصر و نزل بالفسطاط و لم يزل بها حتى مات سنه ۲۰۴ ه. و فى مقدمه طبقات الشافعيه انه لما قتل الإمام موسى بن جعفر عليه السلام فى بغداد خرج الشافعى من العراق إلى مصر.

طريقه الشافعى فى استنباط الأحكام الشرعيه

و طريقته فى الاستنباط أن يأخذ بظواهر القرآن إلا إذا قام الدليل على عدم إراده ظاهرها و بعده بالسنه و كان يعمل بخبر الواحد الثقه الضابط و لو لم يكن مشهوراً خلافاً للحنفيه و لا موافقاً لعمل أهل المدينه خلافاً لمالك ثمّ بعد ذلك يعمل بالإجماع و عدم الخلاف ثمّ بعد ذلك يعمل بالقياس إذا كانت علته منضبطه، ورد اشد الرد على عمل الحنفيه بالاستحسان و ألف فيه كتاباً سماه أبطال الاستحسان ورد عمل المالكيه بعمل أهل المدينه و ابطل العمل بالمصالح المرسله و أنكر الأخذ بقول الصحابى لأنه يحتمل أن يكون عن اجتهاد اخطأ فيه و رفض الحديث المرسل إلا مراسيل ابن المسيب لأنه يرى أن القوم متفقون على صحتها.

اشهر تلاميذ الشافعى

و من اشهر تلاميذه و أصحابه أبو ثور إبراهيم فقد أخذ

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۵۹

من الشافعى و صار له مذهب خاص و اتباع لكنه لم يقدر له البقاء. و منهم احمد بن حنبل إمام الحنبليه. و الحسن الزعفرانى الذى يروى عنه البخارى و غيره من أئمه الحديث إلا مسلماً. و الحسين الكرابيسى الذى تجنب الناس روايه الحديث عنه. و احمد بن يحيى البغدادى المتكلم الذى لازم الشافعى فى بغداد ثمّ صار من أصحاب داود و تبعه فى رأيه. و يوسف بن يحيى المصرى الذى مات مسجوناً ببغداد فى فتنه خلق القرآن سنه ۲۳۱ ه. و غيرهم. و من أهم كتبه التى وصلت إلينا هو كتاب ألام فى الفقه الذى أملاه على الربيع المرادى و طريقته فيه أن يذكر المسأله و دليلها و يرد على خصمه فيها و الجزء السابع منه اشتمل على مواضيع مختلفه و رسائل متعدده.

نسبه كتاب الشافعى لغيره

و يحكى عن الغزالى فى إحياء العلوم. و عن أبى طالب المكى فى كتاب قوت القلوب ان كتاب ألام لم يصنفه الشافعى و إنما صنفه تلميذه أبو يعقوب البويطى ثمّ زاد عليه الربيع بن سليمان و تصرف فيه و أظهره بهذا المظهر. و كان لمذهب الشافعى شيوع فى مصر و الشام و ما وراء النهرين و بعض بلاد العرب. و كذا فى الحرمين قبل ظهور

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۶۰

مذهب الوهابى بالحجاز و ينقل عن الشافعى انه قال (لا تقلدونى و إذا صح خبر يخالف مذهبى فاتبعوه و اعلموا انه مذهبى)

النزاع بين الشافعيه و غيرهم

و عن المقدسی أن سجستان و سرخس كانت تقع فيهما عصبيات بن الشافعيه و الحنفيه تراق فيها الدماء و يدخل بينهم السلطان.

و عن المقدسی فی احسن التقاسيم قال: رأيت أصحاب مالک يبغضون الشافعی و يقولون: أخذ العلم من مالک ثمّ خالفه و المعروف انه يتبع غالب الشافعيه مذهب أبی الحسن الأشعری إلا ما شذ.

و يغلب وجود هذا المذهب فعلا فی الريف المصری و فلسطين و بلاد الأكراد و بلاد ارمينيه.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۶۱

الحنبليه

اشاره

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۶۳

و الخامس من المذاهب: مذهب الحنبليه و هم أتباع احمد بن حنبل بن هلال الشيبانی المروزی ولد ببغداد سنه ۱۶۴ ه. و توفی ببغداد سنه ۲۴۱ ه. و هو الذی يقول فی حقه الشافعی خرجت من بغداد و ما خلفت رجلاـ افضل و لا افقه من احمد بن حنبل صنف المسند الذی يحتوی علی نيف و أربعين ألف حديث و رتبه بحسب السند لا بحسب أبواب الفقه فجمع لكل راوٍ أحاديثه و قد توفی قبل أن ينقحه و يهذبه و قد رواه عنه ابنه عبد الله بعد أن نقحه و هذبه و اتهم بأنه قد أضاف للمسند بعض الأخبار الموضوعه كما أن بعضهم ذكر أن ابنه احمد بن عبد الله بن احمد بن حنبل و أبو بكر القطيفی أضافا له بعض الزيادات و له فی الأصول كتاب طاعه الرسول و كتاب الناسخ و المنسوخ و كتاب العلل. و هو الذی امتنع من القول بخلق القرآن رغم إصرار المأمون علی خلقه و إجابه العلماء له و بقی مصراً علی ذلک من سنه ۲۱۸ ه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۶۴

و هی السنه التی دعا

فيها المأمون العلماء للقول بخلق القرآن إلى سنه ٢٣٣ ه السنه التى أبطل المتوكل فيها تلك الدعوه و ترك للناس حريه الرأى فى خلق القرآن و عـدمه. و درس الحـديث على هيثم بن بشـير و على الإمـام الشافعى و لـم يكتب فى الفقه إلا ما أجاب به عن بعض المسائل و المنقول عنه أنه حرم على تلاميـذه كتابه الفقه إلا أنهم لم يسـتجيبوا له فقـد كتب تلميذه عبد الملك بن مهران و غيره الفقه عنه و جمعوا فتاويه و أقواله الفقهيه و جعلوها أساساً لمذهبه الذى نسبوه إليه.

طريقه احمد بن حنبل فى استنباط الأحكام الشرعيه

و طريقته فى الاسـتنباط أن يأخذ بالنص كتاباً أو سـنه حتى المرسل و الضـعيف منها و يقدم الكتاب على السـنه عند التعارض فى الظاهر ثمّ ان لم يجد النص أخذ بما يفتى به الصـحابه و لم يختلفوا فيه. و عند الاختلاف بين الصـحابه فى المسأله رجح قول من كان اقرب للكتاب أو السـنه فان لم يظهر له ما هو الأقرب حكى الخلاف. و ينقل عنه انه يأخـذ بالحـديث المرسل و يقـدمه على القياس و الرأى إذا لم يكن ما يعارضه شـى ء من الكتاب أو السـنه أو قول صـحابى أو اتفاق على خلافه و إلا اسـتعمل القياس و الاستصـحاب و الـذرائع و المصالح المرسـله و كانت القاعده عنده فى العقود و الشـرائط هو قاعده الإباحه إلا إذا قام الدليل على المنع.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ١٦٥

أشهر أصحاب احمد

و من أشـهر أصـحابه احمـد بن هانى الأثرم. الـذى روى عنه الفقه و الحديث. و عبد الملك الذى كتب الفقه عنه و ولداه صالح الـذى ورث الفقه عن أبيه و ولى القضاء على خلاف سـنه أبيه. و عبد الله الذى ورث الحديث عن أبيه و روى مسـند أبيه و اتهمه بعضهم بأنه قد أضاف لمسند أبيه بعض الأخبار الموضوعه.

و يحكى أن محمـداً بن جرير الطبرى صاحب التفسير و التاريـخ ألف كتاباً ذكر فيه اختلاف الفقهاء و لم يـذكر احمـد بن حنبل فقيل له فى ذلك فقال لم يكن فقيهاً و إنما كان محدثاً.

و قـد انتشـر هـذا المـذهب فى بعض بلاـد العراق. و مـا وراء النهرين. و ظهر فى مصـر متـأخراً و كـان أول من ولى قضاء الحنابله بدمشق الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن احمد بن قدامه المقدسى ثمّ

الصالحی المتوفی سنه ۶۸۲ ه. و الذی هو شیخ احمد بن تیمیه. و قد قام ابن تیمیه و ابن القیم بنشر هذا المذهب و ناضلا عنه و حرضا الناس علی تعلیمه و أخذت به نجد فی أول عهد الوهابیین ثمّ ساد جمیع بلاد الحجاز فی هذا العصر.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۶۶

و حکی عن ابن حنبل انه قال (انظروا فی أمر دینکم فان التقلید لغیر معصوم مذموم) و استفحل المذهب الحنبلی فی بغداد فی القرن الرابع حتی إذا مر بهم شافعی أغروا به العمیان فضربوه بعصیهم حتی یکاد یموت. و عن طبقات السبکی أن اکثر فضلاء متقدمی الحنابله أشاعره.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۶۷

المذاهب المنقرضه

اشاره

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۶۹

إن المذاهب الإسلامیه التی قدر لها البقاء حتی الآن بمعنی أنها لا یزال لها أتباع یسیرون علیها حتی هذا الوقت و اتسع أفقها و کثر أتباعها هی المذاهب المتقدمه الخمسه و هناک مذاهب أخری وجدت فی هذا الدور و حصل لها اتباع یسیرون علیها و لکنها انقرضت و زالت.

مذهب الأوزاعی

اشهرها مذهب الأوزاعیین أتباع عبد الرحمن الأوزاعی ولد ببعلبک سنه ۸۸ ه و توفی فی بیروت سنه ۱۵۷ ه و دفن فی محله منها تعرف باسمه و کان یمیل لبنی أمیه و قد عمل بمذهبه أهل الشام ثمّ انتقل مذهبه إلی الأندلس مع الداخلین إلیها من نسل بنی أمیه ثمّ اضمحل مذهبه فی الشام و حل محله مذهب

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۷۰

الشافعی و انقرض فی الأندلس وحل محله مذهب المالکی و ذلک فی منتصف القرن الثالث. و کان ممن یکره القیاس.

مذهب الظاهری و الداودی

اشاره

و من المذاهب المنقرضه، مذهب الظاهریین و الداودیین و هو مذهب داود بن علی بن خلف الاصفهانی المعروف بالظاهری

ولد بالكوفه سنه ۲۰۲ ه و نال رئاسه العلم فی بغداد مذ كان شافعیاً و انتقل سنه ۲۲۳ ه إلی نیسابور ثمّ جاء لبغداد و مات فیها سنه ۲۷۰ ه. و اتخذ لنفسه مذهباً خاصاً و هو العمل بظاهر الكتاب و السنه ما لم یقم دلیل علی خلافهما و عدم البحث عن علل الأحكام فان لم یجد نصاً عمل بالإجماع إذا صدر عن الصحابه أو عن جمیع العلماء و رفض القیاس و الاستحسان و التقلید و الرأی رفضاً باتاً و قال: إن فی عموم النصوص من الكتاب و السنه ما یفی بكل جواب.

عدم تحقق الإجماع

بل یحكی عنه عدم إمكان تحقق الإجماع بعد عصر الخلفاء الأربعه لتفرق الصحابه و انقسامهم بسبب السیاسه و الحكم قال ابن حزم (التابعون لم یحصهم أحد و لا یعرف الكثیر مما قالوا فمن ادعی إجماع هؤلاء فهو كاذب) و عنده ان الآیه الكریمه (فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِی شَیْ ءٍ فَرُدُّوهُ إِلَی اللّهِ وَ الرَّسُولِ) هی جامعه لكل ما تكلم الناس فیه من أولهم إلی آخرهم.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۷۱

و للظاهری عده مؤلفات ینسب له القول بجواز أن یكون القاضی امرأه. و قد استمر مذهبه متخذاً إلی منتصف القرن الخامس ثمّ أخذ بالاضمحلال و الأفول، و یحكی عن ابن حزم الأندلسی المتوفی سنه ۴۵۶ ه انه قام بنشر هذا المذهب فی القرن الخامس ببلاد الأندلس و الذود عنه. و ألف ابن حزم كتاب الأحكام لأصول الأحكام الذی هو احسن ما ألف فی أصول المذهب الظاهری و كتاب المحلی الذی هو احسن ما

ألف من الكتب

المتداوله فی الفقه علی مذهب الظاهریه و کان ابن حزم کثیر الوقوع فی العلماء المتقدمین لا یکاد یسلم أحد من لسانه حتی قیل فی حقه کان لسان ابن حزم و سیف الحجاج الثقفی شقیقین و خاصمه علماء وقته فردوا قوله و اجمعوا علی تضلیله و شنعوا علیه و نهوا عوامهم عن الدنو منه و هو القائل إن مذهبین انتشروا فی بدئ أمرهما بالرئاسه و السلطان الحنفی بالمشرق و المالکی بالمغرب و المحکی عن ابن فرحون فی الدیباج الخامس انه قد عد المذهب الظاهری من المذاهب المعمول بها فی زمنه أی فی القرن الثامن، و الظاهر انه قد دُرس فی أواخر القرن الخامس أو کان فی حکم المندرس کما یظهر من جمله من العلماء.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۷۲

مذهب محمد بن جریر

و من المذاهب المنقرضه مذهب محمد بن جریر بن یزید ولد سنه ۲۲۴ ه بآمل طبرستان و توفی فی بغداد سنه ۳۱۰ ه صاحب التفسیر المعروف و التاریخ المشهور کان شافعیاً ثمّ اتخذ مذهباً له و استمر مذهبه متبعاً إلی منتصف القرن الخامس للهجره و نسب إلیه القول بجواز کون القاضی امرأه کما تقدم نسبه ذلک للظاهری خلافاً لباقی مذاهب السنه الأربعه المشهوره و الموجوده حتی الیوم. هذه هی اشهر المذاهب المندثره و هناک مذاهب لفقهاء لم ینتشر مذهبهم کاللیث بن سعد إمام أهل مصر و صدیق الإمام مالک و الذی یقول فیه الشافعی انه أفقه من مالک و لکن لم یحصل له أصحاب ینشرون مذهبه.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۷۳

القراءات السبعه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۷۵

و فی هذا الدور الرابع کما اختلفت المذاهب فی استنباط الأحکام الشرعیه کذلک اختلفت القراءات للقرآن الکریم و تکثرت إلا أن الذی اشتهر منها فی کل قطر فی هذا الدور هی القراءات السبعه. فبالمدینه المنوره اشتهرت قراءه نافع بن أبی نعیم توفی سنه ۱۶۷ ه. و بمکه قراءه عبد الله بن کثیر توفی سنه ۱۲۰ ه. و بالبصره قراءه أبی عمیر بن العلاء المازنی توفی سنه ۱۵۴ ه و بدمشق قراءه عبد الله بن عامر توفی سنه ۱۱۸ ه و بالکوفه أبو بکر عاصم بن أبی النجود توفی سنه ۱۲۸ ه و هو الیوم یقرأ القرآن بقراءته، و بالکوفه أیضاً حمزه بن حبیب الزیات توفی سنه ۱۴۵ ه. و بالکوفه أیضاً أبو الحسن علی بن حمزه الکسائی من أولاد الفرس توفی سنه ۱۷۹ ه و یلی هذه القراءات فی الشهره ثلاث قراءات

أدوار علم الفقه و أطواره، ص:

أخرى. قراءه أبی جعفر یزید القعقاع المدنی توفی سنه ۱۳۰ ه و قراءه یعقوب بن إسحاق الحضرمی توفی سنه ۲۰۵ ه و قراءه خلف بن هاشم البزاز و تسمی هذه القراءات مع السبعه المذکوره بالقراءات العشر. و یلیها فی الشهره أربع قراءات أخری قراءه أبی محیصن محمد بن عبد الرحمن المکی و یحیی بن المبارک الیزیدی. و الحسن بن أبی الحسن البصری الفقیه. و الأعمش سلیمان بن مهران.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۷۷

العُلوم العَقْلیه

اشاره

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۷۹

و فی هذا الدور الرابع انتشرت العلوم العقلیه و الفلسفیه و الکلامیه و اتسع أفق المعارف بواسطه ترجمه الکثیر من الکتب الأجنبیه و أدی ذلک إلی تعلیل الأحکام الشرعیه.

انشقاق الفقهاء إلی أهل الحدیث و إلی أهل الرأی

فقوی الرأی فی معرفه الأحکام الشرعیه مما أدی إلی انقسام الفقهاء إلی طائفتین و تضخم کل من القسمین و اتساع أفقهما مختلفین.

طائفه أهل الرأی

الطائفه الأولی: تسمی بأهل الرأی و التی کانت برئاسه عبد الله بن مسعود فی الکوفه و هم من یجیلون النظر و الفکر

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۸۰

فی العلل الشرعیه و الأغراض من الأحکام الإلهیه لیعرفوا حکم الواقعه الشرعیه دون الوقوف علی دلاله النص فهم یأخذون بالرأی و الاجتهاد و یبحثون عن علل الأحکام لمعرفه حکم الوقائع النازله بهم.

الطائفه الثانیه أهل الحدیث

الطائفه الثانیه: و تسمی بأهل الحدیث التی کانت برئاسه سعید بن المسیب فی الحجاز و هم یعتمدون فی معرفه الأحکام الشرعیه علی دلاله النصوص و ظواهر الألفاظ و ینفرون من الأخذ بالرأی و الاجتهاد و عدم التعمق فی استخراج العلل للأحکام و الاستحسانات بعکس الطائفه الأولی فانها لم تأخذ من الأحادیث إلا قلیلها و لا من الآیات إلا نصوصها و کان رجوعهم فی کثیر

من المسائل الفقهيه إلى حكم العقل و الرأى و الاجتهاد بالقياس و الاستحسان. و هذا ما أدى إلى انقسام مدرسه الفقه إلى مدرستين مدرسه الرأى و مدرسه الحديث.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۸۱

خاتمه المطاف

اشاره

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۸۳

إن مصادر الفقه فى هذا الدور أعنى الدور الرابع كانت كثيره تختلف باختلاف اعتبار الفقهاء لها و كان فى طليعتها الكتاب و السنه. و الإجماع. و عمل أهل المدينه و القياس و قول الصحابى و المصالح المرسله و الاستحسان و الاستصحاب و البراءه و الاحتياط و التخيير و كانوا يقدمون عمل أهل المدينه على القياس و ما بعد باعتبار أن عمل أهل المدينه بمنزله روايتهم عن رسول الله صلّى الله عليه و آله و سلّم فيكون بمنزله روايه جماعه عن جماعه فهو أولى بالتقديم، و نشطت فيه حركه جمع الروايات و الأحاديث و الآثار الشرعيه و قد كان التأليف فى هذا الدور بادئ بدء هو ضم الأحاديث بعضها إلى بعض حسب أبواب الفقه كأحاديث الصلاه و أحاديث الصوم و غير ذلك كما فى مسند زيد و نحوه و قد يمتزج بأقوال الصحابه و التابعين ممن يرى حجه قولهم كما فى موطأ مالك ثمّ جاء بعد ذلك فكره المسانيد فكان يفرد كل

شخص بأحاديثه عن

أحاديث غيره كما فى مسند ابن حنبل ثمّ جاء بعد ذلك من قام باختيار ما هو المعتبر لديه من الأخبار فألفوا الصحاح.

مجموع الإمام زيد اقدم كتب الأخبار

و لكن الظاهر أن مجموع الإمام زيد الشهيد اقدم ما بأيدينا من كتب الأخبار فقد استشهد سنه ۱۲۱ ه أو سنه ۱۲۲ ه و هو مرتب على أبواب الفقه كما أن مناسك الحج له طبع بغداد مرتب على أبواب الحج. و كيف كان فلا ينكر انه فى هذا الدور قد كثر فيه تأليف كتب الأخبار التى هى أهم مصدر لعلم الفقه و قويت الحركه نحو الفقه قوه منقطعه النظير و تظافرت الجهود على ضبط مسائله و تأسيس أصوله و قواعده و دونت فيه العلوم التى تساعد على استنباط مسائله كعلوم القرآن و علم الكلام و العلوم العربيه و نحو ذلك مما أوجب ازدهار الفقه و اتساع دائرته و كثره مسائله.

الإمام محمد الباقر عليه السلام

و فى هذا الدور الرابع استشهد الإمام محمد الباقر عليه السلام بسم هشام بن عبد الملك سنه ۱۱۴ ه و عن الطبقات الكبرى لابن سعد انه كان عالماً عابداً ثقه عند المسلمين روى عنه أبو حنيفه و غيره من أئمه أهل العلم و المذاهب، و عن تذكره ابن الجوزى عن عطاء أحد أعلام التابعين انه قال: ما رأيت العلماء عند أحد اصغر منه علماً اصغر منهم عند أبى جعفر

الباقر لقد رأيت الحكم بن عيينه عنده كأنه عصفور مغلوب و عن ابن الأثير فى جامع الأصول انه مجدد مذهب الاماميه على رأس المائه الأولى.

الإمام جعفر الصادق عليه السلام

و فيه استشهد الإمام جعفر الصادق عليه السلام بسم المنصور سنه ۱۴۸ ه و قد قضى شطراً من حياته ما يقارب الخمسَ عشره سنه فى حكومه الأمويين و الشطر الآخر من حياته فى حكومه العباسيين. و عن الملل و النحل أن أبا عبد الله الصادق ذو علم غزير فى الدين و أدب كامل فى الحكمه و زهد فى الدنيا و ورع تام عن الشهوات.

الإمام موسى الكاظم عليه السلام

و فيه استشهد الإمام موسى الكاظم عليه السلام بسم الرشيد سنه ۱۸۳ ه و هو الذى ذكر عنه القرمانى صاحب كتاب (أخبار الدول) انه ما خاب المتوسل به فى قضاء حاجه قط و عن الشافعى أن قبر موسى الكاظم ترياق مجرب لاجابه الدعاء. قال الخليفه العباسى للإمام موسى الكاظم عليه السلام: أن الناس يقولون لا تحريم فى القرآن للخمر فقال الإمام عليه السلام: بل هى محرمه

فی کتاب الله قال تعالی (یَسْئَلُونَکَ عَنِ الْخَمْرِ وَ الْمَیْسِرِ قُلْ فِیهِما إِثْمٌ کَبِیرٌ) فهی إثم و الإثم محرم بنص القرآن حیث

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۸۶

قال (قُلْ إِنَّما حَرَّمَ رَبِّیَ الْفَواحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وَ ما بَطَنَ وَ الْإِثْمَ وَ الْبَغْیَ).

الإمام علی بن موسی الرضا علیه السلام

اشاره

و فیه استشهد الإمام علی بن موسی الرضا علیه السلام بسم المأمون سنه ۲۰۳ ه و کان قد نصبه ولیاً للعهد و ینسب له جمله من أصحابنا کتاب فقه الرضا و قد طبع فی إیران و کتب الشیخ النوری فی مستدرکه بحثاً مفصلًا عنه قد اثبت فیه صحه نسبه الکتاب إلیه سلام الله علیه.

کتاب فقه الرضا

و إن کان فی عقیدتی إن الکتاب علی تقدیر صحه النسبه انه قد مزجه بعض الرواه بالروایات المعارضه لما فیه و هکذا ینسب إلیه المسند و یسمی بصحیفه الرضا علیه السلام و قد طبع مع مسند الإمام زید فی بیروت بواسطه مکتبه الحیاه و ذکر المؤرخون أن الإمام الرضا علیه السلام إذا مر ببلد أخذ الفقهاء و العلماء بلجام دابته لیفیض علیهم من علمه و فضله.

الإمام محمد الجواد علیه السلام

و فیه استشهد الإمام محمد الجواد علیه السلام بسم المعتصم سنه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۸۷

۲۲۰ ه و له مواقف مع یحیی بن أکثم فی علم الفقه مع صغر سنه تکون من معاجز الفن.

الإمام علی الهادی علیه السلام

و فیه استشهد الإمام علی الهادی علیه السلام بسم المعتز العباسی سنه ۲۵۴ ه و قد دونت مناقبه و احتجاجاته کتب الأخبار و التاریخ.

الإمام الحسن العسکری علیه السلام

و فیه استشهد الإمام الحسن العسکری علیه السلام بسم المعتمد أو المعتضد سنه ۲۶۰ ه و ینسب له تفسیر للقرآن الکریم قد طبع و شکک فی صحه نسبته له بعض الفقهاء و قد اشبع البحث عنه النوری فی مستدرکه و صاحب الذریعه فی مناقب ابن شهرآشوب ج ۳ ص ۵۲۵ ذکر أن الکندی أحرق جمیع ما ألفه فی تناقض القرآن بواسطه الإمام الحسن العسکری علیه السلام.

غیبه الحجه المهدی علیه السلام

و فی هذا الدور غاب الإمام الثانی عشر المهدی الحجه القائم المنتظر علیه السلام سنه ۲۶۰ ه الغیبه الصغری حیث لم تنقطع السفاره بینه و بین الشیعه، و أما غیبته الکبری التی انقطعت

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۸۸

فیها السفاره فقد کانت فی الدور الخامس حیث انها وقعت سنه ۳۲۹ ه.

فقهاء الدور الرابع

اشاره

و فی هذا الدور الرابع برز جماعه من الفقهاء لا یسعنا حصرهم و لکن نذکر قسماً منهم علی سبیل المثال.

یونس بن عبد الرحمن

منهم یونس بن عبد الرحمن فقد ألف ما یزید علی ألف مجلد من الکتب و کان لا یترک التألیف إلا للصلاه و الطعام و قضاء الحاجه.

محمد بن أبی عمیر

و منهم محمد بن أبی عمیر توفی سنه ۲۱۷ ه و یروی عن الجاحظ انه قال فیه: إن محمد بن أبی عمیر کان أوثق الناس عند الخاصه و العامه و یحکی عن ابن بطه انه قال فیه: انه ألف أربعاً و تسعین کتاباً و قد تلفت کتبه فی الحبس فلذا کانت روایاته مرسله إلا أنها معتبره عند العلماء.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۸۹

صفوان بن یحیی البجلی

و منهم صفوان بن يحيى البجلى المتوفى سنه ۲۱۰ ه و عن ابن النديم انه ألف ثلاثين كتاباً.

احمد البزنطى

و منهم احمد بن محمد البزنطى المتوفى سنه ۲۲۱ ه من المؤلفين فى الفقه.

الحسن الوشاء

و منهم الحسن بن على الوشاء ألف فى الفقه كتباً كثيره.

الحسن السراد

و منهم الحسن بن محبوب السراد المتوفى سنه ۲۲۴ ه له كتاب المشيخه مبوب على معانى الفقه.

احمد الأشعرى

و منهم احمد بن محمد بن عيسى الأشعرى له مؤلفات فى الفقه كثيره، و محمد بن خالد الأشعرى و محمد بن على

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۹۰

الأشعرى صاحب المؤلفات و المصنفات و له كتاب اسمه نوادر تصنيف المصنفين كانت نسخه منه بخط الشيخ الطوسى عند صاحب السرائر استطرف منها بعض الأخبار و طبع المستطرف منها مع السرائر.

على بن مهزيار

و منهم على بن مهزيار الأهوازى بلغت مؤلفاته سته و ثلاثين كتاباً.

الفضل بن شاذان النيسابورى

و منهم الفضل بن شاذان النيسابورى بلغت كتبه مائه و ثمانين كتاباً فى مختلف المواضيع.

عبد الله بن سعيد الكنانى

و منهم عبد الله بن سعید بن حنان الکنانی ألف فی الفقه و الحدیث کتباً کثیره.

عبد الله القمی

و منهم عبد الله بن جعفر القمی شیخ القمیین له اکثر من ثلاثین کتاباً فی مواضیع مختلفه.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۹۱

عمر بن مسلم التمیمی

و منهم عمر بن مسلم التمیمی الکوفی له مؤلفات کثیره فی الفقه.

الحسین بن سعید الأهوازی

و منهم الحسین بن سعید الأهوازی و أخوه الحسن و عن ابن ندیم انهما ألفا اکثر من ثلاثین کتاباً.

الحسن البرقی

و منهم الحسن بن خالد البرقی صاحب تفسیر العسکری.

محمد بن مسعود العیاشی

و منهم محمد بن مسعود العیاشی صاحب تفسیر العیاشی الذی طبع فی الآونه الأخیره علی ما قیل و قد بلغت مؤلفاته مائتی مؤلف.

احمد بن محمد البرقی

و منهم احمد بن محمد بن خالد البرقی المتوفی سنه ۲۷۴ ه و یحکی عن النجاشی و غیره أن له اکثر من تسعین مؤلفاً.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۹۲

محمد بن معافی

و منهم محمد بن معافی بن جعفر المتوفی سنه ۲۶۵ ه له کتاب شرایع الإیمان و کان من أصحاب الکاظم علیه السلام و ابنه الإمام الرضا علیه السلام.

إبراهیم الثقفی

و منهم إبراهیم بن محمد الثقفی المتوفی سنه ۲۸۳ ه و له مؤلف فی الفقه و الأحکام.

إبراهیم الأسلمی

و منهم إبراهیم بن محمد بن یحیی المدنی الأسلمی المتوفی سنه ۱۸۴ ه له کتاب مبوب فی الحلال و الحرام رواه عن الإمام الصادق علیه السلام.

عبید الله بن شعبه

و منهم عبید الله بن علی بن أبی شعبه له کتاب فی الفقه کبیر عرضه علی الإمام الصادق علیه السلام فصححه و استحسنه و قال: لیس لهؤلاء فی الفقه کتاب مثله.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۹۳

محمد بن سیرین

و منهم محمد بن سیرین مولی انس بن مالک المتوفی سنه ۱۱۰ ه سکن البصره علامه فی تعبیر الرؤیا و یعد من فقهاء عصره.

القاسم بن محمد بن أبی بکر

و منهم القاسم بن محمد بن أبی بکر المتوفی سنه ۱۰۸ ه و عن ابن خلکان انه من ساده التابعین و افضل أهل زمانه و عن أبی الزناد: ما رأیت فقیهاً اعلم من القاسم. و عن طبقات ابن سعد انه کان إماماً فقیهاً ثقه ورعاً کثیر الحدیث. و عن عمر بن عبد العزیز انه قال له لو کان لی من الأمر شی ء لاستخلفت أعیمش بنی تیم یعنی القاسم و کان فی عهده أربعه من الملوک الولید و سلیمان و أولاد عبد الملک و عمر بن عبد العزیز و یزید بن عبد الملک.

طاوس الیمانی

و منهم طاوس بن کیسان الیمانی المتوفی بمکه سنه ۱۰۶ ه روی البخاری عنه عن مجاهد و غیره و عن الذهبی انه کان شیخ أهل الیمن و برکتهم و فقیههم و له جلاله عظیمه.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۹۴

قتاده

و منهم قتاده بن دعامه المتوفی سنه ۱۱۸ ه کان ضریراً حافظاً و فقیهاً و رأساً فی العربیه و اللغه و التاریخ و النسب سکن البصره.

سلیمان بن مهران

و منهم سلیمان بن مهران الاسدی الکوفی الملقب بالأعمشی و کان محدث أهل الکوفه و لم یکن أحد فی زمانه اکثر منه حدیثاً و لقب بالأعمش لسیلان دمعته و ضعف بصره و کان مزاحاً فقد قصد داره أهل الحدیث فخرج إلیهم و قال: لو لا أن فی منزلی من هو أبغض إلی منکم ما خرجت إلیکم و کان یعنی بذلک زوجته. و بعث إلیه هشام بن عبد الملک قرطاساً لیکتب له فیه مناقب عثمان و مساوئ علی علیه السلام فاخذ القرطاس و وضعه فی فم شاه و قال للرسول هذا جوابه فقال له الرسول لقد توعدنی بالقتل إن لم آته بجوابک. فاخذ القرطاس و کتب علیه بعد البسمله: أما بعد فلو کان لعثمان مناقب أهل الأرض لما نفعتک و لو کان لعلی مساوئ أهل الأرض ما ضرتک فعلیک بخویصه نفسک.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۹۵

یحیی بن یعمر

و منهم یحیی بن یعمر العدوانی الوشقی المضری المتوفی سنه ۱۲۹ ه و هو أول من نقط القرآن و قد حکی عن ابن خلکان انه تابعی شیعی کما انه أول من أعرب القرآن أستاذه أبو الأسود الدؤلی.

عامر بن شراحبیل

و منهم عامر بن شراحبیل الشیعی المتوفی سنه ۱۰۴ ه روی عن الإمام علی علیه السلام و ولی قضاء الکوفه و کان من مدرسه أهل الحدیث.

الحسن البصری

و منهم الحسن البصری المتوفی سنه ۱۱۰ ه و یحکی عن القاضی عیاض عده من الأئمه و أصحاب المذاهب المقلده المدونه و عن أعلام الموقعین انه جمع بعض العلماء فتاویه فی سبعه أسفار ضخمه.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۹۶

عطاء بن رياح و غيره

و منهم عطاء بن ریاح المتوفی سنه ۱۱۵ ه. و منهم عکرمه مولی بن عباس المتوفی سنه ۱۱۵ ه. و منهم مسلم بن خالد الزنجی المتوفی سنه ۱۷۹ ه. و منهم عبد الرحمن الأوزاعی المتوفی سنه ۱۵۷ ه. و منهم اللیث بن سعد المتوفی سنه ۱۷۵ ه. و منهم أبو بکر محمد بن مسلم الزهری المتوفی سنه ۱۲۴ ه.

خندق الأسدى و موقفه من أهل البيت

و منهم خندق بن بدر الأسدی المستشهد سنه ۱۰۰ ه بعرفات عند ما وقف بها فی الموسم و ذکر فضل أهل البیت علیهم السلام و ظلم الناس لهم و غصب حقهم و قد ساء الباقر علیه السلام مقتله.

أبان بن تغلب

و منهم أبان بن تغلب المتوفی سنه ۱۴۱ ه أحد القراء المشهورین و الفقهاء البارزین. و منهم ثابت أبو حمزه الثمالی المتوفی سنه ۱۵۰ ه الذی روی الدعاء المعروف.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۹۷

جابر الجعفى

و منهم جابر الجعفی الکوفی المتوفی سنه ۱۲۸ ه الورع الصدوق. و منهم أبو حنیفه مؤسس المذهب الحنفی المتوفی سنه ۱۵۰ ه بالحبس و قد ذکرناه فی تعداد المذاهب.

زراره بن أعين

و منهم زراره بن أعین الذی قال فیه الإمام الصادق ما أجد أحداً أحیا ذکرنا و أحادیث أبی إلا زراره. و یسمی بأوتاد الأرض زراره. و أبو بصیر لیث المرادی، و محمد بن مسلم، و برید العجلی، و لزراره اخوه أربعه معروفون بالعلم و هم حمران النحوی

اللغوی. و بکیر الثقه الجلیل القدر. و عبد الملک الثقه الجلیل القدر. و عبد الرحمن الجلیل القدر.

من توفی فی هذا الدور من علماء الأدب و شعرائه

و توفی فی هذا الدور الخلیل بن احمد سنه ۱۶۰ ه مدون علم العروض و علم متن اللغه.

و توفی معاذ بن مسلم الهراء سنه ۱۸۷ ه واضع علم الصرف و قرأ علیه الکسائی و هو ابن عم محمد الرواسی الذی هو أول من ألف من الکوفیین فی النحو کتاباً.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۹۸

و قتل دعبل الخزاعی الشاعر المعروف سنه ۲۴۲ ه و قتل یعقوب بن السکیت اللغوی سنه ۲۴۴ ه بتفضیله علیاً و ابنیه علی الخلیفه العباسی.

و توفی أبو تمام الطائی سنه ۲۳۱ ه فی الموصل. و توفی الفیلسوف المعروف الکندی سنه ۲۵۰ ه.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۱۹۹

العلوم الفلسفیه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۰۱

و قد ظهرت العلوم العقلیه فی هذا الدور الرابع و اتسع افقها و انتشرت کتبها و کان من اشهر المتکلمین فیها عمرو بن عبید المتوفی سنه ۱۴۲ ه و أبو الهذیل العلاف المتوفی سنه ۲۳۵ ه و عمرو الجاحظ المتوفی سنه ۲۵۵ ه. فان الفلسفه الیونانیه و غیرها قد دخلت البلاد الإسلامیه بعد قرنین إلا انه قد أوضح المسلمون مسائلها و أضافوا إلیها الشی ء الکثیر و أخرجوها بهذه الحله الجمیله بعد أن هذبوها و نقحوها و ناقشوا ما کان مخالفاً للعقیده الدینیه و الآیات القرآنیه فظهرت خالصه من الآراء الالحادیه و الخرافات التقلیدیه و أزالوا عنها الحجب و الغموض و فتحوا باب المناقشات و المباحث فیها و اعطوا للعقل حریه الفکر و أضافوا الیها مباحث قیمه کمبحث

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۰۲

النبوه و الإمامه و رتبوها ترتیباً حسناً حتی أصبحت العلوم العقلیه غیر العلوم العقلیه الیونانیه أو الرومانیه و الفارسیه و الهندیه و کان اظهر طابع

على العلوم العقليه الإسلاميه هو قدرتها على الجمع بين الدين و الفلسفه و الحكمه و المعرفه و للإسلام الفضل الأكبر فى حفظ الفلسفه اليونانيه و غيرها من الفلسفات القديمه فان النصرانيه عند ما ضربت سرادقها على بلاد اليونان خافت من فلسفتها على دينها فمنعت من تدريسها و دفنت كتبها تحت التراب فى الدهاليز و الانفاق حتى استطاع المأمون سنه ۳۰۴ ه ج ۸۱۹ م أن يحصل على الكثير من هذه الكتب و قد أصابها التلف. كما ان للإسلام الفضل الأكبر على الديانتين اليهوديه و المسيحيه فقد أخرجهما القرآن الكريم بحليتهما الواقعيه المجرده عن الأوهام و الخرافات التى لم ينزل الله بها من سلطان.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۰۳

الدور الخامس

اشاره

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۰۵

دور التقليد عند أهل السنه

اشاره

يبدأ هذا الدور بما انتهى إليه الدور الرابع أى انه يبدأ من أوائل القرن الرابع إلى سقوط الدوله العباسيه سنه ۶۵۵ ه بزحف التتر على بغداد و سقوطها بأيديهم فان هذا الدور قد جاء و قد تفككت عرى الوحده الإسلاميه بخلافات طائفيه و مذهبيه و انقسامات عنصريه و طبقيه و تمزق شمل المسلمين فالبويهيون فى فارس و الفاطميون فى شمال إفريقيا و الامويون فى الأندلس و الاخشيديون فى سوريه و مصر و الساسانيون فى خراسان و القرامطه فى البحرين و الحمدانيون فى الموصل هذا و بغداد عاصمه الدوله العباسيه منقسم بعضها على بعض تعصف بها الزوابع السياسيه و الفتن الداخليه لنيل التاج أو الصولجان لا للصالح العام و يغار عليها من كل جانب و مكان

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۰۶

حتى هرب الخليفه العباسى المتقى من بغداد خوفاً من الجيش البربرى الزاحف عليها و استنجد بناصر الدوله فى الموصل فأنجده و أرجعه إليها فضعفت الرغبه من العلماء فى

الاجتهاد لتبلبل الأحوال و اضطراب الأوضاع أضف إلى ذلك أن الدوله نظراً لضعفها فى هذا الدور أصبحت لا تمنح المنصب الدينى و لا القضاء للذى يعمل برأيه و إنما تنصب من كان مقيداً و متبعاً لمذهب من المذاهب و تفرض عليه اجتناب كل قضاء يخالف ذلك المذهب خوفاً من تبلبل الأفكار و حدوث الانشقاق و الانقسام و أخذوا لا يجعلون شخصاً فى منصب من المناصب الدينيه إلا إذا كان متبعاً لأحد المذاهب السنيه المشتهره المعروفه كالحنفيه و الظاهريه و الشافعيه و نحوها من المذاهب و لا يكيلون وزناً للمجتهد المنفرد فأوجب ان ينصرف أهل السنه عن الاجتهاد حتى انه لم يبق

بعد محمد بن جرير الطبری المتوفی سنه ۳۱۰ ه من یجتهد فی الأحکام الشرعیه و بطبیعه الحال أصبحت النتیجه الحتمیه عندهم بعد هذا الزمن الإجماع و الاتفاق علی العمل بالمذاهب السابقه و انسداد باب الاجتهاد. و الإجماع عندهم حجه لا ترد و دلیل لا یفند فافتوا استناداً لهذا الإجماع بسد باب الاجتهاد و حصر المذاهب التی یرجع إلیها بالمذاهب السابقه و اصبح هذا الدور للفقه الإسلامی السنی فی هذه الفتره من الزمن دور التقلید المحض

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۰۷

لأهل السنه و کان من جراء ذلک أن یحصر علماؤهم أبحاثهم ضمن نطاق خاص و إطار مخصوص فکان کل واحد منهم فی هذا الدور لا یتجاوز بحثه حدود مذهب فقیه سابق قد قلده لا یحید عنه و لا یتعداه لغیره و یری أن ما قاله مقلده هو الصحیح و ما عداه من الآراء خطأ لا یتبع و لم یر من یجتهد فی الأحکام الشرعیه فیأخذ أحکامه من أدلتها غیر متقید برأی أحد من الأئمه و رضوا لأنفسهم التقلید و لامام معین و اعتبار فتاواه کأنها نص من الشارع المقدس فأصبحوا عاله علی فقه أبی حنیفه و مالک و الأوزاعی و الظاهری و أمثالهم ممن کانت مذاهبهم متداوله و التزم کل منهم مذهباً معیناً لا یتعداه و بذل کل ما أوتی من قوه فی نصره ذلک المذهب جمله و تفصیلا و یأخذوا أحکامهم الشرعیه منه دون أن یرجعوا للکتاب و السنه فکان الفقیه فی هذا الدور هو الذی یستنبط الأحکام الشرعیه من کتب أحد الفقهاء السابقین و یسمی ذلک بالاجتهاد المقید بل لا یستجیز لنفسه أن یخالف فتوی الفقیه الذی قلده و لو قامت علیها الأدله

من الكتاب و السنه. و قد بلغ هذا التعصب المذهبى فى هذا الدور إلى أن يقول أبو الحسين الكرخى رئيس الفقه الحنفى فى العراق المتوفى سنه ۳۴۹ ه (أن كل آيه أو حديث يخالف ما عليه أصحابنا فهو مؤول أو منسوخ) و إلى أن يقول صاحب الدار المختار (إن من ارتحل عن المذهب

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۰۸

الحنفى إلى المذهب الشافعى يعزر) و أصبحت كلمات أئمتهم و عباراتهم هى المصدر الذى يستنبطون منه الحكم الشرعى حتى أنه فى المغرب لما استولى عليه عبد الواحد بن على ألزم العملاء الاجتهاد و ترک التقليد فأحرق كتب الفروع كلها و أمر بوضع كتب أحاديث الأحكام و كذا فعل حفيده يعقوب سنه ۵۹۵ ه و قد بلغ التطاحن بين الفقهاء و أتباعهم فى هذا الدور و مهاجمه بعضهم البعض من ناحيه التعصب و التحيز للفقهاء السابقين حد التقاتل كما يظهر ذلک من ابن الأثير ج ۸ ص ۱۰۶ و كان نتيجه ذلک أن تأثر الفقه بالجمود لدى أهل السنه و اصبح بعيداً عن واقع الحياه رغم تطور الحضاره و تبدل الأوضاع فقد حدثت أشياء و أحوال لم تكن فى عصر انفتاح باب الاجتهاد حتى يعالجها فقهاؤهم السابقون و لا يحق للمتأخرين منهم أن يعالجوها لانسداد باب الاجتهاد عليهم.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۰۹

وجه الانحصار بالمذاهب الأربعه فى هذا الدور الخامس و مبدئه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۱۱

و بعد ذلک فى هذا الدور انحصرت المذاهب المتبعه عند السنه فى أربعه: الحنفيه. و المالكيه. و الحنبليه. و الشافعيه. و كان بذره انحصارها هو القادر العباسى الذى تولى الخلافه الإسلاميه سنه ۳۸۱ ه فانه كان ذا سياسه و كياسه و ظهر بمظهر الصلاح و التقوى حتى عده

ابن الصلاح من الفقهاء الشافعيه و أخذ الفقهاء يعقدون الاجتماعات برئاسته بصفه كونه زعيماً دينياً فيصدرون الفتاوى بتحريم حريه الرأى و تكفير بعض الطوائف كالفاطميين و مهاجمه المعتزله و تكفير من يعتنقها. و أمر أربعه من الفقهاء أن يصنف كل واحد منهم مختصراً على مذهبه من المذاهب الأربعه. فصنف الماوردى الاقناع على مذهب الشافعى. و صنف أبو الحسين القدورى مختصراً على مذهب أبى حنيفه. و صنف أبو محمد عبد الوهاب مختصراً على مذهب المالكى. و صنف آخر مختصراً على مذهب الحنبلى و أمر الخليفه القادر العمل بها لأجل تقليل الآراء فى الأحكام الشرعيه «۱».

---

(۱) يحكى من غير واحد أن الخليفه القادر العباسى طلب من السيد المرتضى رحمه الله مالا ليأمر بالعمل بمذهب التشيع كما أمر بالعمل بالمذاهب المذكوره و لكن السيد المرتضى عجز عن دفع المال.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۱۲

و لا ريب أن هذا العمل من القادر يوجب اتساع رقعه المذاهب الأربعه و كثره المتبوعيه لها و ضعف باقى المذاهب السنيه و قله متبوعيتها و ندره الدعاه لها لأن الخلافه العباسيه مهما تطور الوضع بها و انحط نفوذها الزمنى فهى لم تفقد سيادتها الروحيه و بقيت تحتفظ بزعامتها الدينيه عملا و عقيده و الخليفه العباسى و إن فقد سلطته الزمنيه إلا انه لم يتجرد حتى عند رعيته عن كونه إماماً روحياً و زعيماً دينياً و مصدراً لجميع السلطات الإلهيه و انه الرئيس الفعلى للحكومه الدينيه فإذا صدر منه الأمر بالعمل بتلك المذاهب الأربعه لا ريب كان معناه إلغاء العمل بما عداها من المذاهب بحكم الزعيم الدينى و لا ريب أن ذلك يوجب اضمحلالًا شيئاً فشيئاً حتى تتلاشى و بالفعل أخذت باقى المذاهب بالتلاشى

شيئاً فشيئاً حتى إذا عصفت العاصفه الكبرى و حلت الطامه العظمى سنه ۶۵۶ ه باحتلال المغول (التتر) بغداد و بلغ منهم التخريب و التهديم و الحرق و الذبح منتهى المبلغ سته أسابيع حتى صارت الدماء تنساب على الطرقات و صبغت ماء دجله باللون الأحمر الثانى عده أميال و هدمت الجوامع و المدارس و أحرقت الكتب و النفائس و قتل المغول (التتر) الخليفه المستعصم و أولاده و لم ينج منهم نافخ ضرم و انقرضت بذلك الخلافه العباسيه فى بغداد و ظل الأفق السنى طوال ثلاث سنين و نصف بلا خلافه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۱۳

و اصبح بحاجه لزعيم دينى و قد أدرك بيبرس الملقب بالظاهر ملك مصر من ملوك دوله المماليك بعد أن تغلب على المغول حاجه العالم الإسلامى إلى إحياء الخلافه فاستدعى إليه احمد بن الظاهر محمد بن الناصر العباسى الذى نجا من حبائل المغول و يصير عم لمستعصم الذى قتله المغول فبايعه الملك و قاضى القضاه تاج الدين و كبار الفقهاء و الناس بالخلافه سنه ۶۶۰ ه أو سنه ۶۵۹ ه و لقب احمد بالمستنصر بالله و أصبحت القاهره من ذلك الحين مقراً للخلفاء العباسيين و كانوا يلقبون بالأئمه و كانت سلطتهم لا نفوذ لها إلا من الجانب الدينى فقط، ثمّ أراد الملك بيبرس أن يسترجع بغداد للخلفاء العباسيين فأعد العده و جهز الجيوش و توجه مع الخليفه المستنصر المذكور فلما احتلوا دمشق عاد الملك بيبرس إلى مصر و تقدم الخليفه المستنصر قاصداً بغداد و قبل أن يصل إليها وصلت إليه المغول و قتلوه و اغلب أصحابه و لم تكن خلافته إلا خمسه اشهر و عشرين يوماً و كان فى حلب رجل ينتسب

للعباسيين اسمه احمد بن على نجا مختفياً من بغداد استقدمه الملك بيبرس إلى مصر و بايعه بالخلافه و لقب بالحاكم بأمر الله سنه ۶۶۱ ه فعادت الخلافه العباسيه فى مصر برعايه ذلك الملك الظاهر إلا أنها كانت منصباً دينياً محضاً حتى دخول السلطان سليم الفاتح المشهور لمصر فتنازل له آخر الخلفاء العباسيين عن

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۱۴

منصب الخلافه و أصبحت الخلافه لملوك آل عثمان و فى سنه ۶۶۳ ه. و بعد أن امتد النفوذ الدينى للخليفه العباسى الحاكم بأمر الله احمد المتقدم ذكره للعالم الإسلامى حتى للحجاز بواسطه السلطان الملك الظاهر بيبرس نصب الخليفه العباسى المذكور برعايه الملك الظاهر المذكور بالديار المصريه و بدمشق أربعه قضاه شافعى و مالكى و حنفى و حنبلى و ركز العقيده الاشعريه فكان هذا العمل من الخليفه الذى يمثل المقام الدينى مؤكداً لما صنعه الخليفه العباسى القادر من أمره بالعمل بالمذاهب الأربعه فأخذ يتضاءل ما تبقى من غير المذاهب الأربعه حتى لم يبق فى سنه ۶۶۵ ه فى مجموع امصار الإسلام مذهب لأهل السنه يعرف غير هذه المذاهب الأربعه و لا عقيده غير عقيده الأشعرى و عودى من تمذهب بغيرها و لم يول قاضٍ و لا تقبل شهاده شاهد و لا يقدم

للخطابه و الإمامه و التدريس أحد منهم لم يكن مقلداً لأحد هذه المذاهب الأربعه خصوصاً و قد أخذ يقوى المركز الدينى للخليفه المذكور و طفق يتوسع نفوذ السلطان الظاهر المذكور و هما يحملان الشعار بالتمسك بالمذاهب الأربعه فكانت النتيجه الحتميه هى حصول الإجماع و الاتفاق من علمائهم على اتباع المذاهب الأربعه و عدم صحه تقليد ما عداها و الإجماع حجه عند أهل السنه يوجب الفتوى بمقتضاه فأفتى

الفقهاء منهم بوجوب اتباع هذه المذاهب الأربعه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٢١٥

و تحريم ما عداها و لم تبق عقيده عند أهل السنه إلا عقيده الأشعرى و أوجب ذلك عليهم أن يتجه نشاطهم الفقهى فى هذا الدور نحو تكميل المذاهب الأربعه الفقهيه من الترجيح لروايات الفتاوى المختلفه عن أئمتها الأربعه و التخريج لعللها المسمى بتخريج المناط و الفتوى فيما لم يوجد فيه فتوى منهم بالقياس بواسطه تلك العلل.

مشاهير علماء الدور الخامس

و من مشاهير علماء الحنفيه فى هذا الدور هو على بن محمد البزدوى المتوفى سنه ۴۸۳ ه ألف المبسوط أحد عشر مجلداً. و من مشاهير علماء المالكيه فى هذا الدور محمد

الأبهرى المتوفى سنه ۳۹۵ ه ألف عده كتب فى شرح مذهب مالك. و محمد بن رشد المتوفى سنه ۵۹۵ ه صاحب كتاب بدايه المجتهد و نهايه المقتصد. و من مشاهير علماء الشافعيه فى هذا الدور احمد النيسابورى المتوفى سنه ۴۳۲ ه ألف كتاب الأحكام. و أبو حامد الغزالى المتوفى سنه ۵۰۵ ه صاحب المستصفى فى أصول الفقه طبع اكثر من مره.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٢١٧

الشيعه الاماميه فى هذا الدور الخامس

اشاره

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٢١٩

و أما الشيعه الاماميه فى هذا الدور فقد نشطت عندهم الحركه العلميه و خلفوا لنا ثروه فقهيه كبرى فى هذا الدور رغم أن أئمتهم بدءوا يختفون عنهم فى الأزمنه المتأخره من زمن الإمام العاشر على الهادى عليه السلام فإنه احتجب عن كثير من الشيعه إلا عن عدد يسير من خواصه و جاء بعده ابنه الإمام الحادى عشر الحسن العسكرى عليه السلام فكان يكلم شيعته الخواص و غيرهم من وراء الستر غالباً إلا فى الأوقات التى يركب فيها لدار السلطان فلما توفى سنه ۲۶۰ ه جاء بعده الإمام الثانى عشر و كان قد استتر عن أعين شيعته سنه ۲۶۶ ه.

السفراء الأربعه

و جعل بينه و بينهم السفراء الأربعه أبو عمر عثمان بن سعيد ثمّ بعده ابنه محمد بن عثمان المتوفى سنه ۳۰۴ ه ثمّ بعده

أبو القاسم الحسين بن روح النوبختی المتوفی سنه ۳۲۶ ه ثمّ بعده أبو الحسن علی بن محمد السیمری المتوفی سنه ۳۲۹ ه و کان هؤلاء هم الوسائط بینه و بین شیعته و یصدر منه علیه السلام بواسطتهم التوقیعات و أجوبه المسائل و بیان الأحکام الشرعیه و غیرها و یعرفون خطه علیه السلام و بوفاه محمد السیمری وقعت الغیبه الکبری و انسد باب السفاره و النیابه الخاصه و فوض علیه السلام الأمر إلی الفقهاء العالمین بالأحکام الإلهیه المطلعین علی الأخبار و الأحادیث الشرعیه و جعلهم النواب عنه علیه السلام.

و الحاصل انه فی زمن الإمام العاشر إلی الإمام الثانی عشر کان من الصعوبه معرفه الحکم الشرعی للحادثه و الکتب الموجوده عندهم لم تکن سهله المأخذ فقد تقدم أن نوعها غیر مبوب مع ما

فيها من الأحاديث غير المقبوله مع أن بعض الأخبار كانت محفوظه فى الصدور يخشى ضياعها فانبرى علماؤهم للقيام بسد هذه الخله و كان فى طليعتهم محمد بن يعقوب الكلينى رحمه الله المتوفى سنه ۳۲۹ ه.

كتاب الكافى

فألف كتاب الكافى الذى جمع فيه من الأحاديث ما صح عنده و نظمها حسب أبواب الفقه و الأصول و هو من اعظم كتب الشيعه و أكثرها فائده و أجلها شأناً و قد ألفه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۲۱

فى زمن السفراء الأربعه أى فى زمن غيبه الإمام الثانى عشر الصغرى و يحكى عن ملا خليل القزوينى شارح الكتاب المذكور أن كتاب الكافى عرض على الإمام الثانى عشر فاستحسنه. و يحكى عن الوحيد البهبهانى أن الشيخ الكلينى قد لاقى فى جمع كتابه الكافى الأتعاب و المشاق بسفره إلى البلدان و الأقطار و اجتماعه بشيوخ الرواه و الإجازات و ظفره بالأصول الأربعمائه و الكتب المعمول عليها فى الأحاديث و قد مضى على تأليفه له عشرون سنه و عن الشهيد الأول أن أحاديث الكافى تزيد على الصحاح السته فقد أحصيت إلى (۱۶۱۹۹) حديثاً مع أن أحاديث البخارى بحذف المكرر (۴۰۰۰) حديثاً و مثله صحيح مسلم بحذف المكرر و أحاديث الموطأ و سنن الترمذى و النسائى لا تبلغ عدد صحيح مسلم.

رساله والد الصدوق

و قد كتب فى هذا الدور على بن الحسين والد الصدوق المتوفى سنه وفاه السمرى رحمه الله آخر السفراء و سنه وفاه الكلينى رحمه الله سنه ۳۲۹ ه لولده الصدوق رساله فى الأحكام الشرعيه يأخذ الأصحاب الفتوى منها إذا أعوزتهم النصوص لأنها عباره عن نصوص الأحاديث بحذف إسنادها ثقه به

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۲۲

و اعتماداً عليه تجد قطعاً منها فى كتب ولده الصدوق و مختلف العلامه و كفى فى جلاله قدره ما فى التوقيع المنقول عن الإمام العسكرى عليه السلام من وصفه له بالفقيه المعتمد.

ما قد وصلنا من كتب الأخبار

اشاره

و مما قد وصل إلينا من كتب الأخبار المؤلفه فى زمن الغيبه الصغرى كتاب الغيبه للنعمانى ألفه سنه ۳۰۰ ه كما وصل إلينا الكافى المتقدم ذكره ثمّ كثر بعد الغيبه الصغرى التأليف من الشيعه فى الأخبار و الأحاديث فألف على بن احمد الكوفى المتوفى

سنه ۳۵۲ ه من الكتب ما يزيد على الخمسين فى الفقه و الفلسفه و الرد على أهل العقائد و المذاهب الفاسده و غيرها و ألف جعفر بن قالويه المتوفى سنه ۳۶۸ ه أو سنه ۳۶۹ ه كتاب كامل الزياره.

من لا يحضره الفقيه

و ألف الصدوق المتوفى سنه ۳۸۱ ه كتاب من لا يحضره الفقيه المطبوع عده طبعات أحصيت أحاديثه فكانت (۵۹۶۳) حديثاً مرتبه حسب أبواب الفقه و قد سماه بهذا الاسم اقتباساً من اسم الكتاب الذى ألفه الرازى فى الطب و سماه بمن لا ـ يحضره الطبيب و يقول فى حقه صاحب مرآه الجنان إنه

البارع فى الكلام و الجدل و الفقه. و ربما زاره عضد الدوله و إن له اكثر من مائتى مصنف.

الاستبصار و التهذيب

و ألف الشيخ الطوسى المتوفى سنه ۴۶۰ ه الاستبصار و التهذيب المطبوعين عده طبعات و هذان الكتابان مع كتاب الكافى و من لا يحضره الفقيه تعرف عند الاماميه بالصحاح الأربعه لكون مؤلفيها لم ينقلوا فيها إلا ما صح عندهم روايته.

الوسائل

و قد جمع محمد الحر العاملى المتوفى سنه ۱۱۰۴ ه روايات هذه الكتب الأربعه مع زياده من كتب أخرى كانت موضع اعتماده و صحيحه عنده فى كتاب اسماه الوسائل طبع عده مرات.

الوافى

كما جمع ملا محسن الفيض الكاشانى المتوفى سنه ۱۰۹۱ ه روايات هذه الكتب الأربعه و شرح أحاديثها شرحاً وافياً فى كتاب اسماه الوافى.

المستدرك

و جاء المرحوم محمد حسين النورى المتوفى سنه ۱۳۲۰ ه فاستدرك على كتاب الوسائل المذكور ما فات صاحبه، أسماه المستدرك ثمّ أخذت كتب الأخبار عند الشيعه تتوسع.

البحار

حتى جاء المرحوم محمد باقر المجلسى المتوفى سنه ۱۱۱۰ ه فألف تلك الموسوعه الكبرى فى الأخبار المسماه بالبحار إلا أن فيها الدره و الآجره و لم نطلع على من سبقهم من فقهاء الشيعه أن يجمع الأحاديث و ينظمها هذا التنظيم و يبوبها هذا التبويب و

إنما كان جمعهم للأخبار التى سمعوها من الأئمه بالذات أو بالواسطه حسب موضع الحاجه الشخصيه اعتماداً على وجود الأئمه عليهم السلام عندهم فإذا ابتلوا بمسأله كان من السهل عليهم معرفتها من منبعها و هو إمام ذلك الوقت.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۲۵

مبدأ تدوين علم الفقه عند الشيعه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۲۷

و لم يدون الشيعه فى هذا الدور الخامس إلى زمن الغيبه الكبرى سنه ۳۲۹ ه علم الفقه على النهج المعروف فعلا- من تحرير المسائل الفقهيه. و بيان الدليل عليها إذا لم تكن بديهيه و بيان اصح الأقوال فيها أو أظهرها أو ظاهرها إذا كانت مختلف فيها بل كانت فتاواهم المدونه هى نصوص الأحاديث إلى أن جاء ابن أبى عقيل الحسن بن على بن أبى عقيل أبو محمد العمانى الحذاء شيخ الشيعه و وجهها و فقيهها فإنه أول من حرر المسائل الفقهيه و ذكر لها الأدله و فرع عليها الفروع فى ابتداء الغيبه الكبرى و قد أثنى الشيخ المفيد على كتابه (المتمسك بحبل آل الرسول) فى الفقه و قد ادرك زمان السيمرى آخر السفراء و زمان الكلينى و عاصر الصدوق على بن بابويه و استجازه جعفر بن قالويه صاحب كتاب كامل الزياره المتوفى سنه ۳۶۹ ه أو سنه ۳۶۸ ه و جاء بعده

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۲۸

الشيخ الفاضل أبو على محمد بن احمد بن جنيد الإسكافى المتوفى سنه ۳۸۱ ه

صاحب كتاب تهذيب الشيعه فى عشرين مجلداً يشتمل على جميع أبواب الفقه. و كتاب المختصر فى الفقه الأحمدى اختصر به كتابه التهذيب و هو الذى وصل لأيدى المتأخرين و منه انتشرت مذاهبه و أقواله فقد قام رضى الله عنه بتحرير المسائل الفقهيه على وجه الاستدلال و قد أدرك زمان السيمرى و الكلينى صاحب الكفايه، و رأيت بخط والدى رضى الله عنه أن الإسكافى هو الذى دون الأصول على مذهب الاماميه و كذا تحرير الفتاوى فى الكتب الفقهيه. قال العلامه المجلسى فى كتابه: مرآه العقول (و هو المتبحر و المطلع على كثير من أصول القدماء و كتبهم): إن الإفتاء لم يكن شائعاً فى زمن الكلينى رحمه الله و ما قبله بل كان مدارهم على نقل الأخبار و كانت تصانيفهم مقصوره على جمعها و روايتها و بالطبع مراده رحمه الله عند الشيعه الاثنى عشريه و إلا فالسنه كانت الفتاوى عندهم اكثر من أن تحصى، ثمّ جاء من بعد ابن جنيد و الإسكافى تلميذهما الشيخ محمد الملقب بالمفيد رضى الله عنه المتوفى سنه ۴۱۳ ه فألف ما يقارب المائتى كتابٍ و منها كتابه المسمى (بالمقنعه) الذى بين مصادره و ذكر أدلته من الأخبار و الأحاديث الشيخ الطوسى و أسماه (بالتهذيب) أحد الكتب الأربعه و من جلاله قدر المفيد رحمه الله

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۲۹

فى الأوساط الدينيه انه كان يزوره عضد الدوله. ثمّ جاء من بعده تلميذه علم الهدى الشريف المرتضى المتوفى سنه ۴۳۶ ه فألف كتبه فى أصول الدين كالشافى و فى أصول الفقه كالذريعه و يقال انه أول كتاب صنف فى هذا الباب للشيعه و لم يكن لهم فى علم أصول الفقه قبل هذا إلا

رسائل مختصره و ألف رحمه الله فی فروع الفقه الناصریات و الانتصار و غیرهما. ثمّ جاء من بعده فی هذا الدور الشیخ محمد الطوسی المتوفی سنه ۴۶۰ ه صاحب کتاب التهذیب و الاستبصار فألف کتاب الخلاف فی الفقه الاستدلالی و کتاب المبسوط المملوء بالفروع الفقهیه و الذی ذکر فیه بأنه لا یزال یسمع من معاشر مخالفینا من المتفقهین یستحقرون فقه أصحابنا الامامیه و إن هذا جهل منهم بمذهبنا و قله التأمل لأصولنا. و ألف کتاب النهایه الذی هو موضع العنایه من الفقهاء و کان الفقهاء یتبعون طریقه الشیخ الطوسی و منهجه فی الاستدلال و الاستنتاج و لم یخرجوا عن ذلک مده تقارب القرن من الزمن لحسن ظنهم بالشیخ بل قیل أنهم کانوا مقلدین له حتی أن البعض لقبهم بالمقلدین له فیما استنبط و مقتفین أثره فیما اجتهد و استنتج لا یتعدون عما قال و لا یخرجون عن رأیه فی البحث و المقال إلی أن جاء فی هذا الدور محمد بن إدریس الحلی المتوفی سنه ۵۹۸ ه فهاجم طریقه الشیخ الطوسی فی

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۳۰

الاستنتاج و شن الحمله علی آرائه الفقهیه فی کتابه السرائر و فتح باب التمسک بالأدله العقلیه بینما کان المعتمد علیه فی الأزمنه السابقه الإجماع و النص و الظاهر دون الأدله العقلیه ثمّ تبع ابن إدریس رضی الله عنه تلامیذه و من جاء بعده من فقهاء الشیعه فی حریه الرأی و مناهج الاستدلال و الاستنتاج ضمن نطاق الأدله الأصولیه الصحیحه لدیهم التی قام عندهم علی حجیتها القطع أو القطعی، و اتسع أفق البحث و النظر فیها حتی الیوم و أوجب ذلک ثروه فقهیه عند الشیعه لا تکاد تجدها عند غیرهم.

علم درايه الحديث

و فى هذا الدور الخامس دون علم درايه الحديث و كان أول من دونه كما فى كشف الظنون أبو عبد الله الحاكم النيسابورى المتوفى سنه ۴۰۵ ه و تبعه ابن الصلاح الحافظ الشافعى المتوفى سنه ۶۴۳ ه.

ما وصل إلينا من المؤلفات فى هذا الدور الخامس

و فى هذا الدور أى الدور الخامس وصل إلينا من المؤلفات فى علم الرجال و الترجمه للرواه و الأصحاب فهرست ابن النديم المتوفى سنه ۳۸۵ ه و رجال الكشى فانه مكن أعلام القرن الرابع و رجال النجاشى المتوفى سنه ۴۰۵ ه.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۳۱

أول من ألف فى علم الرجال

و قد اثبت العلامه الجليل الورع السيد حسن الصدر بأن أول من ألف فى علم الرجال أبو محمد عبد الله بن جبله الكنانى المتوفى سنه ۲۱۹ ه لا ما قاله السيوطى من أن أول من تكلم فيه شعبه المتوفى سنه ۲۶۰ ه.

الشيخ الرئيس ابن سينا

و فى هذا الدور توفى الشيخ الرئيس أبو على بن سينا الحسين سنه ۴۲۸ ه يوم الجمعه من شهر رمضان و يظهر من آخر كتابه الشفاء تشيعه و إن كان نسبه بعضهم إلى أنه تفقه على مذهب أبى حنيفه.

الزمخشرى

و توفى الزمخشرى سنه ۵۳۸ ه صاحب كتاب الكشاف فى تفسير القرآن المجيد.

جامع الأزهر

و فى هذا الدور انشأ جوهر الصقلى قائد الخليفه الفاطمى سنه ۳۵۹ ه جامع الأزهر و اقتصر فيه على التدريس على المذهب الفاطمى و يذكر أن أول كتاب درس فيه هو كتاب

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۳۲

(الاقتصاد فی فقه آل الرسول) ثمّ کتاب (دعائم الإسلام فی الحلال و الحرام).

طلب جلال الدین تلقیبه بملک الملوک

و فی هذا الدور الخامس سنه ۴۲۹ ه طلب جلال الدین القائم بأمر الله البویهی أن یخاطبه الناس بملک الملوک فقالوا له نستفتی الفقهاء بذلک فأفتی بالجواز أبو الطیب الطری و الصیمری و ابن البیضاوی. و الکرخی و لقب بملک الملوک و امتنع صدیقه الفقیه أبو حسن الماوردی و أفتی بالحرمه و لزم بیته خوفاً من القتل و فی ذات یوم أرسل علیه و مدحه علی تصلبه فی ذات الله و عدم فتواه.

إظهار الشعائر الحسینیه فی هذا الدور

و فی هذا الدور سنه ۳۵۲ ه أمر معز الدوله البویهی أن تغلق الدکاکین و أن تظهر الناس الحزن فی عاشر محرم علی الحسین علیه السلام کما أمر بإظهار الزینه فی البلد یوم ۱۸ ذی الحجه فرحاً بعید الغدیر.

اتخاذ أهل السنه ۲۶ ذی الحجه عیداً

و فی مقابل ذلک اتخذ أهل السنه یوم ۲۶ ذی الحجه عیداً لأنه یوم دخول النبی صلّی الله علیه و آله و سلّم و أبی بکر إلی الغار و جعلوا یوم ۱۸ محرم یوم حزن لأنه قتل فیه مصعب بن الزبیر.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۳۳

الدور السادس

اشاره

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۳۵

و هو یبدأ من أواخر القرن السابع الهجری و ینتهی بأواخر القرن الحادی عشر حیث بدأ فیه النهوض من أهل السنه بالخروج عن التقلید و التحرر من الجمود. علی آراء المتقدمین تدریجاً بشکل دوائر ضیقه ثمّ أخذت تتسع شیئاً فشیئاً حیث أن تبدل الظروف و الأحوال و تطور الأوضاع و الحوادث و تجدد المصالح و المفاسد و المسایره لرکب الحضاره کان الناس من فقهائهم فی حرج و ضیق من الجمود علی التقلید للمجتهدین المتقدمین و اصبح من المحتم علیهم الرجوع للمصادر الفقهیه الأصلیه و منابعه الأولیه و الخروج من التقید بفتاوی السابقین فکان ممن استبق الباب فی هذا المضمار و خرج عن التقلید و رجع لأدله الأحکام من الکتاب و السنه و نحوها من المصادر تقی الدین السبکی الشافعی المتوفی سنه ۶۸۳ ه و نجم الدین أبو ربیع الطونی المتوفی سنه ۷۱۶ ه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۳۶

و ابن تيميه المتوفى سنه ۷۲۸ ه و الذى اعتقلوه فى القاهره حتى كتب السلطان إلى دمشق ان من اعتقد اعتقاد ابن تيميه حل ماله و دمه. و تلميذه ابن القيم المتوفى سنه ۷۵۱ ه الذى نكبوا به بألسنتهم و خليل بن اسحاق الكردى المصرى المتوفى سنه ۷۷۶ ه.

و قد كان لعلماء الشيعه اليد الطولى فى إخراج فقهاء السنه من التقليد لكثره احتجاجاتهم عليهم

و مباحثتهم معهم فيه فكان فى بغداد عاصمه الدوله الإسلاميه تجد فقهاء الشيعه قد ناقشوا أرباب المذاهب السنيه بصوره حاده فى النوادى و المجالس العامه و التأليف على ضوء الكتاب و السنه و تلمس ذلك فيمن كتب من تقدم على هذا الدور منهم كالشيخ المفيد و السيد المرتضى و الشيخ الطوسى فأدى ذلك إلى اليقظه فى نفوس متبحرى علمائهم نحو الاجتهاد و الخروج عن التقليد.

و فى هذا الدور السادس ظهرت الدوله الصفويه فى إيران برئاسه الشاه إسماعيل بن حيدر المنتهى نسبه إلى الإمام موسى بن جعفر عليه السلام سنه ۹۰۵ ه و قد بالغوا بإكرام العلماء حتى جعلوا أمر المملكه بيد فقيه العصر المحقق الثانى الشيخ على الكركى و شيدوا المدارس و المساجد و ألف الشيخ البهائى الكثير

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۳۷

من الكتب باسم الشاه عباس كالجامع العباسى و نحوه و استمر ملكهم إلى سنه ۱۱۴۸ ه و هى السنه التى جلس فيها نادر شاه على سرير الملك.

الفتاوى الهنديه

و فى أواخر هذا الدور ألف السلطان محمد علمكير أحد ملوك الهند لجنه من مشاهير علماء الهند برئاسه الشيخ نظام لتصنع كتاباً جامعاً لظاهر الروايات التى اتفق عليها المذهب الحنفى فألفوا فى ذلك كتاباً قد عرف بالفتاوى الهنديه يذكر فيه آراء الفقهاء ثمّ يتبع بفتوى اللجنه ليكون مرجعاً للحكام و القضاه و المفتين إلا أن هذا الجمع لم يكن رسمياً و لا شبه الرسمى ليكون ملزماً لهم. و قد نبغ فى هذا الدور أبو القاسم جعفر الحلى المتوفى سنه ۶۷۶ ه صاحب كتاب الشرائع و المختصر النافع. و العلامه الحلى حسن بن يوسف المتوفى سنه ۷۲۶ ه صاحب التآليف الكثيره فى الفقه و الشهيد الأول

أبو عبد الله محمد بن الشيخ جمال الدين المستشهد سنه ۷۸۶ ه صاحب الذكرى و القواعد و اللمعه و غيرها.

استشهاد الشهيد الأول و الثانى

و كان استشهاده بفتوى برهان الدين المالكى و ابن جماعه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۳۸

الشافعى بقتله فحبس سنه ثمّ قتل بالسيف ثمّ احرق بالنار. و الشهيد الثانى على بن احمد العاملى المتشهد سنه ۹۶۶ ه فألف الكتب القيمه فى علم الفقه و فى طليعتها المسالك فى شرح الشرائع و شرح اللمعه للشهيد الأول. و المحقق الاردبيلى المتوفى سنه ۹۹۳ ه شارح الإرشاد.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۳۹

الدور السابع

اشاره

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۴۱

يبدأ هذا الدور من أواخر القرن الحادى عشر الهجرى إلى ما نحن فيه فقد أدرك المسلمون و العرب ما وصل إليه حاضرهم و استيقظ الوعى الدينى و القومى فيهم و قاموا بنهضه واسعه بحركات باسم الدين و الرجوع للكتاب و السنه و الخروج عن التقليد بشكل دوائر واسعه.

الحركه الوهابيه

ففى نجد و الحجاز كانت الحركه الوهابيه التى قام بها محمد بن عبد الوهاب التميمى النجدى المتوفى سنه ۱۲۰۶ ه فى القرن الثانى عشر الهجرى المصادف للقرن الثامن عشر الميلادى متخذاً الدين شعاراً لها و الرجوع للكتاب و السنه و عمل السلف هدفاً لها و كانت بدايه ظهوره سنه ۱۱۴۳ ه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۴۲

و انتشر أمره و اشتهر سنه ۱۱۵۰ ه و كان بينه و بين جدنا الشيخ جعفر كاشف الغطاء مكاتبات و مطارحات قد طبعت فى إيران و قد حضر بحث جدنا المذكور فى النجف الأشرف. و حضر بالبصره عند الشيخ مهدى البصرى. و كان ممن قام بنصره و نشر دعوته أمير المشرق سعود أمير الدرعيه ثمّ بعده ولده محمد ثمّ من بعد محمد أولاد محمد و أحفاده.

حركه السنوسى و غيرها

و فى ليبيا ظهر محمد بن السنوسى داعياً لنبذ التقليد و مناشداً للرجوع لمصادر الدين الحنيف.

و فى السودان ظهرت حركه المهدى تهدف لذلك.

و فى مصر قام السيد جمال الدين الافغانى مع تلميذه الشيخ محمد عبده و السيد رشيد رضا بمحاربه التقليد حتى صرح الأخير فى مجلته المنار بقوله (لن يستطيع شعب إسلامى أن يتحمل أثقال تقليد المقلدين لمذهب واحد).

حركه كاشف الغطاء

و فى العراق و إيران قام جدنا كاشف الغطاء المتوفى سنه ۱۲۲۸ ه صاحب كشف الغطاء بمحاربه الجمود الفكرى الفقهى علماً و عملًا و قضى بجهود جباره على الدعوه للبقاء

على تقليد الأموات و على الدعوه للتقيد بالرجوع لأصل واحد هو الأخبار و على الدعوه لنبذ العمل بأصول الفقه من الكتاب و الإجماع و العقل و دعا رحمه الله للعمل بأصول الفقه التى قام القطع و القطعى على حجيتها و صحه التمسك بها ثمّ أنه رحمه الله بذل قصارى جهده و تبعه على ذلك أشباله رحمهم الله على تمصير النجف الأشرف و بناء السور لها و نقل الدراسه الدينيه إليها و استدعى العلماء فى العلوم الإسلاميه حتى الطب و الفلك و الحساب و دعا العرب و العجم للدراسه الدينيه فيها فولد الحركه العلميه الفقهيه حتى أصبحت النجف الأشرف هى المركز العام للدراسه الدينيه و لا تزال بحمد الله باقيه حتى الآن و انك لا تجد فقيهاً شيعياً أو مرجعاً للتقليد إمامياً إلا و تنتهى سلسله أساتذته إليه رحمه الله.

النجف الأشرف

و اليوم النجف الأشرف غنيه بالعلوم الدينيه و المعارف الإلهيه خرجت رجالًا و أقطاباً من الفقهاء من مختلف الأقطار الإسلاميه و قد توفرت فيها الدراسه الحره للعلوم الإسلاميه ما لم تتوفر لغيرها من المعاهد و المدارس و أوفدت الكثير من خريجيها لكثير من الأقطار لتعليم الفقه و إرشاد الضال و الدعوه للإسلام. و قد أنشأنا فيها المدارس الدينيه استهدفنا فيها جمع

الكلمه و وحده الصف و محاربه التبشير و لاقينا فى سيرنا هذا العقبات الكئوده و قد اجتزناها بحول الله و قوته و نسأله تعالى التوفيق

لإنجاز رسالتنا على الوجه الأكمل. أخذت كليه الشريعه فى الجامعه الأزهريه و خاصه فى قسم الدراسات العليا فى تدريس الأحكام الفقهيه و أدلتها عند مختلف المذاهب و الآراء و يعرضونها على ما فى كتاب الله و سنه نبيه غير متقيده بمذهب خاص و بمثل ذلك قام المعهد العربى للدراسات الإسلاميه. و يقوم الآن مجمع البحوث الإسلاميه فى القاهره بدور فعال فى معالجه المسائل الفقهيه المستحدثه التى هى محل الابتلاء و بيان الحكم الشرعى لها مستمدين معرفتها من الكتاب و السنه من غير تقيد بمذهب من المذاهب الإسلاميه حضرنا فيه بأنفسنا أو بالنيابه عنا غير مره و أهم ما عالجنا فيه موضوع التأمين على الحياه و المعاملات المصرفيه و الأهله و اليانصيب.

محاربه الإلحاد و التبشير

و لا بد لنا من التنبيه على أمر ذى بال هو محاربه الإلحاد و التبشير للإسلام فى عقائده و فروعه فقد كان المبشرون و الملحدون يدعون الدول الإسلاميه لنبذ القواعد و الأحكام الإلهيه و يعمدون لهدم مقومات الشريعه الإسلاميه و إذابه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۴۵

شخصيتها الدينيه بحجه اختلاف الآراء فيها و إن الإسلام نظرى لا واقعى و انه لا يتماشى مع ركب الحضاره و لا يمكن لدوله أن تتخذه مبدءاً لسلوكها و سيرها فى خضم هذه الحياه العمليه و لا بد لنا من العمل بالقوانين الغربيه و التشريعات الدوليه.

مجله الأحكام

و هذا ما دعا الحكومه العثمانيه يوم كانت تتسم بالخلافه الإسلاميه ان تكلف

جماعه من العلماء أسموها بجمعيه المجله بوضع قانون فى المعاملات المدنيه من الفقه الحنفى مع الأخذ بالقول الموافق لمصالح الناس فى المذهب الحنفى و كان ذلك فى آخر القرن الثالث عشر الهجرى.

أعضاء اللجنه التى وضعت المجله

و تتألف اللجنه من سبعه أعضاء برئاسه احمد جودت باشا ناظر ديوان الأحكام العدليه. و عضويه احمد خلوصى و احمد حلمى من أعضاء ديوان الأحكام العدليه. و محمد أمين الجندى. و سيف الدين من أعضاء شورى الدوله. و السيد خليل مفتش الأوقاف. و الشيخ محمد علاء الدين بن عابدين، فرفعت تقريراً للصدر الأعظم عالى باشا سنه ۱۲۸۶ ه جاء فيه: (ان علم الفقه بحر لا ساحل له و استنباط درر المسائل اللازمه منه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۴۶

يتوقف على مهاره علميه و ملكه كليه و على الخصوص مذهب الحنفيه لأنه قام فيه مجتهدون كثيرون متفاوتون فى الطبقه و يقع فيه اختلافات كثيره و مع ذلك لم يحصل فيه تنقيح كما حصل فى فقه الشافعيه) ثمّ ان اللجنه باشرت عملها من سنه ۱۲۸۵ ه و استمر حتى سنه ۱۲۹۳ ه مع تغيير فى الأعضاء فاجتمعوا برئاسه وزير العدل و رسموا قوانين سميت بمجله الأحكام العدليه كانت

فی الأصل باللغه الترکیه ثمّ ترجمت إلی اللغه العربیه و فی سنه ۱۲۹۳ ه صدر الأمر بالعمل بها فی کل الأقطار الإسلامیه الخاضعه للدوله العثمانیه المتکونه من الأتراک و التی کانت عاصمتها استانبول.

رفض مصر للعمل بمجله الأحکام

إلا أن مصر رفضت الأخذ بقوانین المجله المذکوره بأمر خدیوها إسماعیل متظاهراً بحبه للاستقلال و التخلص من التبعیه للدوله العثمانیه. و قد بدأ من ذلک الوقت حتی الآن تتجه مصر فی تشریع القوانین غیر متقیده بمذهب خاص مراعیه فی ذلک روح العصر و مستمده من الفقه الإسلامی. و کانت مجله الأحکام المذکوره تتکون من (۱۸۵۱) ماده و تتناول هذه المواد أحکام البیوع و الاجارات و الکفاله و الحواله و الرهن و الأمانات و الهبه

أدوار علم الفقه

و أطواره، ص: ۲۴۷

و الغصب و الإتلاف و الحجر و الإكراه و الشفعه و الشركات و الوكاله و الصلح و الابراء و الاقرار و الدعوى و البينات و التحليف و القضاء و لعل آخر من شرحها هو جدنا المرحوم الهادى و لكن الظاهر انه لم يتم شرحه لها و ابن عمنا الأكبر وجد و لدينا حسين و أيمن المرحوم الشيخ محمد حسين كاشف الغطاء فى أربعه مجلدات مطبوعه فى النجف الأشرف.

خروج الدوله العثمانيه عن التقليد

و بعد ذلك رأت الدوله العثمانيه ضروره الخروج عن التقليد و التقيد بمذهب خاص فسنت فى سنه ۱۳۲۶ ه قوانين العائلات التى يختص بالزواج و الفرقه مستمده فى الكثير من مسائلها من غير المذهب الحنفى كالأخذ بنظريه إفساد الاكراه لعقد الزواج و الطلاق. و لما رفضت مصر الأخذ بقانون المجله المذكوره اتجهت إلى قانون فرنسا بحجه أن كتب الفقه الإسلامى بوضعها لا يمكن التقنين منها و قد احدث ذلك ضجه الرأى العام و سخطه عليها و على اثر ذلك قام علماء الفقه عندهم بتأليف قوانين مستمده من المذهب الحنفى لاثبات إمكان التقنين من الفقه الإسلامى إلا أنها لم يكن لها نصيب أن تصبغ بصبغه رسميه و بدأ الناس فى مصر يظهرون الشكوى لولاه الأمر و القضاء من التقيد بالمذهب الحنفى.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۴۸

خروج مصر من التقليد

فأوجب ذلك أن تخرج مصر فى هذا الدور عن التقليد و التقيد بمذهب معين فسنت قانون رقم ۵۶ سنه ۱۹۲۳ م لم تتقيد بالمذاهب الأربعه و أخذت فيه بفتوى عبد الله بن شبرمه و عثمان البتى و أبى بكر الأصم. و جاء فى مذكره قانون ۲۵ سنه ۱۹۲۹ م التفسيريه بأنه موافق لآراء بعض المسلمين و لو من غير أهل المذاهب الأربعه و انه ليس هناك مانع شرعى من الأخذ بقول غيرهم خصوصاً إذا ترتب عليه نفع عام و قد خطا القانون الشرعى بهذا التعديل خطوه واسعه إلى الامام و كان قائد هذه الحركه الشيخ المراغى شيخ الأزهر و قد وضع لهذا التعديل مذكره إيضاحيه جاء فى آخرها (و انى مع احترامى لرأى القائلين باستحاله الاجتهاد المطلق أخالفهم فى رأيهم و أقول: ان فى علماء المعاهد الدينيه فى مصر

من توفرت فيهم شروط الاجتهاد و يحرم عليهم التقليد) و بذلك فتح باب الاجتهاد فعادت إلى الفقه روح الحياه و كان هو أول من اقترح دراسه المقارنه بين المذاهب فى كليات الأزهر و صارت بذلك ماده من مواد الدراسه المقرره فى السنه الرابعه لكليه الشريعه الإسلاميه.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٢۴٩

خروج سوريا من التقليد

ثمّ خطت سوريا فوضعت قانوناً شاملًا لجميع أحكام الأسر من الزواج و ما يتفرع عنه من نفقه و نسب و حضانه و طلاق و تفريق وعده لجميع أحكام الأهليه و ما يتفرع عنها من نيابه شرعيه عن القاصرين كالولايه و الوصيه و القيمومه و لجميع أحكام الميراث و كانت أحكام هذا القانون مستمده من مختلف المذاهب الإسلاميه.

اليمن

و أيضاً اليمن لم تعمل بقانون المجله و كان المذهب الرسمى الذى يطبق وحده هو المذهب الزيدى.

المملكه العربيه السعوديه

و هكذا المملكه العربيه السعوديه لم تعمل بقانون المجله و كان المذهب الحنبلى هو المذهب الرسمى الذى تعمل به و بعد اكتشاف البترول ألحقت به بعض القوانين الحديثه لبعض الأمور المستحدثه كنظام السيارات و نظام النقد و نحو ذلك.

إيران

و أما إيران فهى لم تعمل بالمجله و كانت تطبق القانون الشيعى الاثنى عشرى.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٢۵٠

باكستان و الهند

و هكذا باكستان و الهند فإنهما فى زمن الاحتلال البريطانى سنت السلطه سنه ١٧٧٢ م قانوناً ينص على أن الشريعه القرآنيه يعمل بها فى جميع قضايا الإرث و الزواج و غيرها من العادات فاقتضى ذلك أن يرجع القضاه و رجال القانون إلى الفقه الإسلامى فى دعاوى المسلمين.

و قد اشتهر عند الحنفيه منهم كتاب الهدايه ثمّ فتاوى الهنديه العالمكيريه و السراجيه و غيرها.

و اشتهر عند الجعفريه منهم كتاب شرايع الإسلام للمحقق الحلى رحمه الله. و قد ترجم (بايلى) القسم الكبير من كتاب الشرائع و بعض أبواب الفتاوى الهنديه إلى اللغه الانكليزيه و ترجم (هاملتون) الهدايه سنه ١٧٩١ م و ترجم السير وليم جونز كتاب السراجيه سنه ١٧٩٢ م، و بعد منتصف القرن التاسع عشر بدأت الحكومات حركتها التشريعيه فأصدرت عده قوانين منها قانون إلغاء الرق

سنه ۱۸۲۳ م و قانون الأوقاف سنه ۱۹۱۳ م و غيرها.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۵۱

المذهب السلفى

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۵۳

و فى هذا الدور السابع ظهر المذهب الذى يدعو للرجوع للكتاب و السنه و يحارب التقليد للمذاهب و يسمى بالمذهب السلفى نسبه للسلف المتقدم فإنه كان مذهبهم و طريقتهم فى معرفه الأحكام الشرعيه هو أخذها من الكتاب و السنه الصحيحه، و قد قام بهذه الدعوه السيد جمال الدين الأفغانى و تلميذه من بعده الشيخ محمد عبده مفتى الديار المصريه و قد أخذت مجله المنار المصريه لصاحبها محمد رشيد رضا نشر مبادى هذه الدعوه على صفحاتها.

و المذهب السلفى يقرب من المذهب الوهابى فى الرجوع لأصل الشريعه من الكتاب و السنه الصحيحه و الاجتهاد على هذا الأساس و نبذ الخرافات و البدع المخالفه للدين و الثوره على جميع التقاليد و

یری المذهب السلفی أن الشرع الإسلامی یتماشی مع الحضاره الحدیثه و یفتون بحلیه اکثر المعاملات التی

اقتضتها الحاجات التجاریه فی هذا الیوم و إن الصحیح المنقول فی الشرع الإسلامی موافق دائماً لصریح المعقول هذه هی دعوتهم و لکن المهم هو تطبیقها علی الوجه الصحیح.

فتنه الشیخیه

و فی هذا الدور ظهرت فتنه الشیخیه الفرقه المسماه بالکشفیه و إلیک ملخص ما جاء فی کتاب العبقات: إن جماعه من فضلاء النجف عثروا علی بعض رسائل للسید کاظم الرشتی القاطن فی کربلاء فرأوا فیها ما یستنکرونه و یرونه من الکفر و الضلال فاجتمعوا و کان رئیسهم الشیخ موسی بن الشیخ عیسی بن الشیخ خضر رحمه الله و کلموا الشیخ علی رحمه الله بن الشیخ الکبیر الشیخ جعفر کاشف الغطاء فی الحکم بکفر السید کاظم فأبی و امتنع فلما أیسوا منه ذهبوا لصاحب الجواهر الشیخ محمد حسن رحمه الله فاطلعوه علی رسائل السید کاظم المذکور و طلبوا منه الحکم بکفره فقال صاحب الجواهر رحمه الله: أن حکمی لا یفید وحدی مع وجود الشیخ علی کاشف الغطاء فذهبوا إلی الشیخ علی و قالوا له: إذا حکم الشیخ محمد حسن فما أنت صانع فقال: لا أبطل حکمه فحکم الشیخ محمد حسن قدّس سرّه بکفر السید کاظم و من اتبعه و أحرق جمیع رسائله بعد انتزاع

الآیات و الأحادیث و الأسماء الشریفه منه و أمر بأن تمحی من زیاره الأمیر علیه السلام الزیاره المسماه (بشیشم) بعض الفقرات الموهمه بالربوبیه للأمیر علیه السلام کفقره (السلام علیک یا منزل المن و السلوی) و غیرها مما ظاهره الغلو. و کان امتناع الشیخ علی عن الحکم بکفره أوجب

عدم قتله، قال المرحوم الشيخ محمد حسين كاشف الغطاء: حدثنى السيد جعفر جلال و كان من الملازمين للشيخ على كاشف الغطاء إنى كنت فى أثناء هيجان الفتنه المذكوره عند الشيخ على المذكور فبينما نحن جالسون إذ دخل علينا حسن آغا بن صادق آغا و كان من أعاظم رؤساء الشيعه و ذا ثروه مشهوره و بعد أن استقر به المجلس خاطب الشيخ على رحمه الله فقال له: يا مولاى جئتك فى أمر مهم فقال رحمه الله: لا ـ أهمك الله و ما هو فقال: أنا حيران فى أمر السيد كاظم الرشتى و ما تكليفنا معه فبعضكم يكفره و بعضكم يؤيده و بعضكم يسكت عنه فقال الشيخ على رحمه الله: أنا مع القسم الثالث. فخرج على حيره يجر رجليه بعد أن لثم يد الشيخ و قدميه. و اتفق أن سافر المرحوم الشيخ على كاشف الغطاء لكربلاء فى موسم أحد الزيارات و كان المرحوم صاحب الجواهر قد جاء إلى كربلاء فجمع السيد سعيد ثابت كليددار كربلاء و حاكمها بين الشيخ على رحمه الله و الشيخ صاحب الجواهر رحمه الله مع السيد كاظم الرشتى المذكور فى الصحن الحسينى و وقف السيد سعيد و بيده سيف مسلول و قال لهم: بينى و بين السيد كاظم هذا المجلس فإن حكمتم بكفره ضربت عنقه فعلا و أخمدت ثائره هذه الفتنه و إلا ضربت عنق من يتكلم عليه فقال الشيخ على للسيد سعيد من المحاكم و من الحكم فقال له: أنت المحاكم و الحكم فقال الشيخ على رحمه الله للشيخ محمد حسن صاحب الجواهر رحمه الله سله عما فى نفسك منه فقال الشيخ حسن للسيد كاظم: أسألك عن فقرتين فى رسائلك صريحه فى الكفر

و هی هـذه و أخرج رسـاله کـانت تحت ردائه و فتحها فناقش السـید کاظم فی دلالتهما علی الکفر فلما سـمع الشـیخ علی ذلک نفض ثیابه و قام و التفت إلی السـید سـعید و قال له: یا سـید سـعید الحـدود تـدرأ بالشـبهات و حفظ النفوس فی شـرعنا من أهم الواجبات.

الحرکه العلمیه فی کربلاء

و فی هـذا الـدور اعنی الـدور السـابع ازدهرت کربلاء بالفقهاء النوابغ ذوی المکانه السامیه و المقام الکریم منهم الشـیخ یوسـف صاحب الحـدائق و الآغا محمد باقر البهبهانی المتوفی سنه ۱۲۰۸ ه و السـید علی صاحب الریاض المتوفی سـنه ۱۲۳۲ ه و السید إبراهیم القزوینی صاحب الضوابط و السید محمد

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۵۷

المجاهـد بن صـاحب الریاض المتوفی سـنه ۱۲۴۲ ه و شـریف العلمـاء المتوفی بالطـاعون سـنه ۱۲۴۶ ه و الشـیخ محمـد حسـین الأصفهانی المتوفی سنه ۱۲۵۵ ه.

الحرکه العلمیه فی النجف الأشرف

و بعد هذا ازدهرت النجف الأشـرف بفطاحل الفحول السید مهدی الطباطبائی بحر العلوم المتوفی سنه ۱۲۱۲ ه صاحب المصابیح و غیرها و ما زلنا نتوسل به إلی الله تعالی فی قضاء حوائجنا و تیسر أمورنا و لا یسع هذا المختصر عد فضائله و شرح مواقفه.

و جدنا الشیخ جعفر کاشف الغطاء المتوفی سنه ۱۲۲۸ ه صاحب کشف الغطاء و الشیخ حسین نجف و غیرهم من فطاحل العلماء کالشـیخ محمد یونس و الشـیخ محمد محی الدین و غیرهم، و کان المرحوم السـید مهدی یصـلی فی مسـجد الطوسـی و الشیخ جعفر فی مسجد الهندی و الشیخ حسین فی داره و قد یصلی فی الحرم و لم تکن الصلاه فی الصحن الشریف معروفه قبل هذا.

ثمّ سافر الشیخ جعفر للحج و جعل الشیخ حسین یصلی فی مکانه.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۵۸

موقف آل کاشف الغطاء من الحرکه العلمیه فی النجف الأشرف

إنه لما رجع الشـیخ جعفر جـدّ أسـره آل کاشف الغطاء من الحج اجمع العلماء علی أن یجعلوا أمر التدریس للسـید مهدی رحمه الله و أمر الفتوی و التقلید للشیخ جعفر حتی أن المرحوم السید مهدی أمر أهله بتقلید الشیخ جعفر.

و أمر صـلاه الجماعه للشـیخ حسین نجف فلم یکن سواه إمام فی النجف الأشرف و کانت العلماء تقتدی به حتی السید مهدی و الشـیخ جعفر یصـلیان خلفه اغلب الأوقـات، و لم یبق السـید مهـدی رحمه الله إلاـ أیامـاً قلیله حـتی انتقـل إلی جوار ربه و اصـبح التدریس منحصـراً بالشـیخ جعفر حتی ذکر المؤرخون إنه کان تحت منبره من المجتهدین ما لا یحصی عده فضلا عن المراهقین للاجتهاد، و قد قام الشیخ جعفر رحمه الله علی تمصیر النجف فبنی لها سوراً و أسکن بها جمله صالحه من بیوت العرب

و العجم لـدرس العلوم الـدينيه فيها و تولى الزعامه الـدينيه و أصـبحت له المرجعيه العامه فى التقليـد و بلغ من حرصه على تقـدم الثقافه و نموها أن استدعى جمله من المهره فى سائر العلوم للنجف و تصدى لصد هجمات الأعراب عليها و التزم بإعاشه الطلاب فيها حتى اشترى لهم الدور و المساكن و بذل لهم حتى مصارف الأعراس فضلا عن اللوازم و الضرورات.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ٢٥٩

الشيخ موسى كاشف الغطاء

ثمّ تولاها من بعـده ولده الأكبر الشـيخ موسـى المتوفى ١٢۴١ ه فكـانت له المرجعيه العـامه للشـيعه و كـان الأمر مردداً بينه و بين الميرزا القمى رحمه الله و قـد سأله الفضـلاء عن الشـيخ موسـى عنـد ما قصـد الحج عن طريق النجف فى سـنه وفاه الشـيخ جعفر رحمه الله فقال:

لاـ علم لى به و لكن اكتب لكم ثلاـث مسائـل فـإن أجـابنى نظرت فى جوابه و ميزت مقـدار علمه، فكتب المسائـل و بعثهـا إلى الشـيخ موسى و كان قبل الغروب و قال للفضلاء أمهلوه عشره أيام فجاءوا بها للشيخ موسى و هو مشغول بالوضوء لصلاه الغروب فقال الشيخ موسى: إنى مشغول بأمور مهمه و قد أقلقت فكرى و الوقت ضيق فقالوا له:

انه يمهلك عشـره أيام فقال رحمه الله: قفوا فخـذوا ما تيسر على العجله و نادى أخاه الشـيخ على و أخـذ هو يملى عليه و الشـيخ على يكتب فما أتم وضوءه إلا و أتم الجواب عنها فجاءوا بها للقمى رحمه الله و هو بعـد لم يقم من مقامه فتعجب غايه العجب و قال هـذا لا يكون إلا للقادر القدير فأمهلونى أراجع جوابه و أعطيكم غداً رأيى فيه فلما بكروا عليه قال لهم: اسألوا الشـيخ موسـى عن اجتهادى فقد

شككنى علمه حفظه الله فى أمرى و لا أرى أن اقلد مع وجود مثله فعند ذلك قلده الجميع.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۶۰

و نقل لى الثقه العلامه الشيخ جعفر آل شيخ راضى عن الشيخ العلامه الشيخ مجتبى اللنكرانى أن صاحب القوانين حضر عند الشيخ موسى فى الدرس و لما عرضت القوانين عليه قال: هذه بضاعتنا ردت إلينا. و قد اصلح بين الدولتين الإيرانيه و العثمانيه حقناً لدماء المسلمين، و قد تلمذ على يده من العلماء ما لا يحصى عده كشريف العلماء و الشيخ الأنصارى.

الشيخ على كاشف الغطاء

ثمّ جاء من بعده أخوه الشيخ على المتوفى سنه ۱۲۵۴ ه الولد الثالث للشيخ كاشف الغطاء فصارت له المرجعيه باجتماع العلماء فى مسجد الهندى كالشيخ خضر شلال و الشيخ محسن خنفر و أمثالهما على تعيينه للمرجعيه العامه و تقليده و جعلت العلماء تحضر درسه و ينثر عليهم من العلوم ما لم يعهد مثله حتى سمى بالمحقق الثالث و من تلاميذه المعروفين: الشيخ مرتضى الأنصارى، و شريف العلماء، و السيد إبراهيم صاحب الضوابط، و السيد مهدى القزوينى، و مير فتاح صاحب العناوين و غيرهم من العلماء الأساطين. و عن البراقى أن درس الشيخ على كان مشتملًا على ثمان مائه تلميذ كلهم ما بين مجتهد و مراهق.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۶۱

الشيخ حسن كاشف الغطاء

ثمّ جاء من بعده أخوهما الشيخ حسن المتوفى سنه ۱۲۶۲ ه الولد الرابع للشيخ كاشف الغطاء صاحب أنوار الفقاهه.

سؤال المفتى الآلوسى للشيخ حسن

و من عظمه فضله أن المفتى الآلوسى صاحب التفسير سأله فى محضر جماعه من العلماء عن وجود نص فى الكتاب على النهى عن تخلف الناس عن خلافه الأمير عليه السلام فأجابه المرحوم الشيخ حسن: (نعم) فتعجب الحاضرون فقال المفتى: فأت به فقرأ الشيخ حسن آيه المباهله فقال المفتى: و ما الدلاله فيها؟ قال الشيخ حسن: أسألك ما المراد بأنفسنا قال المفتى: المراد النبى صلّى الله عليه و آله و سلّم و الإمام على عليه السلام قال الشيخ حسن: قال الله تعالى (مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَهِ وَ مَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَ لَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ) و أراد الله بلفظ (نفسه) هو الإمام على عليه السلام لا الرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم و إلا لقال (عنه) فإنه أوجز و أبلغ و أصرح. و عليه فيكون أهل المدينه بعد الرسول صلّى الله عليه و آله و سلّم قد فعلوا ما نهوا عنه و هو التخلف عن نفس الرسول و الرغبه عنها.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۶۲

وجود اسم على عليه السلام فى القرآن الكريم

ولى موقف كذلك أقمت الدليل عليه بقوله تعالى هذا (صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ) فى سوره الحجر فإن الأصح قراءته باسم (على) لا

ببـاء المتكلم و إلاـ لزم أن يكون الصـراط على الله. و لاـ بنحو التوصـيف فـإن الصـراط لا يوصف بالعلو و إنما يوصف بالسـعه و القرب و الاسـتقامه. و ينقل عن الشـيخ محسن خنفر أنه كان يقول: ليس أحد فى المتقدمين و المتأخرين افضل من الشـيخ حسن بن الشيخ جعفر. و قد قام أحسن القيام بشئون الحوزه العلميه و شئون الشيعه الاثنى عشريه سنه ۱۲۵۳ ه فإنه قد رفع القتل عن

أهل النجف الـذى أراده الوزير نجيب باشا عند ما كان والياً على العراق بعد عزل الوالى على باشا فإنه بعد أن ذبح أهالى كربلاء شر مذبحه فى ذى الحجه سنه ۱۲۵۸ ه و قصد النجف فهرع الناس للشيخ حسن عند ما سمعوا ذلك اجتمع عنده العلماء و أشراف البلد فأرسل الشيخ حسن رساله بيد السيد جواد شبر لنجيب باشا يدعوه للضيافه عنده فحملها له و أعطاه إياها فى مسجد الكوفه فلبى الدعوه و نزل ضيفاً على الشيخ حسن و كان بمعيته الشيخ وادى شيخ زبيد و الملا على الحضى إلى غير ذلك من مواقفه الكريمه التى لا تحصيها الصفحات

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۶۳

الكثيره. و قد كان من تلاميذ الشيخ حسن رحمه الله الذين صارت لهم المرجعيه العامه السيد حسن الشيرازى.

ثمّ قام من بعده الشيخ محمد بن أخيه الشيخ على كاشف الغطاء المتوفى سنه ۱۲۶۸ ه بأعباء الزعامه الدينيه و المرجعيه فى التقليد قال صاحب نقد الرجال الشيخ عبد الرحيم: إن الشيخ محمد من المجتهدين المعروفين و العلماء المبرزين و حوزه درسه مملوءه من الفضلاء و العلماء و الطلبه. قال المرحوم صاحب العبقات: إن الشيخ محمد ألقيت إليه مقاليد الرئاسه و هو يتولى مفاتيح الحرم الحيدرى.

السيد رضا الرفيعى

ثمّ أناب السيد رضا الرفيعى منابه ثمّ جعله مكانه و هو الذى انحلت به فتنه الزقرت و الشمرت و أنزلهم من رباياهم المسماه بالصناكر فى النجف الأشرف و أخذ العهد من رؤسائهم على عدم العود إلى تقاتلهم و تناكرهم و أحلفهم على ذلك بالقرآن الشريف عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام.

ثمّ من بعد وفاه الشيخ الأنصارى رحمه الله سنه ۱۲۸۱ ه قام بأعباء الزعامه الدينيه و المرجعيه فى

التقليد الشيخ مهدى كاشف الغطاء المتوفى سنه ۱۲۸۸ ه أخو الشيخ محمد المذكور و قد قلده حتى أهالى آذربيجان و قرباغ و طبعت رسالته العمليه

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۶۴

فى تبريز بأمر السلطان مظفر الدين شاه يوم كان فيها ولياً للعهد و كان المرحوم الشيخ الأنصارى يعتمد على الشيخ مهدى و ينشر ذكره و يعلن اجتهاده فاخذ يعلو و يسمو حتى أصبحت له المرجعيه العامه بعد الأنصارى و قد شيد مدرسه لطلاب العلوم الدينيه فى النجف الأشرف كانت محبساً لملا يوسف و بنى مدرسه جده الشيخ جعفر كاشف الغطاء فى النجف الأشرف أيضاً و بنى مدرسه لأهل العم فى كربلاء ثمّ قام من بعده أخوه الشيخ عباس و له مواقف جليله ذكرها المؤرخون ثمّ قام من بعده الشيخ عباس نجل الشيخ حسن صاحب المؤلفات الكثيره و المواقف العظيمه ثمّ من بعده الشيخ على و ولداه الشيخ احمد و الشيخ محمد حسين وجدنا الشيخ هادى و أبونا الشيخ محمد رضا لهم آثار قيمه و أعمال عظيمه سجلها لهم التاريخ بأحرف من نور.

و من علماء هذا الدور صاحب الجواهر المتوفى سنه ۱۲۶۶ ه و كان للشريعه حارساً و علماً و مرجعاً منفرداً.

و من علماء هذا الدور الشيخ الجليل الشيخ راضى المتوفى سنه ۱۲۸۸ ه ابن بنت المرحوم الشيخ الكبير الشيخ جعفر كاشف الغطاء و ابن عمه. و من تلاميذه الشيخ جعفر الواعظ المشتهر بالتسترى و له المقام العظيم فى نفوس رجال الدين و حضر مجلس درسه العلماء المبرزون.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۶۵

و من علماء هذا الدور السيد الكوه كمرئى المتوفى سنه ۱۲۹۹ ه و كان له المرجعيه فى النجف الأشرف بعد المرحوم الشيخ مهدى كاشف

الغطاء.

و من علماء هـذا الدور السـيد حسن الشـيرازى المتوفى سـنه ۱۳۱۲ ه و بعـد وفاه السـيد حسـين الكوه كمرئى سـنه ۱۲۹۹ ه انفرد بالزعـامه السـيد حسن المـذكور و لكنه انتقـل من سـكنى النجف إلى سـكنى سامراء لسوء التفاهم الـذى حصل بينه و بين أهالى النجف فانهم على ما رواه لى الثقه العالم الشـيخ جعفر من آل الشيخ راضى عن العلامه السيد جعفر بحر العلوم بأن أهالى النجف طلبوا من السيد الشـيرازى أن يرفع الجنـديه الإجباريه عنهم كما كان قد رفعها عنهم المرحوم الشـيخ راضـى المتقدم ذكره فقال رحمه الله: أى أمر اسـتفدناه من أهـالى النجـف حـتى نرفـع ذلـك عنهم فـأوجب ذلـك أن تقـع وحشه بينه و بين أهـالى النجف أوجبت أن يرتحل منها ثمّ استقر رأيه على الانتقال لسامراء.

و من علماء هذا الدور المحقق الشيخ كاظم الخراسانى المتوفى سنه ۱۳۲۹ ه.

و السـيد كـاظم اليزدى المتوفى سـنه ۱۳۳۷ ه اللـذان انتقلت الزعـامه الـدينيه و الـدراسه العلميه من سـامراء إلى النجف الأشـرف بانتقالهما ثمّ تفرد السيد كاظم بالمرجعيه بعد وفاه الشيخ كاظم.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۶۶

ثمّ بعد وفاه السيد كاظم رجعت المرجعيه العامه لميرزا محمد تقى الشيرازى المتوفى سنه ۱۳۳۸ ه فى كربلاء لأنه كان قد سكن فيها بعد وفاه أستاذه السيد محمد حسن الشيرازى المتقدم الذكر.

ثمّ انتقلت للنجف الأشرف و اشترك فيها أسـتاذنا السـيد أبو الحسن الأصـفهانى و الميرزا حسن النائينى و الشـيخ احمد كاشـف الغطاء أسأله (تعالى) أن يرحم الجميع. و من علماء هـذا الـدور الشـيخ قاسم بن محمد محيى الدين من الفقهاء المبرزين المتوفى سنه ۱۲۳۷ ه.

و من علماء هذا الدور احمد بن محمد مهدى النراقى المتوفى سنه ۱۲۴۵ ه أكمل علومه بالحضور

عنـد المرحوم بحر العلوم وجـدنا كاشف الغطاء فی النجف و رجع لبلده كاشان و توفی فيها و نقل جثمانه منها و دفن فی النجف الأشـرف جنب والده و لما جدد بناء أسـس الصـحن الشـريف فی زماننا وجدت جثتاهما علی حالهما لم يطرأ عليهما تغيير كأنما دفنا فی هذه الساعه، و هو صاحب المؤلفات العظيمه الجليله كمستند الشيعه و لوالده جامع السعادات.

و من علماء هذا الدور الشيخ محمد تقی المتوفی سنه ۱۲۴۸ ه شارح المعالم صهر الشيخ الكبير جعفر كاشف الغطاء.

أدوار علم الفقه و أطواره، ص: ۲۶۷

و من علماء هذا الدور السيد صدر الدين جد (آل الصدر) المتوفی سنه ۱۲۶۳ ه صهر الشيخ الكبير الشيخ جعفر كاشف الغطاء. و من علماء هذا الدور الشـيخ أسد الله التستری المتوفی سـنه ۱۲۳۴ ه صاحب مقابس الأنوار صـهر الشـيخ جعفر كاشف الغطاء و له رساله فی المواسعه و المضايقه نشرت باسم الشيخ مرتضی الأنصاری رحمه الله علی ما ببالی.

و من علماء هذا الدور الشيخ محسن خنفر المتوفی سنه ۱۲۷۱ ه و قد عرف بدقه النظر و عمق التفكير.

و من علماء هذا الدور الميرزا حبيب الله الرشتی المتوفی سنه ۱۳۱۲ ه قبل وفاه الميرزا الشيرازی بشهرين و قد كان هو من رؤساء الحوزه العلميه فی النجف يوم كان مركز الدراسه العلميه و الزعامه الدينيه فی سامراء فی عهد الشيرازی.

و من علماء هـذا الـدور الشـيخ جواد محی الـدين المتوفی سـنه ۱۳۲۲ ه. و من علماء هـذا الـدور الشـيخ محمـد حسن المامقانی المتوفی سنه ۱۳۲۳ ه حضر عند الشيخ راضی و الشيخ حسن كاشف الغطاء و الشيخ الأنصاری.

و من محققی هذا العصر الشيخ ملا هادی الطهرانی المتوفی سنه ۱۳۲۱ ه.

أدوار علم الفقه

و أطواره، ص: ۲۶۸

و من علماء هـذا الـدور الشيخ محمد طه نجف المتوفى سـنه ۱۳۲۳ ه و كـان من رؤسـاء الحـوزه العلميه فى النجف يوم كـانت المركزيه للدراسه فى سامراء.

و من علماء هذا الدور الميرزا حسين الخليلى فى النجف المتوفى سنه ۱۳۲۶ ه من رؤساء الحوزه العلميه فى النجف الأشرف.

و من علماء هذا الدور فى النجف الفاضل الشربيانى المتوفى سنه ۱۳۲۲ ه و كانت له المرجعيه فى الفتوى و التدريس.

و هنـاك علمـاء أكـابر أعـاظم لم يكن إهمالنا لهم إلا من جهه عـدم التـذكر و من أراد الاطلاع فليراجع ما كتبه المرحوم الحجه الشيخ محمد حرز الدين و المرحوم العلامه الشيخ آقا بزرگ الطهرانى و غيرهما.

و الله حسبنا و نعم الوكيل و الحمد لله رب العالمين

تعریف مرکز

بسم الله الرحمن الرحيم
هَلْ يَسْتَوِی الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ
الزمر: ٩

المقدمة:
تأسّس مركز القائمیة للدراسات الكمبيوترية فی أصفهان بإشراف آیة الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامی عام ١۴٢۶ الهجری فی المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين فی الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:
نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر فی العلوم الإسلامية وتبعثرها فی أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمیة للدراسات الكمبيوترية فی أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين فی العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهی منظمة فی برامج إلكترونية وجاهزة فی مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.
وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوی تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:
نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبیّ عليهم السلام
تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسة أدقّ فی المسائل الدينية
تنزيل البرامج المفيدة فی الهواتف والحاسوبات واللابتوب
الخدمة للباحثين والمحققين فی الحوازت العلمية والجامعات
توسيع عام لفكرة المطالعة
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها فی ملفات الكترونية

السياسات:
مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية
إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة
الاجتنباب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة
العرض العلمی البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فی نشر المعلومات
من الواضح أن یتحمل المؤلف مسؤولیة العمل.

نشاطات المؤسسة:
طبع الکتب والملزمات والدوریات
إقامة المسابقات فی مطالعة الکتب
إقامة المعارض الالکترونیة: المعارض الثلاثیة الأبعاد، أفلام بانوراما فی الأمکنة الدینیة والسیاحیة
إنتاج الأفلام الکرتونیة والألعاب الکمبیوتریة
افتتاح موقع القائمیة الانترنتی بعنوان : www.ghaemiyeh.com
إنتاج الأفلام الثقافیة وأقراص المحاضرات و...
الإطلاق والدعم العلمی لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدینیة والأخلاقیة والاعتقادیة والردّ علیها
تصمیم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ویب کیوسک kiosk، الرسالة القصیرة ((sms
إقامة الدورات التعلیمیة الالکترونیة لعموم الناس
إقامة الدورات الالکترونیة لتدریب المعلمین
إنتاج آلاف برامج فی البحث والدراسة وتطبیقها فی أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ویمکن تحمیلها علی ۸ أنظمة؛
JAVA.۱
ANDROID.۲
EPUB.۳
CHM.۴
PDF.۵
HTML.۶
CHM.۷
GHB.۸
إعداد ۴ الأسواق الإلکترونیة للکتاب علی موقع القائمیة ویمکن تحمیلها علی الأنظمة التالیة
ANDROID.۱
IOS.۲
WINDOWS PHONE.۳
WINDOWS.۴

وتقدّم مجاناً فی الموقع بثلاث اللغات منها العربیة والانجلیزیة والفارسیة

الکلمة الأخیرة

نتقـدم بكلمـة الشـكر والتقـدير إلى مكاتب مراجع التقليـد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسـسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة فى تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزى

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده اى، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكترونى : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزى ٠٣١٣٤٤٩٠١٢٥

هاتف المكتب فى طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ ـ ٠٢١

قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.